



صالح الورданی

# دفاع عن الرسول (ص)

ضد الفقهاء والمخذفين



لطباعة والتشر والتوزيع






# دَفَاعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ

صالح الورDani

دفاع عن الرسول  
ضد الفقهاء والمحدثين



للتـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ وـالـتـوزـعـ

جميع الحقوق محفوظة للناشر  
الطبعة الأولى

١٤١٩ - ١٩٩٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة الناشر

اعتمدت «دار الرأي» ومنذ إنشائها، أن تكون في رسالتها الى القراء عبر عناوين اصداراتها، هادفة الى ما ينير الرأي العام ويصوّب افكاره ويدله بما يحتاج اليه من العلم والمعرفة.

وفي هذا المجال هي تسعى دائمًا الى التنوع في المواضيع والعناوين وطرق ابواب الفكر، حتى على الاجتهاد والاستنباط، في معالجة الموقف المتصلّى له في كل كتاب.

ان ما يعنيه شعبنا على امتداد مساحة العالم العربي هو محاولات دؤوبة من أصحاب نظريات وفلسفات طارئة حديثاً، او دراسة في الزمن الغابر، جعلت منه أسير ميله الفطري الى الاعتقاد والتمسك بالقييدة... ولا شك ان المتلقى العربي أصبح غير غافل عما يدور حوله.. وأن عقله هو المستهدف، حتى ان بعض المؤلفات ومؤلفيها وضعوه في دائرة التفتت والاستهتار في صلب العقيدة، إن هو بخراً وطالب بالبحث عن الصواب في زحمة الكتب وصفحاتها.

إذن المستهدف دائمًا هو العقل في جميع مدارسه الفكرية والفلسفية وصولاً الى قناعاته العقائدية والمذهبية.

فعلى المستوى الديني، تولّت الرسائل السماوية على الانسان مهذبة عقله مدربة لفكرة، تخاطبه بتمهيد على فطرة التطور نحو الأفضل والتعرف على الاشياء الحبيطة دون إحداث الصدمة التي قد تذهب بمفاتيح هذا العقل. ولما كانت غايتنا في «دار الرأي» هي مخاطبة العقل بما يخدم الفكر في جميع اتجاهاته وتوجهاته، عمدنا الى التعاون مع حملة الفكر ونتاجهم في

شتى الميادين وتقديمه الى القارئ عسى ان تساهم في تنوير هذا العقل  
واغنائه بما يفيد.

والاستاذ صالح الورداني هو واحد من كثيرين ألمهم ان يتعرض الانسان  
المسلم الى تشوهات قد تصيب منه مقتلاً في عقيدته ومعتقداته، فبادر الى  
توضيح بعض المواقف وتصحيح بعض الاخطاء والشوائب التي رأى، من وجهة  
نظره، انه يجب العمل عليها خدمة للحقيقة واصحابها.

و«دفاع عن الرسول (ص) من الفقهاء والمحدثين» هو واحد من الكتب  
التي دأب المؤلف على وضع مادتها بحرص وأمانه، ناصحاً ومرشداً الى الطريق  
القومي.

الناشر

مصطفى ماجد

# تقديم

- هناك أمة قتلت رسول الله ..
- وهناك أمة ألهت رسول الله ..
- وهناك أمة شوهرت رسول الله ..
- الأولى هي أمة اليهود ..
- والثانية هي أمة النصارى ..
- والثالثة هي أمة المسلمين ..

أما كيف شوه المسلمون رسول الله فذلك ما يجيز عنه هذا الكتاب من خلال النصوص المعتمدة والثابتة التي يعتقد بها القوم ويتبعدون بها حتى اليوم .. وهذه النصوص بالطبع خارج دائرة القرآن . فالقرآن لم ينص على شيء يمس الرسل ويقلل من شأنهم ويحط من قدرهم ويشهو صورتهم . إنما تتركز هذه النصوص في دائرة كتب السنن وشروحاتها ..

أي تتركز في نصوص منسوبة للرسول (ص) ..  
ونصوص منسوبة للصحابية ..

وشرح للفقهاء تدور حول هذه النصوص ..

وما يجب ذكره هنا هو أن أمة المسلمين لم تنفرد وحدتها بأمر تشويه الرسل ورسولها خاصة وإنما سبقتها إلى هذا الأمر أمة اليهود والنصارى وقد أشار القرآن إلى هذا ، واشتراك المسلمين مع اليهود والنصارى في هذا الأمر إنما هو تأكيد لنبأة الرسول (ص) التي تنص على أن أمته سوف تسلك سبل الأمم السابقة لها وتقع فيما وقعت فيه ..

وأخطر ما وقعت فيه الأمم السابقة هو عبادة الرجال . وهو ما نص عليه قوله تعالى : ﴿اتخذوا أحبارهم ورہبانہم أرباباً من دون الله .﴾ [التوبہ] .

وقد وقعت أمة محمد (ص) في هذا الأمر حين حكمت الروايات وأقوال الرجال في كتاب الله ..

وحين رفعت الرجال فوق النصوص ..

وحين تعبدت بروايات تهين الرسول وغيره من الرسـ، قبلت تبريرات وتأويلات الفقهاء حول هذه الروايات ..

أما ما يتعلـ بتحكـمـ الروـاـيـاتـ وأـقـوـالـ الرـجـالـ فـي كـتـابـ اللهـ فـلـيـسـ مـرـضـوـعـهـ هـنـاـ.ـ وـقـدـ تـكـونـ هـنـاكـ إـشـارـاتـ حـوـلـ هـوـلـهـ فـي دـائـرـةـ الـبـحـثـ ..

وكذلك ما يتعلـ بـرـفـعـ الرـجـالـ فـوـقـ النـصـوـصـ فـقـدـ أـلـقـيـنـاـ الضـوءـ عـلـىـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ فـيـ عـدـةـ بـحـوثـ صـدـرـتـ لـنـاـ ..

ويـقـيـ الجـانـبـ الـخـاصـ بـشـخـصـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ وـالـرـؤـيـةـ التـيـ يـجـبـ أـنـ تـبـنـاـهـاـ تـجـاهـهـ وـهـيـ رـؤـيـةـ تـعـمـدـ فـيـ الـأـسـاسـ عـلـىـ الـقـرـآنـ وـالـعـقـلـ ..

منـ هـنـاـ فـقـدـ طـرـحـنـاـ فـيـ هـذـاـ الـبـحـثـ عـدـةـ قـضـيـاـ ثـابـتـةـ فـيـ كـتـبـ السـنـنـ حـولـ شـخـصـ الرـسـوـلـ وـهـيـ مـحـلـ تـسـلـيمـ الـقـوـمـ سـلـفـاـ وـخـلـفـاـ.ـ إـلـاـ أـنـهـ بـضـبـطـهـ بـالـقـرـآنـ وـإـخـضـاعـهـ لـلـعـقـلـ يـتـبـيـنـ لـنـاـ أـنـهـ مـنـ صـنـعـ الرـجـالـ ..

الـقـضـيـةـ الـأـوـلـيـ هيـ:ـ عـلـاقـةـ الرـسـوـلـ بـعـائـشـةـ الطـفـلـةـ وـعـشـقـهـ لـهـاـ وـهـيـامـهـ بـهـاـ ..

وـالـثـانـيـةـ:ـ إـخـرـاجـ الرـسـوـلـ مـنـ دـائـرـةـ التـبـلـيـغـ وـالتـبـيـيـنـ إـلـىـ دـائـرـةـ التـشـرـيعـ ..

وـالـثـالـثـةـ:ـ وـصـفـ الرـسـوـلـ بـالـجـهـلـ وـالـخـوـفـ وـالـإـهـمـالـ ..

وـالـرـابـعـةـ:ـ فـضـحـ الرـسـوـلـ جـنـسـيـاـ وـهـتـكـ سـتـرـهـ ..

وـالـخـامـسـةـ:ـ تـنـازـلـ الرـسـوـلـ لـعـمـرـ عـنـ أـهـمـ خـصـائـصـهـ ..

وـالـسـادـسـةـ:ـ الرـسـوـلـ يـبـشـرـ بـالـظـلـمـ ..

وـالـسـابـعـةـ:ـ إـهـانـةـ الـأـنـبـيـاءـ وـتـسـفـيـهـهـمـ ..

وـمـثـلـ هـذـهـ قـضـيـاـ وـغـيرـهـاـ التـيـ يـحـتـوـيـهاـ هـذـاـ الـكـتـابـ لـيـسـ هـنـاكـ مـنـ هـدـفـ لـطـرـحـهـ سـوـىـ تـنبـيـهـ الـمـسـلـمـيـنـ إـلـىـ مـاـ هـمـ فـيـهـ مـنـ انـحرـافـ وـضـلـالـ باـعـتـقـادـهـمـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـمـورـ فـيـ حـقـ نـبـيـهـمـ وـغـيرـهـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ ..

الهدف هو تأكيد حقيقة ثابتة طمرتها الروايات وأقوال الرجال وهي أن كتاب الله هو العقيدة الحقة والبرهان المبين الذي يبطل حجج الروايات وأقوال الرجال أجمعين ..

الهدف هو تحرير المسلمين من قواعد وعقائد هي بمثابة أغلال تقبل العقل وتحول دون فهم كتاب الله وجعله حكماً في أمور الدين ..

إن مثل هذه الأمور الشائنة والقبيحة في حق نبينا وغيره من الرسل والتي تكتظ بها كتب السنن وشروحاتها إنما هي نقطة سوداء في جبين الإسلام تفتح الباب واسعاً لخصومه والمترضيin به للتشكيك فيه وضرره ..

إن هدم شخص الرسول وتشويهه يعني هدم الدين وتشويهه ..  
وأؤمن وأنا أخط سطور هذا الكتاب أن المسلمين لن يقبلوا بحال تلك الصورة المزرية القبيحة التي تصورها كتب السنن عن الرسول والأئماء ..  
موقن برفضهم هذه الصورة وثورتهم عليها ..

وموقن أيضاً برفض هذه الثورة ومحاولة تأكيد هذه الصورة وتبريرها من قبل كهان الدين وفقهاء المسلمين والثورة على هذا الكتاب ..

وعندما تتفجر ثورة المسلمين ..  
وعندما تتفجر ثورة الكهان ..  
يكون هذا الكتاب قد حقق الهدف من صدوره ..  
والحمد لله أولاً وأخيراً ..

صالح الورداني  
القاهرة

ص. ب ١٦٣ / ١١٧٩٤  
رمسيس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى:

﴿ وإنك لعلى خلق عظيم ﴾ .

صدق الله العظيم

الرواية  
بين الشك واليقين



يستند الفقهاء والمحدثون في موقفهم من الروايات المنسوبة للرسول على أساس قاعدة نقد السندي لا نقد المتن، فهم في مواجهة هذا الكم من الروايات التي تهين الرسل والرسول خاصة وتشكك في الدعوة التي بعث بها لا يُعملون عقولهم في نصها ومحتها وأبعادها. فقط ما يعنيهم من أمرها هو بحث كونها صحيحة أم ضعيفة أم موضوعة من حيث سلسلة الرواية الذين يروونها، فإذا سلم هؤلاء الرواة من التجريح. سلمت الرواية مهما يكن محتواها ونصها..

وعلى هذا الأساس تم تمرير الكثير من النصوص المنسوبة للرسول (ص) تحت دعوى صحتها وسلامتها من ناحية السندي..

وعاشت الأمة على هذا الوهم الذي باركه الفقهاء والمحدثون طوال تلك القرون منذ تدوين الأحاديث وجمعها وحتى اليوم ..

إلا أنه بقليل من البحث والتأمل سوف يتبيّن لنا بطلان هذه القاعدة ودخولها من دائرة الشك. ذلك لكون الفقهاء الذين ابتدعواها هم أيضاً الذين ابتدعوا ضوابطها ومتطلقاتها..

إن تركيز الفقهاء على أمر السندي والحيلولة دون الخوض في أمر المتن وإعمال العقل فيه قد دفع بال المسلمين إلى تركيز جهودهم وطاقاتهم نحو سلسلة الرواية وما يتعلق بها من تعديل وتجریح ..

من هنا فقد اكتظت ساحة الفكر الإسلامي بأمهات الكتب التراثية والمعاصرة التي تتحدث عن التعديل والتجریح وما أسموه بعلم الرجال ..

ولقد أكدت هذه الكتب أن قاعدة بحث السندي التي اعتمد عليها الفقهاء لا تخرج عن كونها صورة من صور عبادة الرجال التي وقعت فيها الأمم السابقة ..

وعلى هذا الأساس كثُر الخلاف بين فقهاء علم الرجال حول تعديل وتجریح الرواية. ففي الوقت الذي يقول فيه واحد بتجریح فلان يأتي آخر فيونقه ..

وفي الوقت الذي يتفق فيه عدد منهم على تعديل راوي يأتي آخر ويجرحه طاعناً في هذا التعديل ..

ولا يوجد عند فقهاء الجرح والتعديل إجماع محدد على توثيق رواة بعضهم اللهم إلا رواة البخاري ومسلم ومؤلءاً أيضاً قد قيل فيهم الكثير ..

وقد وضع ابن حجر العسقلاني شارح البخاري مقدمة طويلة تحت اسم (هدي الساري) دافع فيها عن الطعون التي وجهت للبخاري من قبل فقهاء الحديث ومنهم أسانذة البخاري نفسه ..

وقال القاسمي: وقد تجأفي أرباب الصلاح الرواية عن أهل الرأي فلا تكاد تجد إسمأ لهم في سند من كتب الصلاح أو المسانيد أو السنن كالإمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن فقد لينهما أهل الحديث<sup>(١)</sup> ..

ـ ويقاد يجمع فقهاء الحديث على أن التعديل يقبل من غير ذكر سببه. أما التجريح فيجب أن يذكر سببه.

نقل ابن الصلاح في مقدمته: ذكر الخطيب الحافظ في (الكافية) أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم. ولذلك احتاج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح فيهم. كعكرمة مولى ابن عباس، وكإسماعيل بن أويس وعاصر بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم. واحتاج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة أشتهر الطعن فيهم. وهكذا فعل أبو داود السجستاني. وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه .. وقيل إن ذلك هو الصحيح المشهور<sup>(٢)</sup> ..

ـ وبه أخذ النووي في (التفريغ) وقال هو الصحيح<sup>(٣)</sup> ..

---

(١) انظر الجرح والتعديل لجمال الدين القاسمي ..

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح وانظر الجرح والتعديل . وانظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكتنوي ..

(٣) انظر السيوطي في شرحه التدريب وانظر المراجع السابقة .. وانظر شرح مسلم للنووي المقدمة ..

ويروى أن أكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا سبب وعدم قبول الجرح إلا ذكر السبب<sup>(١)</sup> ..

وقال القاري: التجريح لا يقبل ما لم يبين وجهه. بخلاف التعديل فإنه يكتفى فيه أن يقول: عدل أو ثقة مثلاً<sup>(٢)</sup> ..

وقال ابن الصلاح: أنه يثبت - أي التعديل والجرح - في الرواية بوحدة لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر. فلم يشترط في جرح راويه وتعديلاته بخلاف الشهادة<sup>(٣)</sup> ..

ويجمع الفقهاء على أن تقبل تزكية كل عدل وجرحه ذكراً كان أو أنثى حراً كان أو عبداً. وخالف بعضهم في عدم قبول النساء في التعديل لا في الرواية ولا في الشهادة<sup>(٤)</sup> ..

إذا تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحد نجرحه بعضهم وعدله بعضهم ففيه ثلاثة أقوال:

الأول: أن الجرح مقدم مطلقاً ولو كان المعدلون أكثر ..

الثاني: إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل ..

الثالث: أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح أحدهما إلا بمرجع<sup>(٥)</sup> ..

ويقول الصناعي: قد يختلف كلام إمامين من أئمة الحديث في الراوي الواحد. فيضعف هذا حديثاً وهذا يصححه. ويرمي هذا رجلاً من الرواة بالجرح وآخر يعدله وذلك مما يشعر بأن التصحيح ونحوه من مسائل الاجتهاد التي اختلفت فيها الآراء. فقد قال مالك في ابن إسحاق: إنه دجال من الدجاللة. وقال فيه شعبة: إنه أمير المؤمنين في الحديث. وشعبة إمام لا كلام في ذلك. وإمام مالك

(١) انظر إمعان النظر شرح نخبة الفكر لأكرم عبد الرحمن السندي.

(٢) المرجع السابق بشرح علي القاري ..

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح ..

(٤) انظر الرفع والتكميل والسيوطى وابن الصلاح ومقدمة مسلم.

(٥) الرفع والتكميل وانظر مقدمة ابن الصلاح والمراجع السابقة.

في الدين معلومة لا تحتاج إلى برهان. فهذا إمامان كبيران اختلفا في رجل واحد من رواة الأحاديث<sup>(١)</sup> ..

وينبني على خلاف الأئمة خلاف الأتباع كما أشار الصناعي فرفض أتباع مالك قبول روایة ابن إسحاق. ويأخذ أصحاب شعبة بروايته ..

ويحدد الفقهاء ألفاظ الجرح والتعديل فيما يلي :

### ١ - في الرواة المقبولين :

ثبت حجة وثبت حافظ وثقة متقن . وثقة ثقة ..

ثم ثقة ..

ثم صدوق . ولا بأس به . وليس به بأس ..

ثم محله الصدق وجيد الحديث وصالح الحديث وشيخ وسط .. وشيخ حسن الحديث . وصدق إن شاء الله وصوابه ونحو ذلك .

### ٢ - في الرواة المجرورين :

دجال . كذاب . وضاع . يضع الحديث ..

ثم متهم بالكذب . ومتفق على تركه ..

ثم متزوك . وليس بشدة . وسكتوا عنه . وذاهب الحديث . وفيه نظر . وهالك . وساقط ..

ثم واه بمرة . وليس بشيء . وضعيف جداً . وضعفوه . وضعيف وواه .. ثم يضعف . وفيه ضعف . وقد ضعف . ليس بالقوى . ليس بحججة . ليس بذلك . يعرف وينكر . فيه مقال . تكلم فيه . لين . شيء الحفظ . لا يحتاج به . اختلف فيه . صدوق لكنه مبتدع ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على إطراح الراوي بالأصل أو على ضعفه . أو على التوقف فيه . أو على عدم جواز أن يحتاج به<sup>(٢)</sup> ..

(١) إرشاد النقاد إلى تيسير الإجتهداد ..

(٢) انظر ميزان الاعتدال للذهبي . وانظر شرح الألفية للعرافي . ومقدمة ابن الصلاح . والجرح والتعديل والرفع والتكميل وغيرها من كتب الرجال ..

وإذا قال أهل الحديث: هذا حديث صحيح أو حسن فمرادهم فيما ظهر لنا عملاً بظاهر الإسناد. لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة.. وكذا قولهم: هذا حديث ضعيف فمرادهم أنه لم تظهر لنا فيه شروط الصحة. لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ<sup>(١)</sup>..

\* ويقول المحدثون أنه لا يلزم من عدم ثبوت صحة الحديث وجود الوضع ولا يلزم من عدم صحته وضعه<sup>(٢)</sup>..

وقول آخر: بين قولنا موضوع وبين قولنا لا يصح بون كثير. فإن الأول إثبات الكذب والإخلاق. والثاني إخبار عن عدم الثبوت<sup>(٣)</sup>..

وقال ابن حجر: لا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً<sup>(٤)</sup>.. ويفرق فقهاء الحديث بين الحديث المنكر. وبين الرواية المنكر.. فإن قيل هذا حديث منكر لا يقصد به أن راويه غير ثقة..

وإن قيل فلان روى المناكير أو حديثه هذا منكر ونحو ذلك: لا يقصد أنه ضعيف<sup>(٥)</sup>..

قال الحاكم: قلت للذارقطني: فسليمان ابن بنت شرحبيل؟ قال: ثقة.

قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء أما هو ثقة<sup>(٦)</sup>..

وقال الذهبي في ترجمة عبد الله بن معاوية الزبيري: قولهم منكر الحديث لا

(١) الرفع والتكميل. وانظر المراجع السابقة..

(٢) الرفع والتكميل وانظر المراجع الأخرى..

(٣) الزركشي. النكت على مقدمة ابن الصلاح..

(٤) القول المسدد في الذب عن مسند أحمد.

(٥) الرفع والتكميل.

(٦) فتح المغبى للسحاوى..

يعنون به أن كل ما رواه منكر بل إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو منكر الحديث ..

وقال : ما كل من روى المناكير يضعف<sup>(١)</sup> ..

وقال ابن حجر في ترجمة ثابت بن عجلان الأنباري . قال العقيلي : لا يتتابع على حديثه . وتعقب ذلك أبو الحسن بن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثرت منه روایة المناكير ومخالفة الثقات<sup>(٢)</sup> ..

وقال السيوطي عن الذهبي : أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث حديث حفظ القرآن وهو عند الترمذى وحسنه . وصححه الحاكم على شرط الشیخین<sup>(٣)</sup> ..

وعن أحوال الرواة نذكر ما يلي :

في ترجمة عبد العزيز بن المختار البصري قال ابن حجر : ذكر ابن القطان الفاسى أن مراد ابن معين من قوله (ليس بشيء) يعني أن أحاديثه قليلة .. وقد وثق ابن معين عبد العزيز هذا في روایة . وفي روایة أخرى قال فيه : ليس بشيء ..  
وقال ابن حجر : احتاج به الجماعة<sup>(٤)</sup> ..

وفي ترجمة محمد بن عمر الواقدي صاحب المغازى يقول ابن حجر : قال معاوية بن صالح : قال لي أحمد بن حنبل : الواقدي كذاب . وقال لي يحيى بن معين : ضعيف . وقال مرة : ليس بشيء . وقال مرة : كان يقلب الحديث عن يونس بغيره عن عمر . ليس بشقة<sup>(٥)</sup> ..

وجاء في ترجمة داود بن الزبرقان الرقاش البصري . قال ابن معين : ليس

---

(١) ميزان الاعتدال ..

(٢) مقدمة فتح الباري شرح البخاري ..

(٣) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ..

(٤) مقدمة فتح الباري ..

(٥) تهذيب التهذيب ح ٩/٣٦٤ ..

شيء. وقال ابن المديني: كتبت عنه شيئاً يسيراً ورميت به. وضعفه جداً. وقال الجوزجاني: كذاب. وقال يعقوب بن شيبة وأبو زرعة: متزوك. وقال أبو داود: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بشقة. وقال ابن حبان: اختلف فيه الشیخان. أما أحمد فحسن القول فيه ويحيى بن معین وهو <sup>(١)</sup> ..

وفي ترجمة محمد بن ميسير الصناعي البلاخي الضريز يقول ابن حجر: قال يحيى بن معين: كان جهيمياً شيطاناً ليس بشيء. وقال النسائي: متزوك <sup>(٢)</sup> .. وينقل ابن الصلاح: قيل ليحيى بن معين: إنك تقول (فلان ليس به بأس) و(فلان ضعيف) قال: إذا قلت لك ليس به بأس. فثقة. وإذا قلت لك ضعيف فهو ليس بشقة ولا تكتب حدثه <sup>(٣)</sup> ..

وفي مقدمة فتح الباري ذكر ابن حجر عن يونس البصري قال ابن الجنيد عن ابن معين: ليس به بأس. وهذا توثيق من ابن معين ..

وقال ابن عدي: إذا لم يعرف ابن معين الرجل فهو مجهول ولا يعتمد على معرفة غيره <sup>(٤)</sup> ..

وقال الذهبي في ترجمة أبان بن حاتم الأملوكي: اعلم أن كل من أقول فيه (مجهول) ولا أستدله إلى قائله فإن ذلك هو قول أبي حاتم. فإن عزوته إلى قائله كابن المديني وابن معين فذلك بين ظاهر. وإن قلت: فيه جهالة أو نكرة أو يجهل أو لا يعرف وأمثال ذلك ولم أعزه إلى قائل فهو من قبلي. وكما إذا قلت: ثقة أو صدوق أو صالح أو لين أو نحوه ولم أضفه إلى قائل فهو من قولي واجتهادي <sup>(٥)</sup> ..

(١) المرجع السابق ح ٣٠٥ / ٣ ..

(٢) لسان الميزان ح ١٤٢ / ٣ ..

(٣) مقدمة ابن الصلاح. وانظر لسان الميزان ح ١٣ / ١ ..

(٤) تهذيب التهذيب ح ٢١٨ / ٦ ..

(٥) ميزان الإعتدال ح ٥ / ١ ..

ويقصد أكثر المحدثين بكلمة مجهول في حق الراوي أي جهالة العين بـألا يروي عنه إلا واحد. أما أبو حاتم فيريد به جهالة الوصف<sup>(١)</sup> ..

ويعد فقهاء الحديث سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمعنى منكر بعد توثيقا له<sup>(٢)</sup> ..

وفي ترجمة حفص بن بغيل قال ابن القطان: لا يعرف له حال ولا يعرف.

وقال الذهبي: لم ذكر هذا النوع في كتابي هذا. فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل أو أخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته. وهذا شيء كثير في (الصحيحين) من هذا النمط خلق كثير مستورون ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل<sup>(٣)</sup> ..

ويرجح الفقهاء العمل بالرأي القائل بقبول رواية المستور لأنه قد تعذر التثبت في كثير من رجال القرن الأول والثاني والثالث ولم يعلم عنهم مفسق. ولا تعرف في رواياتهم نكارة. ولو ردت أحاديثهم أبطلت سنتاً كثيرة وقد أخذت الأمة بأحاديثهم<sup>(٤)</sup> ..

ويقول الذهبي في ميزانه في ترجمة مالك بن الحير الزبادي المصري.

قال فيه ابن القطان: هو من لم ثبت عدالته. يريد أن ما نص أحد على أنه ثقة. وفي رواة الصحيحين عدد كبير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم. والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح<sup>(٥)</sup> ..

ويذكر في كثير من كتب الرجال في حق كثير من الرواية (تركته بمحني القطان) وهذا يعني إخراج الراوي من حيز الاحتجاج بروايته.

(١) الرفع والتكميل .. ويرى الفقهاء أن الجهالة ترفع عن الراوي إذا ما روى عنه اثنان ..

(٢) المرجع السابق وانظر الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازى.

(٣) ميزان الاعتدال ح ١ / ٥٥٦ ..

(٤) انظر المرجع السابق ومقدمة ابن الصلاح ..

(٥) ح ٣ / ٤٢٦ ..

وقال الترمذى: ذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرة هكذا ومرة هكذا ولا يثبت على روایة واحدة تركه<sup>(١)</sup> ..

وقال ابن معين في ترجمة بكر بن خنيس الكوفي العابد: ليس بشيء..

وقال مرة: ضعيف. وقال مرة: شيخ صالح لا بأس به<sup>(٢)</sup> ..

وقال ابن حجر في ترجمة هدبة بن خالد القيسي الذي لقيه الشيخان وأبوا داود وروروا عنه: قواه النسائي مرتة. وضعفه أخرى ..

قال ابن حجر: لعله ضعفه في شيءٍ خاص<sup>(٣)</sup> ..

وفي ترجمة عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة المعروف بابن الغسيل. بعد حكاية توثيقه عن ابن معين وغيره. قال ابن حجر: تضييفهم له بالنسبة إلى غيره من هو أثبت منه من أقرانه وقد احتاج به الجماعة سوى النسائي<sup>(٤)</sup> ..

وفي ترجمة محارب بن دثار وترجمة نافع بن عمر الجمحى يقول ابن حجر: إن تضييف ابن سعد فيه نظر لأنَّه يقلد الواقعى ويعتمد عليه. والواقعى على طريقة أهل المدينة في الإنحراف على أهل العراق فاعلم ذلك<sup>(٥)</sup> ..

وقد جعل ابن حجر في شرحه للبخاري باباً تحت عنوان: أسماء من طعن فيهم من رجال البخاري وأورد فيه عدد (٤١٧) طعناً سوف نورد هنا نماذج منها: في ترجمة الجعد بن عبد الرحمن المدني يقول: احتاج به الخمسة وشذ الأزدي فقال: فيه نظر وتبع في ذلك السباجي لأنَّه ذكره في الضعفاء وقال: لم يرو عنه مالك. وهذا تضييف مردود ..

(١) شرح سنن الترمذى المسمى تحفة الأحوذى ح ٤/٣٩٠.

(٢) ميزان الاعتلال ح ١/٣٤٤ ..

(٣) مقدمة فتح الباري ح ٢/١٦٨ ..

(٤) المرجع السابق ح ٢/١٤١ ..

(٥) المرجع السابق ح ٢/١٦٤ وما بعدها ..

وفي ترجمة سعيد بن سليمان الواسطي يقول: قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان صاحب تصحيف ما شئت. وقال الدارقطني: يتكلمون فيه. قلت: هذا تلئين منهم لا يقبل..

وفي ترجمة عبد الأعلى بن عبد الأعلى يقول: ثقة ابن معين وغيره. وقال أحمد: كان يرمي بالقدر. وقال محمد بن سعد: لم يكن بالقوى. قلت هذا جرح مردود وغير مبين ولعله بسبب القدر..

وفي ترجمة عبد الملك بن الصباح المسمعي وذكره الذهبي ونقل عن الخليلي أنه قال فيه: كان متهمًا بسرقة الحديث. قال ابن حجر: وهذا جرح مبهم..

وفي ترجمة عمر بن نافع مولى بن عمر قال ابن سعد: كان ثبتاً قليل الحديث ولا يحتجون بحديثه. قلت: وهو كلام متهافت كيف لا يحتجون به وهو ثبت..

وفي ترجمة عمرو بن سليم الزرقاني قال ابن خراش: ثقة في حديثه اختلاط. قلت: ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه..

وفي ترجمة أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري. قال ابن خراش فيه: صدوق وتكلم الناس فيه. قلت: نعم تكلموا فيه بأنه ثقة يا راضي..

وابن خراش هذا الذي يذمه ابن حجر ويتهمه بالرفض قال فيه الذهبي: حافظ بارع ناقد جوال (ت ٢٨٣ هـ). ذكر بشيء من التشيع..

ويروى أنه خرج مثالب الشيوخين - أبو بكر وعمر - وكان ينكر حديث «إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة» الذي احتاج به أبو بكر على فاطمة حين طالبته بميراث أبيها بعد وفاته (ص). وكان يطعن في سلسلته. وقيل له من تهم به؟ قال: مالك بن أوس.

قال ابن حجر: وهو - أي مالك - أحد التابعين الأجلة وقيل إن له صحبة والحديث صحيح متفق عليه ومروي عن أكثر من عشرة من الصحابة..

وفي ترجمة بهز بن أسد العمى البصري . قال ابن حجر وثقة ابن معين والقطان وأبو حاتم وابن سعد والعجلبي . وقال أحمد: إليه المتنهى في التثبت . وشذ الأزدي فذكره في الضعفاء . وقال: إنه كان يتحاصل على علي . قلت: اعتمدته الأئمة ولا يعتمد على الأزدي<sup>(١)</sup> ..

وقال الذهبي في ميزانه في ترجمة سفيان بن عيينة: يحيى بن سعيد القطان متعنت في الرجال ..

وقال أيضاً في ترجمة سيف بن سليمان المكي: حديث - مع تعنته - عن سيف ..

وقال الذهبي: وأما ابن حبان فإنه تقعق كعادته وقال فيه: يروي عن الضعفاء أشياء كثيرة ويدلسها عن الثقات حتى إذا سمعها المستمع لا يشك في وضعها<sup>(٢)</sup> ..

وقال ابن حجر: ابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه<sup>(٣)</sup> ..

وقال الذهبي في ترجمة الفقيه أبي ثور: إبراهيم بن خالد الكلبي أحد الأعلام: وثقة التساني والناس . أما أبو حاتم فتعنت وقال: يتكلم بالرأي فيخطئه ويصيب ليس محله محل المتسعين في الحديث . فهذا غلو من ابن حاتم<sup>(٤)</sup> ..

وقد قسم الذهبي من تكلم في الرجال إلى ثلاثة أقسام:

الأول: من تكلموا فيسائر الرواية كابن معين وأبي حاتم ..

الثاني: من تكلموا في كثير من الرواية كمالك وشعبة ..

الثالث: من تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعى ..

---

(١) انظر نماذج أخرى من هؤلاء الرجال في هدى الساري مقدمة فتح الباري ..

(٢) ميزان الإعتدال ح ٢ / ١٨٥ ..

(٣) القول المسدد في الذب عن مستند أحمد بن حنبل ..

(٤) ميزان الإعتدال ح ١ / ٢٩ ..

والكل على ثلاثة أقسام:

قسم منعت في الجرح مثبت في التعديل يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث.

وقسم متسمح كالترمذى والحاكم ..

وقسم معتدل كأحمد والدارقطنى وابن عدي<sup>(١)</sup> ..

وقد وقع الذهبي في كثير من المتصوفة وجراهم<sup>(٢)</sup> ..

ووقع الجوزجاني في الحوفيين<sup>(٣)</sup> ..

ووقع ابن حجر في الشيعة<sup>(٤)</sup> ..

ووقع جميع الفقهاء في المخالفين من المعتزلة والجهمية والقدرية ورفضوا رواياتهم .. كما هو واضح مما سبق ..

ويبقى لنا بعد هذا السرد عن حال السنن والرواية أن نذكر أن الفقهاء والمحدثين أجمعوا على جواز إخضاع سند الحديث لقواعد الجرح والتعديل وتبع سلسلة الرواية وتقدها إن كان حالها يوجب التقد والتوقف عند الصحابي ..

وابتدعوا لذلك قاعدة تقول: من ثبتت صحبته ثبت عدالته ..

فالصحابة في نظر الفقهاء والمحدثين جميعهم عدول لا يخضعون للنقد والتجريح وإنما الذي يخضع لهذا التابعين وتابعهم ومن بعدهم من الرواة<sup>(٥)</sup> ..

وهم يعرفون الصحابي بأنه كل من شاهد رسول الله أو سلم عليه أو ولد في حياته أو عاصره ولو ساعة ويدخل في ذلك التعريف الجن أيضاً<sup>(٦)</sup> ..

من هنا فعندما يذكر فقهاء علم الرجال كلمة (له صحبة) وهم يناقشون حال الرواية فإنما يقصدون من ذلك الكف عن الخوض فيه. ونقد من بعده من الرواة ..

(١) فتح المغثيث للسخاوي وانظر الرفع والتكميل ..

(٢) انظر ميزان الاعتدال ..

(٣) انظر تهذيب التهذيب ..

(٤) انظر مقدمة فتح الباري ..

(٥) انظر كتب الجرح والتعديل ..

(٦) انظر مقدمة الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني.

ومن هنا أيضاً أصبح لكل هؤلاء الذين يدخلون في تعريف الصحابة حق الرواية عن الرسول (ص) في مشروعية تامة ..

وهذا الأمر يدفعنا إلى إلقاء الضوء على قضية هامة تتعلق بأمر الأحاديث والرواية عن رسول الله (ص) ..

إن الحقيقة الأولى التي يجب تأكيدها في هذا المضمار هي أن الصحابة انقسموا بعد وفاة الرسول (ص) إلى قسمين :

قسم ارتد إلى نهجه القبلي ..

وقسم ثبت على نهج الرسول ..

القسم الأول هو الذي تحالف مع أبي بكر وعمر وعثمان ثم معاوية من بعدهم .

والقسم الثاني هو الذي تحالف مع الإمام علي وآل البيت ..

القسم الأول هو الكثرة ..

والقسم الثاني هو القلة ..

القسم الأول حوى جميع الذين شملهم هذا التعريف العائم الذي ذكرناه ..

والقسم الثاني حوى الصحابة الذين لهم باع وزن وقيمة ومكانة وعلماً وبذلاً في سبيل الدعوة طوال حياة الرسول ..

القسم الأول سادت رواياته ..

والقسم الثاني ضربت رواياته ..

وقد انعكس هذا الموقف على التابعين وتابعיהם فأصبحوا قسمين :

قسم سار مع بني أمية وبني العباس ..

وقسم مع أبناء الإمام علي الأئمة مثل الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد الباقر وجعفر الصادق ..

وانعكس هذا الموقف أيضاً على حركة تدوين الحديث وجمعه .. وبذا أثره واضحأً على علم الجرح والتعديل ..

الجانب الغالب والسائل يشكك في أنصار آل البيت أو من يسمونهم بالشيعة والرافضة ولا يرون لهم ويجرحون تحت ضغط الحكم الذين يجدون في هذا الخط - خط آل البيت - خطراً على وجودهم ونفوذهم وسلطانهم .  
ومن جانب آخر هم يررون لخصومهم وأعدائهم ويعذلونهم ..

وهذه نماذج من هؤلاء الرواة الخصوم :

- مروان بن الحكم بن أبي العاص بن عم عثمان بن عفان . قال فيه ابن حجر : يقال إن له رؤية - أي صحبة للرسول - فإن ثبتت فلا يخرج على من تكلم فيه . وقال عروة بن الزبير كان مروان لا يتهم في الحديث . وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتماداً على صدقة . وإنما نعموا عليه أنه رمى طلحة - أحد العشرة المبشرين بالجنة - يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى . قال ابن حجر : فأماما قتل طلحة فكان متاؤلاً فيه كما قرره الإمام علي وغيره . وأما ما بعد ذلك فإنما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلي بن الحسين وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحarth وهؤلاء أخرجوا البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميراً عندهم بالمدينة قبل أن يbedo منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا<sup>(١)</sup> ..

- عمران بن حطان السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأي الخوارج وكان شاعرهم ويدعو لمذهبهم . قال ابن حجر : وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي عليه السلام بتلك الأبيات السائرة وقد وثقه العجلبي وقال قتادة كان لا يتهم في الحديث . وقال أبو داود ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره<sup>(٢)</sup> ..

- معاوية بن أبي سفيان من الطلقاء الذين دخلوا الإسلام بعد فتح مكة روى له أصحاب السنن باعتباره صحابي عدل . وروى له البخاري ثمانية أحاديث<sup>(٣)</sup> ..

(١) مقدمة فتح الباري . أسماء من طعن فيهم من رجال البخاري ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) لم ثبتت أية فضائل لمعاوية على لسان الرسول (ص) قال بذلك إسحاق بن راهويه أستاذ البخاري . ورفض النسائي كتابة شيء في معاوية وقتل بسبب ذلك . انظر فتح الباري ح ٧ باب ذكر معاوية . وانظر ترجمة النسائي في كتب التراجم ومقدمة سننه .

- أبو هريرة الدوسى أورده ابن حجر في باب من لا يعرف اسمه وخالف فيه  
وقال فيه: روى له البخاري (٤٤٦) حديثاً<sup>(١)</sup> ..

- بسر بن أرطأة قال فيه ابن معين: كان رجل سوء. وبسر هذا كان من قادة  
معاوية الذين قادوا حملات الإبادة والتصفية الجسدية لمعارضي معاوية وأنصار  
على في الحجاز واليمن. وكان الإمام علي قد دعا عليه.. وقد روى له أبو داود  
والترمذى والنمسانى<sup>(٢)</sup> ..

- يزيد بن زياد الكلاعي الحمصي. نهى أحمد عن مجالسته، وكان  
الأوزاعي سيء القول فيه. وكان يكره الإمام علي لقتله جده في صفين. روى له  
البخاري وغيره<sup>(٣)</sup> ..

- طارق بن عمرو المكي مولى عثمان بن أبي عفان. ولد بالمدينة من قبل  
عبد الملك بن مروان وكان من ولادة الجور. روى له مسلم وأبو داود<sup>(٤)</sup> ..

- عمرو بن سعيد بن العاص الأموي المعروف بالأشدق. كان والياً على  
المدينة من قبل معاوية ويزيد خرج على عبد الملك بن مروان فقتلته. من ولادة  
الجور. روى له مسلم والنمسانى وابن ماجة والترمذى<sup>(٥)</sup> ..

- مجالد بن سعيد الهمданى الكوفى. قال فيه أحمد: ليس بشيء. وقال  
الدارقطنى: لا يعتبر به. ونقل البخاري أن ابن مهدي لم يكن يروي عنه. روى له  
مسلم وغيره<sup>(٦)</sup> ..

---

(١) اختلف في اسم أبو هريرة أكثر من عشرين خلافاً. انظر تاريخ الصحابة لابن حبان.  
وطبقات ابن سعد والإصابة وأسد الغابة. في معرفة الصحابة والإستيعاب في معرفة  
الأصحاب.. .

(٢) مقدمة فتح الباري.

(٣) انظر مقدمة فتح الباري ومقدمة مسلم.. .

(٤) المرجعين السابقين وانظر كتب الرجال.. .

(٥) المراجع السابقة.

(٦) المراجع السابقة.

وقال ابن المديني سئل يحيى بن سعيد القطان عن جعفر الصادق فقال: في  
نفسه منه شيء ومجالد أحب إلى منه<sup>(١)</sup> ..

- حرب بن عثمان الرحباني الحمصي. متهم بسب الإمام علي والكذب على  
رسول الله (ص). روى له البخاري وغيره<sup>(٢)</sup> ..

- عمر بن سعد بن أبي وقاص. قاد الجيش الذي قتل الحسين وأبناء الرسول  
(ص) في كربلاء. روى له البخاري وغيره<sup>(٣)</sup> ..

ويروي مسلم عن ابن سيرين قوله: لم يكونوا - أي الفقهاء - يسألون عن  
الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ  
حديثهم وينظر إلى أهل البدع - الشيعة والمعزلة ومن لم يساير الوضع القائم في  
عصر التدوين - فلا يؤخذ حديثهم<sup>(٤)</sup> ..

ويقول ابن حجر: فأكثر من يوصف بالنصر - أي معاداة علي وأهل البيت -  
يكون مشهوراً بصدق اللهجة والتمسك بأمور الدين. بخلاف من يوصف بالرفض  
فإن غالبيهم كاذب ولا يتورع في الأخبار<sup>(٥)</sup> ..

ومن نماذج القسم الأول الذي ساير النهج القبلي بعد وفاة الرسول عائشة  
وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وأنس بن  
مالك ..

وهؤلاء النساء أسهموا بدور كبير في التحدث بلسان الرسول وقد اعتمدت  
كتب السنن على روایاتهن خاصة عائشة وابن عمر وأبو هريرة. وأغلب الروایات  
التي سوف نتعرض لها في هذا الكتاب منقولة عنهم ..  
فقد روت عائشة في البخاري (٤٤٢) حديثاً ..

---

(١) تهذيب التهذيب.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) المراجعة السابقة.

(٤) مقدمة مسلم.

(٥) مقدمة فتح الباري.

وروى أبو هريرة (٤٤٦) حديثاً ..

وروى ابن عمر (٢٧٠) حديثاً<sup>(١)</sup> ..

هذا بينما لم يروي البخاري لفاطمة بنت الرسول سوى حديث واحد ..

وروى علي بن أبي طالب (٢٩) حديثاً فقط<sup>(٢)</sup> ..

وهؤلاء الثلاثة على وجه الخصوص (عائشة، أبو هريرة، ابن عمر) من خصوم الإمام علي الذين أعلنا انجازهم بالكامل إلى صفات معاوية وبني أمية .. وتجد الروايات المنسوبة للرسول (ص) والخاصة بالحكام وطاعتهم والصبر على أذاهم وظلمهم وتبصير الوضع السائد قد جاءت عن طريق هذا القسم خاصة هؤلاء الثلاثة<sup>(٣)</sup> ..

ويقسم فقهاء الحديث الرواية إلى متواترة وأحادي. وأكثر الروايات تدخل في دائرة الأحادي بينما المتواترة قليلة ومعدودة<sup>(٤)</sup> ..

وجرى العمل من قبل الفقهاء على الأحاديث الأحادي وقبولها وبناء الأحكام والعقائد على أساسها ..

قال ابن عبد البر: أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار فيما علمت على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع ..

---

(١) مقدمة فتح الباري. وهذا الحصر خاص بالبخاري أما كتب السنن الأخرى فقد روى فيها هؤلاء الثلاثة الكثير. ومجموع ما رواه أبو هريرة وحده أكثر من خمسة آلاف وما روتته عائشة (٢٣٠٠) حديثاً. وما رواه ابن عمر (٢٦٠٠) حديثاً ..

(٢) المرجع السابق.

(٣) من هذه الروايات: من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات. مات ميتة جاهلية. ومن رأى من أميره شيئاً فليصبر. ومن يطع الأمير فقد أطاعني. واسمع وأطع وإن جلد ظهرك وأخذ مالك .. إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتفقى به .. انظر مسلم كتاب الإمارة. والبخاري كتاب الأحكام .. انظر كتابنا السيف والسياسة. وكتابنا الخدعة .. وانظر باب الرسول الظالم من هذا الكتاب ..

(٤) يقسم فقهاء الحديث الخبر - أي الحديث - إلى متواتر وأحادي. ويقسمون الأحادي إلى أقسام منها المشهور والعزيز والغريب والحسن والمرسل والمعلم وغير ذلك. انظر كتاب مصطلح الحديث ..

وقال: وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الإعتقادات ويجعلها شرعاً وديناً في معتقده. على ذلك جماعة أهل السنة<sup>(١)</sup> ..

ويقول ابن الصلاح: أهل الحديث كثيراً ما يطلقون على ما أخرجه البخاري ومسلم جميماً صحيحاً متفق عليه ويعنون به إتفاق البخاري ومسلم جميماً صحيحاً متفقاً عليه ويعنون به إتفاق البخاري ومسلم لا إتفاق الأمة عليه. لكن إتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه. لإنفاقهما على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول. وهذا القسم جميماً مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافاً لمن نفى ذلك محتاجاً بأنه لا يفيد من أصله إلا الظن<sup>(٢)</sup> ..

ورد النموي على هذا الكلام بقوله: وهذا الذي ذكره الشيخ خلاف ما قاله المحققون والأكثرون فإنهم قالوا: أحاديث الصحيحين التي ليست بمتوترة تفيد الظن. فإنها آحاد. والآحاد إنما تفيد الظن لما تقرر.. ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك<sup>(٣)</sup> ..

ويدور نزاع بين القدماء والمعاصرين حول حجية حديث الآحاد وكونه يفيد العلم أم الظن..؟

ففقهاء الوضع السائد يدافعون عن حديث الآحاد ويشككون في ناقديه والمترددين في الأخذ به لأن عقائدهم وأحكامهم تقوم عليه وأي محاولة للنيل منه سوف تهدم مذهبهم بأكمله<sup>(٤)</sup> ..

وذهب الشافعي وغيره من المحدثين إلى أن الحديث إذا كان صحيحاً على شرط المحدثين لا يكون مخالفًا للكتاب أبداً<sup>(٥)</sup> ..

وقال: ولم نجد عنه حديثين مختلفين إلا ولهمما مخرج. أو على أحدهما

(١) التمهيد ح ٣ / ١ وما بعدها..

(٢) علوم الحديث..

(٣) شرح مسلم ح ١ / ٢٠.

(٤) انظر كتب علوم الحديث وكتب أصول الفقه..

(٥) بغية الفحول..

دلالة بأحد ما وصفت. إما بموافقة الكتاب أو غيره من السنة أو بعض الدلائل<sup>(١)</sup> ..

وقال ابن خزيمة: لا أعرف أنه روى عن النبي (ص) حديثان بإسنادين صحيحين متضادين. فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما<sup>(٢)</sup> ..  
وذهب البعض إلى جواز نسخ القرآن بالحديث<sup>(٣)</sup> ..

وليس هناك من يجزم من بين فقهاء الحديث أن جميع الروايات التي بين أيديهم إنما هي بلفظها الذي نطق به الرسول (ص) وإنما يقولون إن هذه الروايات رويت بالمعنى ..

ولو كانوا قد قالوا بغير ذلك لساواها هذه الروايات بالقرآن وهذا أمر يقع في دائرة الاجح الشرعاً ..

إلا أنهم مجتمعون على أن البخاري هو أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى وهذا الكلام فيه نظر إذ من الممكن أن يؤدي إلى نفس النتيجة وهي مساواة القرآن بالأحاديث ..

والحق أن مغالاة فقهاء الحديث في أمر الرواية والذي وصل بهم إلى الحكم بكفر منكر السنة أو المشكك فيها أو حتى كفر منكر الحديث المتواتر - وبعضهم وسع دائرة هذا الحكم ليشمل الأحاداد - أن هذه المغالاة تضع السنة في مصاف القرآن ..

وهم إذا ما عبدوا الأمة بهذا فإنما يكونوا قد أوقعوها في عبادة الرجال فإن قرن القرآن بالسنة يعد صورة من صور الشرك بين كلام الله وكلام البشر التي سوف تكون نتيجتها الحتمية هي طغيان كلام البشر على كلام الله وهو ما حدث ..

ويمكن تحديد الفروق بين القرآن والسنة فيما يلي :

- أن القرآن كلامه معجز والسنة ليست كذلك ..

---

(١) الرسالة ..

(٢) الأرجوحة الفاضلة للكتندي ..

(٣) انظر كتب أصول الفقه وعلوم القرآن والناسخ والمنسوخ ..

- أن القرآن قطعي أي لا مجال للتشكيك فيه. أما السنة فإن نسبة الأحاديث إلى الرسول (ص) ليست قطعية ..
- أن القرآن كلام الله يجوز التعبد به شرعاً. بينما السنة لا يجوز التعبد بكلامها ..
- أن من الممكن الكذب في السنة ونسبة القول إلى الرسول زيفاً وبهتاناً. ولا يمكن ذلك بالنسبة للقرآن ..  
وجملة السنة موضع شك. والقرآن ليس كذلك ..

الحديث موضع شك من حيث المتن ومن حيث السند. وإن كان الفقهاء قد أجازوا الشك في الرواية من ناحية السند فقط. فإن عدم إجازة الطعن في الرواية من حيث المتن فيه إلغاء للعقل وامتياز لدوره ونتيجته الحتمية هي القضاء على الرأي وحرية التلقي والتناول لأحكام الدين وتعبيد الأمة لأقوال الرجال. وهو ما تؤكده تلك الحقائق التي عرضناها بخصوص السند وكونه موضع شك ..

إن الفقهاء أرادوا تعبيد الأمة للرجال حكامًا وكهاناً وإلزامهم بقبول الوضع السائد اعتماداً على الأحاديث وليس على نصوص القرآن ..

وهذه الأحاديث قد أجازوا الخوض فيها من ناحية السند وحده. لأن الخوض فيها من هذه الناحية لن يؤدي إلى شيء لأنهم هم الذين اخترعوا قواعد البحث في أمر السند وعلم التعديل والجرح. فمن ثم فإن النتيجة في النهاية سوف تصب في دائرة لهم. لأن الباحث لن يستطيع أن يقول هذا عدل وهذا غير عدل إلا وفق هذه القواعد ..

من هنا فإن الفقهاء يتصدرون وبشدة لمحاولة الخروج عن هذه القواعد والتي تمثل في محاولة البعض إنكار حديث الأحاديث وعدم الإستدلال به في مجال العقائد. وذلك لأن السنة بكمالها تعتمد على حديث الأحاديث. وهدمه يعني هدم السنة.

أما الحديث المتواتر فهو قليل فمن ثم لا يمكن الاعتماد عليه في بناء هذا الصرح الكبير الذي أقاموه تحت رعايةبني أمية وبني العباس ..

وهناك رواية أنزلها الفقهاء منزلة المتواتر وهي قول الرسول (ص): «من كذب علي متعمداً فليتبوا مقعده من النار»<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية التي هي محل إجماع تدل دلالة قاطعة على أن هناك كذب واختلاف وتزيف سوف يتم باسم الرسول (ص) ..

وهناك رواية أخرى تقول: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعون»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن ابن عباس قوله: إنما كنا نحدث عن رسول الله إذ لم يكن يكذب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه<sup>(٣)</sup> ..

وعلى ضوء هذه الروايات وما سبق ذكره لا يمكن القول إن علم السندي وحده كاف لتمييز الحديث الخبيث من الطيب. وإنما الأمر يحتاج إلى إدخال علم المتن إلى جواره حتى يمكن ضبط ذلك الكم الهائل من الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي شكلت شخصية الأمة وعقلها وصاحت دينًا جديداً يتناقض مع القرآن ..

إن محاولة التفريق بين السندي والمتن. وإباحة هذا وتحريم هذا إنما هي مؤامرة على دين الله صاغها الحكام من بعد الرسول وتبعهم الفقهاء فيها وقاموا بتقنيتها وإضفاء المشروعية عليها ..

وبالأمس واليوم كانت هناك عقول راشدة تنكر الحديث من منته فيتصلب لها الفقهاء بدعوى صحة السندي وأن رجاله رجال الصحيح وأن وأن.. ولما كان هذا الكلام لا يريح العقل ولا يسكن المعارضة. كان قرار الفقهاء هو تكفير أمثال هؤلاء الرافضيين وزندقتهم تحت دعوى التشيع أو التجهم أو القدرة .. فينهض الحكام ليعملوا السيف في رقبتهم<sup>(٤)</sup> ..

---

(١) انظر مقدمة مسلم ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) انظر لنا كتاب الكلمة والسيف ..

وقد يكون هناك تجاوز من الفقهاء في نقد كتب السنن مثل الترمذى والنسائى وابن ماجة وأبو داود ومسند أحمد. إلا أنهم لا يتسامرون في محاولة توجيه أي نقد للبخارى ومسلم. فهذين الكتابين فوق النقد والإستدلال بأحاديثهما كالإستدلال بنصوص القرآن. وذلك بدعوى أن الأمة أجمعـت على صحتهما وتلقـتهما بالقبول والأمة معصومة عن الخطأ<sup>(١)</sup> ..

والبخارى هو أول من نـقـح كـتبـ الأـحـادـيـثـ والـمسـانـيدـ التـيـ كـانـتـ مـتـشـرـةـ فـيـ عـصـرـ (الـعـصـرـ الـعـبـاسـيـ)ـ وـاستـخـلـصـ مـنـهـاـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ الـذـيـ لـاـ يـرـتـابـ فـيـ أـمـيـنـ<sup>(٢)</sup> ..

والبخارى ولد عام ١٩٤ هـ بمدينة بخارى وكان جده الثالث مجوسيـاـ مـاتـ علىـ دـيـنـهـ وـلـهـ الـكـثـيرـ مـنـ الـفـتاـوىـ الـغـرـبـيـةـ<sup>(٣)</sup> ..

أما مسلم فهو تلميـذـ البـخارـيـ ويـنـتمـيـ إـلـىـ نـيـساـبـورـ وـهـنـاكـ خـلـافـ فـيـ ضـبـطـ تـارـيخـ مـوـلـدـهـ وـوـفـاتـهـ. وـيرـجـعـ اـبـنـ خـلـكـانـ أـنـهـ تـوـفـيـ سـنـةـ إـحـدـىـ وـسـنـيـنـ وـمـاـتـيـنـ وـهـوـ اـبـنـ خـمـسـ وـخـمـسـيـنـ سـنـةـ فـتـكـونـ وـلـادـتـهـ فـيـ سـنـةـ سـتـ وـمـاـتـيـنـ<sup>(٤)</sup> ..

بيـنـماـ يـشـيرـ الـذـهـبـيـ إـلـىـ أـنـ مـوـلـدـهـ كـانـ فـيـ سـنـةـ ٢٠٤ـ هـ<sup>(٥)</sup> ..

وقد خـالـفـ مـسـلـمـ الـبـخارـيـ فـيـ نـهـجـهـ وـجـمـعـهـ لـلـأـحـادـيـثـ فـمـنـ ثـمـ قـدـ حـوـىـ

---

(١) انظر الباعث الحـثـيـثـ لـابـنـ كـثـيرـ. ويـقـولـ اـبـنـ الـقـيـمـ الـجـوـزـيـةـ: إـنـ مـاـ تـلـقـاهـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ وـعـلـمـاؤـهـ بـالـقـبـوـلـ وـالتـصـدـيقـ فـهـوـ مـحـصـلـ لـلـلـعـلـمـ مـفـيدـ لـلـيـقـيـنـ وـلـاـ عـبـرـةـ بـمـنـ عـدـاـهـ مـنـ الـمـتـكـلـمـيـنـ وـالـأـصـوـلـيـنـ. (مـختـصـرـ الصـوـاعـقـ حـ ٢/٣٧٣) ..

(٢) مـقـدـمـةـ فـتـحـ الـبـارـيـ. وـقـالـ الـبـخارـيـ مـاـ جـمـعـهـ صـحـيـحـ وـمـاـ تـرـكـ مـنـ الصـحـيـحـ أـكـثـرـ ..

(٣) مـنـ هـذـهـ الـفـتـاوـىـ جـواـزـ قـيـامـ الـمـرـأـةـ باـسـتـضـافـةـ الرـجـلـ عـنـدـهـاـ وـالـقـيـامـ بـخـدـمـتـهـ. وـجـواـزـ تـرـكـ الـصـلـاـةـ فـيـ حـالـةـ الـضـرـرـةـ. لـاـ يـجـبـ الغـسلـ فـيـ الـجـمـاعـ الـذـيـ لـاـ إـنـزـالـ فـيـهـ. يـجـوزـ دـهـنـ الـبـدـنـ بـدـهـنـ الـمـيـتـةـ. أـحـكـامـ الرـضـاعـ تـرـتـبـ عـلـىـ لـبـنـ الـحـيـوانـ أـيـضاـ.. انـظـرـ مـقـدـمـةـ الـبـخارـيـ طـ مـكـةـ ..

(٤) وـقـيـاتـ الـأـعـيـانـ حـ ٤/٢٨٠ـ وـيـقـالـ إـنـ مـاتـ بـسـبـبـ سـلـةـ تـمـرـ أـكـلـ مـنـهـ فـوـقـ طـاقـتـهـ ..

(٥) تـذـكـرـةـ الـحـفـاظـ حـ ٢/٥٩ـ

الكثير من الأحاديث التي فاتت البخاري أو هو تجنبها خاصة الأحاديث المتعلقة بفضل الإمام علي وآل البيت والتي خلا منها البخاري<sup>(١)</sup> ..

ومن بعد مسلم جاء ابن ماجة القزويني (ت ٢٧٣ هـ) دون سنته المعروفة بسنن ابن ماجة ..

وجاء بعده أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ووضع كتابه سنن أبو داود ..

ومن بعده جاء الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) وصنف كتابه جامع الترمذى ..

وعاصره النسائي (ت ٢٧٩ هـ) دون سنته التي أطلق عليها سنن النسائي<sup>(٢)</sup> ..

وجاء الحاكم النيسابورى (ت ٤٠٥ هـ) فاستدرك على البخاري ومسلم الكثير من الأحاديث الصحيحة بطرقهم ورجالهم والتي تجنبوا تدوينها في كتابيهما . والمتأمل في مستدرک الحاکم يكتشف أن هناك الكثير من الروایات الھامة التي تغير الكثیر من المواقف والأحكام والرؤى أھملت أو ضربت حتى لا تؤدي إلى حدوث بلبلة في أوساط المسلمين وتدفع بهم إلى الشك في الأطروحة السائدة والخروج من دائرة عبادة الرجال التي وضعهم فيها الفقهاء والحكام ..

وعلى رأس هذه الروایات التي استدركها الحاکم الروایات المتعلقة بالإمام علي وآل البيت وسلوك بعض الصحابة وموافقتهم بعد وفاة النبي (ص) .. وكذلك ما يتعلق ببعض الأحكام ..

ومن هذه الروایات رواية تقول: «قيدوا العلم بالكتاب» ..

ورواية: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة إلا سببي ونبي» ..

ورواية: «إذا بلغ بنو ابن العاص ثلاثة رجالاً اتخذوا عباد الله خولاً ومال الله دولاً وكتاب الله دغلاً» ..

ورواية: «إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة: علي وعمار وسلمان» ..

---

(١) انظر مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام علي وباب فضل آل البيت . وقارن بينه وبين البخاري ..

(٢) انظر تراجم هؤلاء في وفيات الأعيان وتنكرة الحفاظ وكتب الرجال وكتب التاريخ ..

ورواية: «إنه لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله فيغسل وجهه ويديه إلى المرقفين ويمسح رأسه ورجليه إلى الكعبين»..

ورواية: «قاتل عمار وساليه في النار»..

ورواية: «ملئ عمار إيماناً إلى بشاشة»..

ورواية: «من آذى علياً فقد آذاني»..

ورواية: «مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق»..

ونفس الأمر ينطبق على كتب السنن الأخرى التي أهملت واستبعدت مثل مسنند أحمد ومسنند ابن حبان وأبي يعلى والطبراني والبيهقي والدارمي وموطاً مالك وغيرهم. فهذه الكتب تحوي الكثير من النصوص النبوية التي تكشف تناقض الفقهاء وتعتمد هم التركيز على البخاري ومسلم<sup>(١)</sup>..

قال الشافعي: ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك (الموطأ)<sup>(٢)</sup>..

وقال: إذا جاءك الحديث عن مالك فشد يدك عليه<sup>(٣)</sup>..

وما قيل في سنن ابن داود كان أكثر..

قال أبو سليمان الخطابي: كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله<sup>(٤)</sup>..

وقال إبراهيم بن إسحاق الحزبي: ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الجديد..

وقال ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهأً وعلمأً وحفظأً ونسكاً وورعاً وإنقاذاً..

(١) المتأمل يكتشف أن التركيز على البخاري أكثر لكونه لا يحوي نصوصاً تنصر علياً وأصحابه.. انظر ميزان الإعتدال للذهبي وتهذيب التهذيب لابن حجر وتأمل هجومهما على أبي داود والنسياني وابن ماجة وغيرهم..

(٢) مقدمة إسحاف المبطأ في شرح الموطأ. وانظر مقدمة طبعات الموطأ..

(٣) انظر مقدمات الموطأ..

(٤) مقدمة سنن أبو داود بتحقيق محبي الدين عبد الحميد.. وانظر معالم السنن للخطابي..

وقال ابن القيم: كتاب السنن لأبي داود من الإسلام بالموضع الذي خصه الله به بحيث صار حكماً بين أهل الإسلام وفصلأً في موارد النزاع والخصام فإذا به يتحاكم المنصفون وبحكمه يرضى المحقون فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام ورتبتها أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام مع انتقانها أحسن إنتقاء وإطراحتها منها أحاديث المجرورين والضعفاء<sup>(١)</sup> ..

وقد مال له أهل العراق ومصر وبلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض. أما أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتاب محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن حجاج النيسابوري ومن نحا نحوهما في جمع الصحيح على شرطهما<sup>(٢)</sup> ..  
أما سنن النسائي فقد قالوا فيها: النسائي أحفظ من مسلم وأن سننه أقل السنن حديثاً ضعيفاً بعد البخاري ومسلم ..

وقال الدارقطني: كل ما في سنن النسائي صحيح غير تساهل صريح ..

وقالوا إن النسائي له شرط في الرجال أشد من شرط مسلم ولذلك كان بعض علماء المغاربة يفضلون على البخاري<sup>(٣)</sup> ..  
وقيل في الترمذى ما شابه ذلك<sup>(٤)</sup> ..

أما ابن ماجة القزويني فهو كما قالوا دون الكتب الخمسة في المرتبة ولذلك أخرجه كثير من جملة الصحاح الستة .. إلا أن المتأخرین عدوه ضمن الستة<sup>(٥)</sup> ..

### - نهج التأويل :

يتخذ الفقهاء موقفاً معادياً من قضية التأويل فيما يتعلق بالأحاديث النبوية الخاصة بصفات الله سبحانه ..

(١) المرجع السابق ..

(٢) معالم السنن ..

(٣) مقدمة سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي ..

(٤) انظر مقدمة سنن الترمذى وكتب التراجم ..

(٥) مقدمة سنن ابن ماجة شرح السندي ..

وقد أعلن هؤلاء الفقهاء الحرب على الشيعة والمعتزلة والجهمية وغيرهم من الخلف لكونهم فسروا هذه الأحاديث بما يفيده غير ظاهرها من الوصف..

وقرر الفقهاء أن مثل هذه الأحاديث تؤخذ كما هي دون تأويل فالله تعالى له يد ورجل ويضحك ويغار ويهبط من السماء إلى الأرض ومكانه في السماء ويتكلم ويتعجب ويرى يوم القيمة وغير هذه الصفات التي أشارت إليها الأحاديث يؤمنون بها ويعتقدونها غير أنهم يلحقون هذا الإعتقاد بقولهم:

له يد ليست كيدنا..

وله رجل ليست كرجلنا..

وله عين ليست كعيننا..

ويتكلّم ليس ككلامنا..

ويهبط إلى الأرض ليس كهبوطنا.. وهكذا..

ويترسم هذا الإعتقاد من يسمون أنفسهم بأهل السنة والجماعة وهو الإتجاه الذي ساد بين المسلمين اليوم بتأثير المذهب النفطي الوهابي<sup>(١)</sup> ..

أما قبل ذلك فكان هذا الإتجاه ينحصر في دائرة الحنابلة الذين قدر لهم بعض الإنتشار في عصر المتوكل العباس بعده كبتووا ولم تقم لهم قائمة حتى ظهر ابن تيمية وحاول بعث أنكارهم إلا أنه ضرب وطوى التاريخ صفحته حتى ظهرت حركة محمد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية والتي تبنت الطرح الحنبلي وأحيت مذهب ابن تيمية وفرضته على المسلمين بسيف آل سعود لتصبح له دولة تمكنت ببركات النفط أن تنشر هذا الإعتقاد بين المسلمين في كل مكان<sup>(٢)</sup> ..

وقد وقف في مواجهة أهل السنة الكثير من فقهاء الخلف وفقهاء الإتجاهات الأخرى التي تحترم العقل وتعطي له مكانته. أولئك الذين رأوا في هذا الإعتقاد صورة من صور التجسيم الغير مباشر.

(١) انظر لنا كتاب: أهل السنة شعب الله المختار. وفكرة أهل السنة ظهرت في العصر العباسي على يد أحمد بن حنبل وتلاميذه لقبوا بأهل الحديث..

(٢) انظر المرجع السابق. وانظر فتن الحنابلة في الكامل في التاريخ لابن الأثير..

فما معنى وصف الله سبحانه أن له يد ليست كيدنا . .  
وعين ليست كعيننا ورجل ليست كرجلنا . . الخ .  
والعقل البشري لا يتصور اليد أو العين أو الرجل إلا صورة واحدة وهي ما  
تجسم في مخيلته . . ?

وكيف للعقل أن يتصور اليد والعين والرجل بصورة أخرى . إن ذلك خارج  
طاقته وما جبل عليه . .

من هنا فعند ذكر اليد أو العين أو الرجل فسوف يتصورها العقل كما هي  
عند سماعه مثل هذه الأحاديث التي تصف الله سبحانه بمثل هذه الصفات . .

ولما كان هؤلاء الفقهاء لا يملكون القدرة على الطعن في مثل هذه  
الأحاديث وإنكارها لاعتقادهم في صحتها بطرق الإسناد التي تعلموها . فلم يكن  
أمّا لهم سوى أن يقوموا بتأويلها وصرف ظاهرها عن معنى التجسيم . .

قالوا إن اليد تعني القدرة . .  
والعين تعني الإحاطة . .  
والسماء تعني العلو . .  
والهبوط هبوط الرحمة . .  
والتكلّم يكون بواسطة . . وهكذا<sup>(١)</sup> . .

وهذا ما عليه الشيعة والمعتزلة والجهمية . غير أن هؤلاء تحلوا بقدر أكبر من  
الشجاعة وقاموا برفض مثل هذه الأحاديث ونبذها . .

والشيء الغريب والذي يفرض الكثير من التساؤلات أن فقهاء أهل السنة  
الذين تبنوا هذا الموقف المتشدد من أحاديث الصفات تبنوا عكس هذا الموقف  
 تماماً في مواجهة الأحاديث المتعلقة بالسياسة والحكم والرسول (ص) والتي  
سوف نعرض لها في هذا الكتاب . .

---

(١) انظر مقالات الإسلاميين للأشعري . وشرح العقيدة الطحاوية والمملل والنحل للشهرستاني  
والفصل في الملل والنحل لابن حزم والعقيدة الواسطية لابن تيمية وغيرها من كتب  
العacائد . . وانظر باب الرسول المجمـس من هذا الكتاب . .

فهم في مواجهة قول الرسول (ص) في معاوية بن أبي سفيان: «لا أشبع الله بطناً»<sup>(١)</sup> ..

قالوا: لعل هذه منقبة لمعاوية لقول النبي (ص): «اللهم من لعنته أو شتمته فاجعل ذلك له زكاة ورحمة»<sup>(٢)</sup> ..

وقال ابن كثير: وقد انتفع معاوية بهذه الدعوة في دنياه وأخراه<sup>(٣)</sup> ..

وفي مواجهة قول الرسول (ص): «لا يزال الإسلام عزيزاً إلى الثني عشر خليفة.. أو لا يزال أمر الناس ماضياً ما ولهم الثني عشر رجلاً»<sup>(٤)</sup> ..

قالوا: الإنثي عشر هم: الخلفاء الراشدون الأربع ومعاوية وابنه يزيد وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربع وبينهم عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الإنحلال<sup>(٥)</sup> ..

وفي مواجهة قول الرسول (ص) لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»<sup>(٦)</sup> ..

قالوا: والمستدل بهذا الحديث على أن الخلافة له بعد رسول الله زائغ عن نهج الصواب فإن الخلافة في الأهل لا تقتضي الخلافة في الأمة بعد مماته<sup>(٧)</sup> ..

وفي مواجهة قول الرسول (ص): «ألا وإنني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله عز وجل هو حبل الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلاله وأهل بيتي. ذكركم الله في أهل بيتي. ذكركم الله في أهل بيتي.. ذكركم الله في أهل بيتي»<sup>(٨)</sup> ..

(١) رواه مسلم. كتاب البر والصلة. وكان الرسول قد طلب معاوية فاعتذر بسبب الأكل.

(٢) تذكرة الحفاظ ترجمة النسائي ..

(٣) البداية والنهاية ح ١١٩ / ٨.

(٤) مسلم. كتاب الإمارة.

(٥) شرح الترمذ على مسلم ..

(٦) البخاري ومسلم باب من فضائل علي ..

(٧) شرح مسلم للترمذ ..

(٨) مسلم. باب من فضائل علي.. ويلاحظ أن التأويل يتركز حول الروايات الخاصة بالإمام علي وآل البيت ..


قالوا: إن أهل البيت نساء النبي أو بنى هاشم أو بنى العباس أو قريش وإن المقصود بالذكر هنا هو الإحترام والتوقير<sup>(١)</sup> ..  
وسوف نعرض لنماذج أخرى من هذه التأويلات ضمن بحوث الكتاب ..

---

(١) انظر شرح النووي وشرح العقيدة الواسطية لابن تيمية. وفضل آل البيت للمقرizi.



**الرسول  
الدور والشخصية**



كيف ينظر الفقهاء إلى شخص الرسول (ص)؟

وكيف يحددون دوره . . .

إن الإجابة على هذين السؤالين ترتبط إرتباطاً جوهرياً بموضوع البحث الذي  
نحن بصدده هنا . . .

وبالطبع لا بد وأن تكون شخصية الرسول ودوره في منظور الفقهاء تتلاءم  
مع ذلك الكم من الروايات التي يلصقونها به . . .

ولا بد أن توافق مع رواية طوافه على نسانه التسع في ليلة واحدة وبغسل  
واحد . . .

ولا بد وأن توافق مع مواقف عمر وتدخله في شأن الوحي . . .

ولا بد أن توافق مع إهماله جمع القرآن ووصية أمه قبل وفاته . . .

ولا بد أن توافق مع بشيره بالظلم والزام أمه بقبوله والإسلام له . . .

لقد وجد الفقهاء أنفسهم في موقف حرج بين أن يرفضوا هذه الروايات التي  
تصطدم بالقرآن والعقل وتنهي الرسول وتستخف به وتشوه صورته . وبين أن يعطوا  
للرسول شخصيته ودوره كما حدد كتاب الله . . .

وكان أن اختار الفقهاء الروايات وقبلوها . وهذا يعني أنهم لا بد وأن يصيغوا  
شخصية جديدة للرسول توافق مع هذه الروايات . ودوراً جديداً ينسجم معها . . .

وهم لم يكن أمامهم بدilem سوي هذا . . .

فهم إن رفضوا الروايات سقط صرحوهم وضاعت دنياهم وحلت عليهم لعنة  
الحكام . . .

ومن هنا ظهرت فكرة ربط كتاب الله بالسنة . فالسنة وحدها لن تستطيع  
الصمود والبقاء وتأدية دورها في خدمة الحكام والفقهاء وتخدير المسلمين ما لم

ترتبط بالكتاب. فالكتاب هو الذي سوف يضفي عليها القدسية ويربط الناس بها ويرهب الخصوم من محاولة النيل منها والتشكيك فيها..

ومع ظهور هذه الفكرة ظهرت الفتاوي الإرهابية التي تهدد كل من تسول له نفسه محاولة التشكيك في السنة وإضعاف الثقة بها..

حتى أن بعض الفقهاء قال: لا يثبت إسلام من لم يسلم لنصوص الوحيين وينقد لها ولا يعرض عليها ولا يعارضها برأيه ومعقوله وقياسه وقد روى البخاري عن الزهري قوله: من الله الرسالة. ومن الرسول التبليغ وعلينا التسليم<sup>(١)</sup> ..

ومن لم يسلم لنصوص الكتاب والسنة واعترض عليها بالشكوك والشبه والتأويلات وادعى أنه يقدم العقل على النقل لم يكن سليم العقيدة<sup>(٢)</sup> ..

وقسم الطحاوي التوحيد إلى قسمين لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما: توحيد المرسل. وتوحيد متابعة الرسول<sup>(٣)</sup> ..

ويقول ومن لم يسلم للرسول (ص) نقض توحيده. فإنه يقول برأيه وهواء بغير هدى من الله فينقض توحيده بقدر خروجه عما جاء به الرسول<sup>(٤)</sup> ..

ويقول ابن تيمية: كلما ظهر الإسلام والإيمان وقوى كانت السنة وأهلها أظهر وأقوى<sup>(٥)</sup> ..

ويقول: لا ريب أن عمدة كل زنديق ومنافق إبطال أحاديث رسول الله.

---

(١) انظر شرح العقيدة الطحاوية ط القاهرة..

وهذه الرواية لا يصح الاستدلال بها هنا فهي ضد ربط الكتاب بالسنة لأنه لا خلاف أن الرسالة من الله والبلاغ من الرسول. والزهري الراوي هو الذي كلف من قبل عبد الملك بن مروان بنشر الروايات في الأمصار وكان ينفق عليه. وبظهور أن الزهري يقصد بالبلاغ هنا السنة لا القرآن..

(٢) المرجع السابق..

(٣) المرجع السابق..

(٤) المرجع السابق..

(٥) نقد المنطق..

وهذا القدر بعينه هو عين الطعن في نفس النبوة وإن كان يقر بتعظيمهم  
وكمالهم<sup>(١)</sup> ..

إن فقهاء أهل السنة لا يتورعون عن ربط الكتاب بالسنة والدمع بينهما. حتى  
أنهم اعتبروا الطعن في السنة هو طعن في كتاب الله ..

وما داموا يتكلمون بلغة الوحيين ..

ولغة التوحيديين ..

ولغة الكتابيين ..

فأي مخرج يمكن أن يكون لأولئك الذين يتسلّحون بالعقل في مواجهة  
الروايات؟ وهل هناك مسلم يرفض ما جاء به الرسول (ص)؟  
والإجابة بالطبع لا . ولكن الفقهاء أو همّوا المسلمين أن من يرفض الأحاديث  
يرفض ما جاء به الرسول . أي يرفض كتاب الله ..

وهذه حيلة لا تنطلي على أصحاب العقول الذين جرمهم الفقهاء وحدّرّوا  
المسلمين منهم باعتبارهم من أهل البدع ..

إن كل من يستخدم العقل ويميل إلى المنطق والفلسفة وعلم الكلام هو  
مبتدع في نظر الفقهاء .

وقد قال بعضهم : العلم بالكلام هو الجهل والجهل بالكلام هو العلم<sup>(٢)</sup> ..

إن مثل هذه التصورات التي يطرحها الفقهاء عن الرسول وأحاديثه فضلاً عن  
كونها مخالفة لنصوص القرآن، هي صورة من صور تاليه الرسول ومن يعتقد فيها  
فقد وقع في عبادة الرجال ..

وما دام المسلم لا يرفض الرسول وما جاء به فكيف يصل ويُكفر ..؟

---

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر شرح الطحاوية ..

إن إنكار بعض الأحاديث أو الطعن فيها لا يعني إنكاراً أو طعناً في الرسول وإنما يعني الطعن في كلام منسوب للرسول وإنكار نسبته إليه (ص) .. يعني دفاعاً عن الدين وعن الرسول ..

والفقهاء ب موقفهم هذا إنما يكررون نفس موقفهم من المُؤولة الذين تصدوا لأحاديث الصفات وحملوها على المجاز. فهذا الموقف لم يعجبهم واعتبروه نفياً لصفات الله. وأعلنوا حرباً شعواء على الفقهاء والإتجاهات الإسلامية التي تبني نهج التأويل وتهدف إلى تنزيه الله سبحانه عن مشابهة البشر. وهم هنا يتخذون نفس الموقف من أصحاب العقول الذين يدافعون عن الرسول (ص) وينفون عنه ما يشينه أو يشوّه صورته ..

ليس هناك حرج على فقهاء يؤمنون أن الله سبحانه يظلم العباد وله يد وعين ورجل ويضحك ويغار ويبهظ ويجلس على العرش ..

ليس عليهم حرج أن ينسبون إلى الرسول مشاركة الله في الألوهية ومجامعة النساء في المحيض والجهل بأحكام الدين والجبن والتطفل والولع بالنساء وخلافه ..

ولو كانت السنة بهذه المكانة فلِمْ لم يدونها الرسول وتركها تتبعثر هنا وهناك أكثر من قرن من الزمان<sup>(١)</sup> ..؟

ومثل هذا السؤال يرد عليه ببساطة: إن الرسول مات وترك القرآن مبعثراً في صدور الرجال ولم يأمر بتدوينه. فكذلك السنة<sup>(٢)</sup> ..

وهذه الإجابة ليست غريبة على قوم يساوون السنة بالقرآن وينسبون للرسول ما ينسبون ..

---

(١) هناك من يقول أن السنة دخلت طور الجمع على يد الزهرى الذى يقول: كنا نكره كتابه العلم - السنة - حتى أكرهنا على ذلك ..

وهناك من يقول أن بداية التدوينة على يد عمر بن عبد العزىز. وهناك من يقول أن التدوين بدأ في العصر العباسي وهو الأرجح - على يد مالك بن أنس تلميذ الزهرى الذى قام بتأليف الموطأ بتوجيه من أبي جعفر المنصور ..

(٢) انظر فصل الرسول المهمل من هذا الكتاب ..

إذ كيف يعقل أن يترك الرسول (ص) القرآن مشتتاً هنا وهناك في صدور الرجال. إن ذلك يتنافى مع دوره ومهنته كرسول خاتم..

يروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (ص) (فنهتني قريش)<sup>(١)</sup> ..

قالوا: تكتب كل شيء سمعته عن رسول الله. ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا..؟

فأمكنت عن الكتابة. فذكرت ذلك لرسول الله فأوْمأ بياصبعه إلى فيه وقال: «أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق»<sup>(٢)</sup> ..

وهذه الرواية تكشف لنا عدة دلالات هامة:

أولاً: أن هناك جهة كانت تتولى الكتابة عن الرسول..

ثانياً: أن هناك جهة كانت ضد كتابة كلام الرسول..

ثالثاً: أن هناك أمر من الرسول بكتابة كلامه.

رابعاً: أن هذه الجهة تنظر إلى الرسول على أنه صاحب أحوال وذو شخصية متقلبة.

ويروي البخاري أنه لما حضر النبي (ص) - أي في مرض الموت - وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب. قال (ص): «هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده». قال عمر: إن النبي - يهجر - وقد غلبه الوجع وعندكم كتاب الله فحسبنا كتاب الله وخالف أهل البيت واختصموا وانقسموا إلى حزبين. حزب مع عمر. وحزب يطالب بكتابة الوصية<sup>(٣)</sup> ..

(١) يقصد بقريش هنا المهاجرين أمثال عمر وطلحة وأبي بكر وسعد وعثمان وكانوا يتكلّون جهة مستقلة في المدينة. ومنع ابن عمرو هنا كان يهدف إلى عدم نشر روایات تمس شخصيات محددة وتفضحها..

(٢) رواه الدرامي وأبو داود وأحمد والحاكم..

(٣) كتاب العلم..

ومن هذه الرواية نخرج بما يلي :

- \* أن هناك جبهة ضد الوصية وضد كتابة حديث الرسول ..
- \* أن هذه الجبهة بزعامة عمر والمهاجرين ..
- \* أن جبهة كتابة الوصية كانت بزعامة علي وتحري الأنصار.
- \* أن هناك كتابة على عهد رسول الله<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن أبي هريرة قوله : ما من أصحاب النبي (ص) أحد أكثر حدثاً عنه  
مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب<sup>(٢)</sup> ..

ومن المعروف أن هناك مجموعة على عهد النبي (ص) كانت تكتب الوحى  
وعلى رأس هذه المجموعة الإمام علي وابن مسعود وأبي بن كعب<sup>(٣)</sup> ..

وما دام الأمر كذلك فكيف يدعى أن الرسول (ص) مات وترك القرآن غير  
مكتوب متفرقًا في صدور الرجال كما قال عمر<sup>(٤)</sup> ..

وكيف يدعى أن سنة الرسول لم تكن مدونة في عصره ..؟

إن الإجابة على هذا السؤال سوف تتبين لنا إذا استعرضنا حال حديث  
الرسول في عهد الخلفاء الثلاثة : أبو بكر وعمر وعثمان ..

تشير الروايات إلى أن الخلفاء الثلاثة عملوا على منع كتابة الحديث في  
عهدهم ..

يروي ابن سعد : أن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشد  
الناس أن يأتيه بها فأتوه بها فأمر بإحراقها<sup>(٥)</sup> ..

ويروي الذهبي أن أبو بكر جمع الناس بعد وفاة النبي (ص) فقال : إنكم

---

(١) انظر تفاصيل الخلاف حول وصية الرسول في كتابنا السيف والسياسة ..

(٢) البخاري كتاب العلم ..

(٣) انظر كتاب تاريخ القرآن ..

(٤) انظر فصل الرسول المهمل ..

(٥) طبقات ابن سعد ح ٥ / ١٤٠ ..

رسول الله أحاديث تختلفون فيها . والناس بعدهم أشد اختلافاً . فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً . فمن سألكم فقولوا بيتنا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه<sup>(١)</sup> ..

وحبس عمر بعض الصحابة الذين كانوا يرون حديث الرسول<sup>(٢)</sup> ..

أما عثمان فقال : لا يحل لأحد يروي حديثاً لم يسمع به على عهد أبي بكر ولا على عهد عمر<sup>(٣)</sup> ..

ويروى أن عثمان حجر على أبي ذر وابن مسعود وعمار وغيرهم من الصحابة وأذاهم واضطهدتهم بسبب نشر حديث الرسول ورفض الإنصياع لأمره . عدم التحدث إلى الناس<sup>(٤)</sup> ..

ومن هذه الروايات وغيرها مما لا يتسع المجال لذكره هنا يتبيّن لنا أن الأحاديث كانت مدونة على عهد الرسول (ص) وكانت متداولة بين الصحابة ..

ويتبين لنا أيضاً أن هذه الأحاديث كانت تشكل حرجاً لعدد من الصحابة خاصة تلك التي تتعلق بسلوك وموافق المنافقين . وأنه بمجرد أن توفي الرسول عملت جبهة المهاجرين بزعامة عمر على منع نشر الحديث وتداوله وقد كانت لها محاولات في ذلك أثناء حياة الرسول ..

وهناك حقيقة هامة أكدتها الروايات الخاصة بأبي بكر وعمر وهي أن كلاهما أصر على نبذ الأحاديث وحث على التمسك بكتاب الله وحده ..

ويبدو هذا بوضوح من خلال قول أبو بكر : بيتنا وبينكم كتاب الله ..  
وقول عمر : حسبنا كتاب الله ..

---

(١) تذكرة الحفاظ ترجمة أبي بكر ..

(٢) المرجع السابق . ترجمة عمر . ومن الذين حبسهم عمر ابن مسعود وأبا الدرداء ..

(٣) منتخب كنز العمال . هامش مستند أحمد ح ٦٤ / ٤ ..

(٤) انظر ترجمة عثمان في كتب التاريخ . وانظر سنن الدرامي وطبقات ابن سعد .. وأنظر نماذج أخرى من هذه الروايات في تذكرة الحفاظ للذهبي وكتب التراجم ..

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: ما هو موقف الفقهاء من أبي بكر وعمر؟ وهل هذا الموقف من جهتهم يعد بدعة وضلاله..؟

ونحن نجيب بالنيابة عنهم بقولنا: إن أبو بكر وعمر لم يمنعوا الحديث كلية وإنما منعوا الأحاديث التي تشكل خطراً على نهجهما. ويidel على ذلك قول عثمان لا يحل لأحد يروي حديثاً لم يسمع به على عهد أبي بكر وعمر..

ويidel عليه أيضاً ذلك الحصار الذي فرض على أنصار علي من الصحابة وعلى الأنصار فهولاء جميعاً كانوا ضد النهج القبلي الذي فرضه الخلفاء الثلاثة<sup>(١)</sup>.

أما في عصر معاوية فقد اختلف الوضع. فقد وجد معاوية نفسه في مواجهة الإمام علي بقدره ومكانته العالية وعلمه المتميز. فكان لا بد له من وسيلة شرعية يتحصن بها في مواجهته تتحقق له التوازن في الصراع الذي دار معه.. فكان أن جمع حوله المغيرة بن شعبة وعمرو بن العاص وأبو هريرة وغيرهم وأطلق لهم العنوان ليروروا باسم الرسول ما يدعم خطه ويقوي صرحة ويسد العجز في الميزان الشرعي الذي أوقعه في حرج أمام الإمام علي..

لقد فتح معاوية الأبواب على مصارعها لرواية الأحاديث التي تدعمه وتحط من قدر الإمام علي وتشكك في شخصه ونهجه<sup>(٢)</sup>..

ونتاج عن هذا أن فتحت الأبواب على مصارعها أيضاً لأعداء الإسلام كي يروروا باسم الرسول ويشوهوا صورة الإسلام..

(١) انظر لنا السيف والسياسة..

(٢) انظر لنا السيف والسياسة. وانظر أمر معاوية بسب علي على المتأبر وأمره بمنع التحدث في فضائل علي ومكانته. وأمره بنشر الروايات التي تذممه وتشوه صورته ثم اختراعه الروايات التي ترفع من قدره وتحسن من صورته هو. انظر كتب التاريخ. وفتح الباري ٧/ كتاب فضائل الصحابة. باب ذكر معاوية.. وانظر تطهير الجنان واللسان عن خطورة التفوه بثلب معاوية بن أبي سفيان لابن حجر الهشمي في ذيل الصواعق المحرقة ط القاهرة وانظر العواصم من القواسم لأبي بكر بن العربي..

برز كعب الأحبار وأخذ عنه أبو هريرة وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر ومعاوية وعبد الله بن الزبير وغيرهم<sup>(١)</sup> ..

من هنا كثرت الإسرائيليات وتغلغلت في كتب الأحاديث عن طريق الصحابة الذين عدّلهم أهل السنة وحرموا تجربتهم ..

وفي وسط هذا المناخ المتناقض والذي يتمثل فيما يلي :

- أحاديث أخذت من لسان النبي (ص) مباشرة انتشرت في حياته وضررت بعد مماته ..

- أحاديث تمكن من إنقاذهما والإحتفاظ بها قطاع من الصحابة على رأسهم الإمام علي ..

- أحاديث اخترعت في عصر الخلفاء الثلاثة ..

- أحاديث اخترعت في عصر معاوية ..

- أحاديث أخذت من كعب الأحبار وغيرها من العناصر اليهودية والمسيحية التي اخترقت صفوف المسلمين ..

هذا الكم المتناقض من الأحاديث هو الذي وصل إلى المسلمين في العصر العباسي وتم عزلته وانتقاء الأحاديث التي تدعم خط الخلفاء والملوك، ومن أقوى الأدلة التي يستند عليها الفقهاء في ربط الكتاب بالسنة وربط السنة بالكتاب قوله تعالى :

«وما آتاكم الرسول فخلدوه. وما نهاكم عنه فانتهوا.» [الحشر: ٧] ..

«ومن يطع الرسول فقد أطاع الله» [النساء: ٨٠] ..

«فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا من أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً» [النساء: ٦٥] ..

«ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً بعيداً» [الأحزاب: ٣٧] ..

إن مثل هذه النصوص وغيرها إن كانت تؤكّد شراكة الرسول لل سبحانه في أمر الحكم والأمر والنهي - وهو ما يريد تأكيده الفقهاء - فهذا هو الكفر بعينه. إذ

---

(١) انظر نماذج من هذه الروايات في الفصول القادمة من الكتاب ..

معنى هذا الكلام أن الرسول (ص) يشارك الله سبحانه في خاصية الألوهية . وهذا يعني أن الرسول قد منح صفة من صفات الله وأخذ خاصية من خصائصه سبحانه . وهذا ما قالته اليهود في عزيز والنصارى في عيسى ..

وإذا ما أنكر الفقهاء هذا الإدعاء - وهم سوف ينکرونـه بالطبع - فإن هذا يعني أن ربط القرآن حكم الله بحكم الرسول وطاعته بطاعته له مدلول آخر وهو أن الرسول هو الذي ينطق بكلام الله عن طريق الوحي وقد عصم لهذا الغرض فمن ثم هو المصدر الوحيد في الأرض الذي ينطق بكلام الله ويقوم بتبيينه . وهو وفق هذا التصور حكمه هو حكم الله . وطاعته هي طاعة الله لكونه لا يتكلم ولا يحكم ولا يبين إلا وفق ما يرشده الوحي الإلهي . وهذا هو معنى قوله تعالى : ﴿وَمَا يُنْطَقُ عَنِ الْهُوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم] . وما ينطقه الرسول (ص) ينقسم إلى قسمين :

الأول هو القرآن ..

الثاني هو البيان ..

وشتان بين القرآن والبيان ..

هذا كلام الله ..

وهذا كلام الرسول ..

نعم إن كلام الرسول منضبط بالوحي ولكن هل هذا يعني أن نساويه بالقرآن؟

والجواب بالطبع لا ..

والفقهاء أنفسهم يقررون أن القرآن جاء بطريق التواتر القطعي ..

أما السنة فجاءت بطرق أخرى ظنية ..

فإذا كان الأمر كذلك . فكيف ربّطوا السنة بالكتاب وكفروا منكرها أو رافض بعضها أو المشكك فيها .. ؟

لقد حسم القرآن الأمر بقوله تعالى :

**﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبْيَنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلِعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** [النحل: ٨٢].

. [٤٤]

إن دور الرسول هو التبيين ..

ودور الرسول هو البلاغ ..

يقول تعالى: **﴿فَإِنْ تَوَلُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾** [النحل: ٨٢].

ويقول: **﴿وَبِاِيمَانِهِ الرَّسُولُ بَلَغَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ..﴾** [المائدة: ٦٧] ..

ويقول: **﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيَنذِرُوا بِهِ..﴾** [ابراهيم: ٥٢] ..  
ليس من حق الرسول الإضافة ..

وليس من حقه التشريع ..

وليس من حقه الإخلاق ..

وليس من حقه الإجتهاد ..

وليس من حقه اللهو ..

وليس من حقه أن يتسامح في أمر الوحي ..

ولا يملك ذلك من الأصل. فإنما هو معصوم ومحكم وفق دائرة التبيين والتبليغ. إلا أن هذه الدائرة التي حددتها الله سبحانه لم تعجب الحكام والكهان وأعداء الإسلام لكونها توصى الأبواب في وجوههم وتحول بينهم وبين أن يحرفوا هذا الدين ويشوهوه ويختصروه لأهوانهم ومصالحهم. فمن ثم كانت الحاجة ماسة إلى اختراع كم هائل من الروايات التي تخرج الرسول من هذه الدائرة لتضعه في دوائر أخرى تتيح لهم استثمار الدين لصالحهم.

ويتحصن الفقهاء في وجوب لزوم السنة برواية منسوبة للرسول تقول: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه. وما وجدتم فيه من حرام فحرموه»<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية إنما يقصد بها الفقهاء موقفهم من النصوص القرآنية التي

---

(١) أبو داود. كتاب السنة .. وانظر سنن ابن ماجة ح ١. باب تعظيم حديث رسول الله والتغليظ على من عارضه ..

ذكرناها من أن القرآن وحده لا يكفي ولا بد من أن تكون السنة إلى جواره. وهي تقود إلى نفس التبيجة من أن القرآن والسنة سواء في التلقي والإعتقاد. وأنه لا فرق بين كلام الله وكلام الرسول.. وهي تهدف إلى إخراج الرسول من دائرة التبيين والتبليغ إلى دائرة أوسع وهي دائرة التشريع..

إن معنى قول الرسول أوتيت القرآن ومثله معه لا يتحمل إلا شيئاً واحداً وهو أن السنة مثل القرآن. وهذا كلام لا يجوز في حق رسول قال فيه سبحانه: ﴿وَلَوْ  
تَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ . لَأَخْذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ . ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينِ . فَمَا مِنْ  
مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحقة: ٤٤ - ٤٧] ..

وإذا كان معنى مثله معه هو البيان فهذا يرد الرواية من أصلها إذ ليس هناك  
تطابق بين التعبيرين ..

والمسألة لا تحتمل إلا وجهاً واحداً هو:  
إما أن يكون الرسول قد قال مثل هذا الكلام..  
إما أن لا يكون قد قاله ..

والأرجح أنه لم يقله. لأنه يتناقض مع دوره ورسالته ..

ويغضد هذا ما ينسبه القوم إلى الرسول (ص) من أنه نهى عن كتابة  
الأحاديث وقال: «من كتب عني شيئاً فليمحه» ..

وقد كان شعار عمر وهو يطارد الأحاديث: الخوف من أن تختلط بالقرآن..  
فإذا اعتمدنا روایات النبی، عن کتابة الأحادیث ..  
واعتمدنا موقف الخلفاء الثلاثة ..

وكلا الموقفين يقربهما الفقهاء ..

فإن هذا يعني رفض هذه الرواية واعتبارها مختلقة ..  
وإذا اعتمدنا رفض الموقفين فإن هذا يعني التشكيك في السنة وتناقضها وهو  
موقف يتجنبه الفقهاء ..

وليس أمام الفقهاء من مخرج سوى أن يقرروا أن السنة لا تخرج عن كونها  
جهد بشري وتراث علمي يحوي الغث والسمين والنافع والضار والحق والباطل

فمن ثم هو يخضع لقاعدة الأخذ والرد والقبول والرفض . لو أقر الفقهاء بهذا لأمكن للإسلام أن يظل على وجهه النقي الصافي كما تركه الرسول . ولأنه لا يمكن للأئمة أن يلعب دوراً فاعلاً في حياة المسلمين ذلك الدور الذي سوف يظل ممتدأ بسبب هذا الكم الهائل من الأحاديث المنسوبة للرسول الذي غطى على القرآن وعزله عن واقع المسلمين ..

ويفضل هذه الأحاديث المتناقضة والواهية فتح الباب على مصارعه لأقوال الرجال التي غطت على هذه الأحاديث وأصبحت الأمة تتلقاها بالقبول وتدين بها لا بالأحاديث ..

إن السنة ليست سوى تأريخ للرسول (ص) هذا ما يجب أن يعتقده المسلمون . والتاريخ يخضع لقواعد البحث والغرابة لكونه نتاج بشري وليس نتاجاً إلهياً يجب علينا التعبد به ..

وإذا كان الفقهاء يقرؤن أن من الفروق بين القرآن والسنة . إن القرآن كلام الله يجوز التعبد به شرعاً بينما السنة ليست كذلك . مما يعني ربطهم السنة بالكتاب وإضفاء هذه الظاهرة المقدسة على الأحاديث وتكفير الرافض لها والمشكك فيها ..؟  
إن حكم التكفير في ذاته يرتد على الفقهاء الذين تبنوه لكونهم ساواوا ما بين الكتاب والسنة واعتبروا منكر السنة كمنكر القرآن ..

يرتد عليهم لكونهم أدخلوا الرسول (ص) في دائرة المشاركة مع الله سبحانه في الألوهية وأعطوه حق التشريع والإضافة على القرآن وهو ما يتنافى مع دور الرسول وشخصيته ..

ويرى أن معاذ بن جبل قال : إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر فيوشك قائل أن يقول : ما للناس لا يتبعونني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبوعي حتى ابتدع لهم غيره . فإلياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلاله»<sup>(١)</sup> ..

---

(١) أبو داود . كتاب السنة .

ويروى أن الرسول (ص) قال: «بلغوا عنِي ولو آية»<sup>(١)</sup> ..

ويتداول الفقهاء الكثير من الروايات التي تحض على القرآن وضرورة تلاوته  
وحفظه وتعلمه<sup>(٢)</sup> ..

وهذه الروايات تشير إلى أن القرآن كان مجموعاً و معروفاً و متداولاً في حياة  
الرسول (ص) ..

وبينما سبق أن الروايات لا تحدد ملامح واضحة لشخصية الرسول  
ودوره ..

فهي تصوره بالشخصية المتناقضة ..

فتارة يأمر بكتاب الأحاديث ..

وتارة ينهى عنها ..

وتارة أخرى يأمر بالقرآن ويحض عليه ..

وتارة يشرك معه أحاديثه ..

وهو فوق هذا يضيف أحکاماً فوق أحکام القرآن ويجتهد ويخطئ ويتغافل  
ويسحر ويتعدى عليه عمر في أمر الوحي ويعشق النساء ويهمل دوره ورسالته وغير  
ذلك مما سوف نبين ..

ولقد قال سبحانه: «إِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ».

وهذا النص القرآني يبدد كل تلك الروايات التي تحظى من قدره وتقود في  
النهاية إلى التشكيك في اختياره للرسالة ..

تروي عائشة عن الرسول (ص): «كان خلقه القرآن»<sup>(٣)</sup> ..

---

(١) رواه أحمد والترمذى ..

(٢) انظر نماذج من هذه الروايات في كتاب فضل القرآن بالبخاري وكتاب العلم وانظر سنن  
ابن ماجة وغيرهما من كتب السنن. وانظر لنا كتاب الخدعة ..

(٣) مستند لأحمد بباب ما جاء في خلقه العظيم. وانظر النسائي والترمذى. وطبقات ابن سعد  
ح ١ / ٢٧٣ ..

ويروى عن الرسول قوله: «قيدوا العلم بالكتاب»<sup>(١)</sup> ..  
واحتاج عمر على الرسول (ص) وهو في مرض الموت يطلب إحضار القلم  
والقسطاس ليكتب لهم وصيته بقوله: «حسبنا كتاب الله»<sup>(٢)</sup> ..  
ومثل هذه الروايات وغيرها التي يتداولها القوم إنما تؤكد أن الرسول (ص)  
كان منضبطاً بالقرآن ولا يخالفه في شيء.

(١) انظر مستدرك الحاكم والطبراني ..

(٢) سوف نعرض لهذه الرواية في باب الرسول المهمل ..



# الرسول العاشق ..

(١)

خيال الرسول وعقله  
ودينه ملك عائشة ..



يعتبر الفقهاء حياة الرسول قبلبعثة تخرج من دائرة العصمة. أي أن العصمة ترتبط بفترة بعثته فقط. وحتى هذه العصمة لها دائرة محددة هي دائرة التبليغ كما أشرنا ..

وعلى ضوء هذا التفسير يمكن ربط الرسول (ص) بعلاقات نسائية سواء قبل البعثة أو بعدها دون خرج. على أساس أن هذه العلاقة إنما هي في محيط الجانب البشري من شخصيته ..

وفي المرحلة المكية ارتبط الرسول بعلاقة حب وزواج بالسيدة خديجة رغم فارق السن بينهما.

ورغم كونها ثياباً وتكبره في السن .. ورغم وجود عشرات الأباء اللاتي يحملن بالزواج من رجل كمحمد بن عبد الله تتوافق فيه جميع الخصال التي تحلم بها أية إمرأة وزيادة ..

إلا أن الرسول ارتبط بخديجة وأنجب منها فاطمة. وكان زواجاً مباركاً من قبل الله سبحانه. وتحقق للدعوة مكاسب كثيرة من وراء هذا الزواج .. من هنا يمكن القول إن الرسول اختار خديجة بتوجيه من الوحي .. والله سبحانه وجه عاطفة الرسول نحو خديجة حتى يقبلها زوجة له ..

وخدية كانت تحمل المواصفات التي تؤهلها للإرتباط بالرسول في هذه المرحلة ..

لقد كان من الممكن للرسول أن يميل بعاطفته نحو فتاة بكر وهو بشر له نوازعه. لكن الله سبحانه يريد أن يبين لنا أن عصمة الرسول لا تعني إلغاء عواطفه ومشاعره بل توظيف هذه المشاعر وتوجيهها .. وهذا ما حدث بين الرسول وخدية ..

وهو ما غاب عن الفقهاء حين فسروا العصمة هذا التفسير الضيق وفق الروايات التي تبنوها وصاغوا للرسول شخصية أخرى هي شخصية العاشق المولع بالنساء واعتبروا هذا الجانب من شخصية الرسول مرتبط ببشريته ولا صلة له ببنوته ولا يتناقض معها..

إن العصمة لا تلغي عواطف الرسول ونوازعه البشرية ولكنها تضبط هذه العواطف والنوازع وفق مصلحة الرسالة..

والفقهاء تحت ضغط الروايات اضطروا إلى فصل العصمة عن النوازع واعتبروا أن للرسول مطلق الحرية في إطلاق نوازعه والتصرف في شهواته وأن ذلك كله لا يصطدم بأهداف الرسالة..

وإذا كانت حياة القادة ملكاً لأمتهن. فكيف الحال بحياة الرسول المبعوث للعالمين وهو خاتم الرسل..؟

إن القائد الذي يهب نفسه لقضية يتفرغ ويتجرد لها ولا يأتي بما يناقضها ويصطدم بمصالحها وأهدافها.

والرسولنبي وقائد. فكيف له أن يطلق العنان لشهواته ونوازعه ويأتي من السلوكيات والممارسات ما يثير الشبهات حوله ويشكك في دعوته..

ودفاع الفقهاء عن هذه السلوكيات والممارسات التي أصقت بالرسول يعد صورة من صور الانحراف والتزييف التي لحقت بالدين بعد وفاة الرسول وهي قاعدة عامة مرت بها جميع الرسالات الإلهية. غير أن الصورة اختلفت مع الإسلام. فإن التزييف والتحريف جاء من جهة الروايات المختربة التي باركتها الفقهاء ودعموها بتفسيراتهم حتى كانت التبيجة هي تشويه الرسول..

ولا شك أن تشويه الرسول هو تشويه للدين الذي جاء به..

والفقهاء بهذه الصورة يكونوا قد أعادوا سيرة الأحبار والرهبان في أقوامهم. بأن جعلوا هذه الروايات حكماً على الرسول وعلى القرآن. ثم جعلوا أقوالهم حكماً على هذه الروايات. وبالتالي أصبحت أقوالهم وتفسيراتهم هي الدين وتبعهم المسلمون على هذا. وهذه هي متاهة الأحبار والرهبان..

ومن خلال كم الروايات التي رويت حول علاقة الرسول بعائشة وتفسيرات الفقهاء لهذه الروايات وتبريراتهم لها سوف تتضح الصورة .. ويتبين لنا كيف أن هؤلاء الفقهاء جنوا على الرسول وسفهوا عقول المسلمين ..

### - تاريخ عائشة :

يروي ابن سعد عن عائشة قولها: تزوجني رسول الله (ص) في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست سنين . وهاجر رسول الله فقدم المدينة يوم الاثنين لإثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول . وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر . وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين<sup>(١)</sup> ..

ولقد أجمع الفقهاء على أساس هذه الرواية وغيرها أن الرسول (ص) تزوج عائشة وهي ابنة ست . ودخل بها وهي ابنة تسع<sup>(٢)</sup> ..

وعلى هذا الأساس تكون عائشة من مواليد السنة الرابعة منبعثة وهو تاريخ يتناقض مع سيرة عائشة قبل أن يقترب منها الرسول . فلو كان المؤرخون قد سكتوا عن تاريخ عائشة قبل زواجهها بالرسول لأمكن لمثل هذه الرواية أن تمضي في سلام دون أن يحيط الشك بها . لكنهم ذكروا روايات أخرى تفرض إعادة النظر في عمر عائشة وتاريخ زواجهها بالرسول (ص) ..

يقول ابن حجر: كان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها ومات النبي (ص) ولها نحو ثمانية عشر عاماً<sup>(٣)</sup> ..

وبحسب قول ابن حجر يكون تاريخ ميلاد عائشة في السنة الخامسة للبعثة على أساس أن الرسول قضى في مكة ثلاثة عشر عاماً<sup>(٤)</sup> ..

(١) طبقات ابن سعد ح ٨ ترجمة عائشة . باب ذكر أزواج رسول الله ..

(٢) زواج الرسول عائشة في السادسة ودخوله بها في التاسعة رواية تتفق عليها جميع كتب السنن . انظر البخاري كتاب النكاح ومسلم .

(٣) فتح الباري ح ١٠٧/٧

(٤) وإذا حسبت على أساس أن الرسول قضى في مكة عشرة أعوام حسب رواية مسلم (كتاب الفضائل باب كم بقي النبي في مكة والمدينة) يكون تاريخ ميلادها في السنة الثانية .

إلا أنه بعملية حسابية بسيطة يتبيّن لنا أنه ما دامت عائشة تقول إنها تزوجت الرسول قبل الهجرة بثلاث سنوات سنة عشر منبعثة وكان عمرها ست ودخل بها بعد الهجرة بحوالي العام وكان عمرها تسع. فإن تاريخ ميلاد عائشة حسب روایتها يكون في السنة الثالثة منبعثة لا الرابعة وتكون قد تزوجت الرسول في سن العاشرة لا التاسعة..

ويروي ابن سعد أن رسول الله (ص) لما خطب عائشة من أبي بكر قال أبو بكر: يا رسول الله إني كنت أعطيتها مطعماً لإبنيه جبير فدعني حتى أسلها منه. فاستسلها منهم فطلقها فتزوجها رسول الله<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية تكشف لنا عدة معالم جديدة في تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول. وهذه المعالم هي:

- متى تزوج جبير عائشة..؟

إذا كان القوم يقولون حسبما تروي عائشة عن نفسها أنها تزوجت الرسول في السنة السادسة من عمرها. فمعنى هذا أن مطعماً تزوجها قبل ذلك. أي قبل السادسة. ولما كان هذا الكلام لا يعقل فلا بد وأن يتوجه الشك نحو تاريخ ميلاد عائشة..

- إن مطعماً وجبير ولده كانوا على ملة الشرك وهذا يدل على أن هذا الزواج كان قبل بعثة النبي واستمر حتى بعث وحتى توفيت خديجة وتزوج بعدها سودة بنت زمعة. لأن عائشة حسب الروايات هي الزوجة الثالثة في حياة الرسول..

ومرة أخرى يتوجه الشك نحو تاريخ ميلاد عائشة..؟

كم كان عمرها حين تزوجت جبيراً..؟

وكم استمر هذا الزواج..؟

- والمعلم الثالث الذي تكشفه لنا هذه الرواية هو أن عائشة لم تكن بكرأ كما تحاول تأكيد ذلك الروايات الأخرى التي مال إليها الفقهاء وشهروها وعمموها..

---

(١) طبقات ابن سعد ح ٨. ترجمة عائشة..

- والمعلم الرابع هو الشك في تاريخ زواج عائشة بالرسول. فمع هذه الرواية يكون سن عائشة أكبر من ذلك بكثير. ويكون تاريخ زواجهما من الرسول بعد ذلك بكثير أيضاً ..

ومثل هذا التصور هو الذي يتلاءم مع دور عائشة وتاريخها وهو التبرير الوحيد لذلك الكم الهائل من الروايات والعلم الذي ورثته عن الرسول (ص) حسبما تشير الروايات ..

ذلك الكم الذي لم ينسب لفاطمة بنت النبي والتي ولدت قبل البعثة بخمس سنوات أي حين ولدت عائشة - حسب الروايات - كان عمرها حوالي تسع سنوات ..

يروي أبو داود عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله (ص) وأنا بنت سبع. قال سليمان: أو ست. ودخل بي وأنا بنت تسع<sup>(١)</sup> ..

ويروي النسائي عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله (ص) لسبع سنين ودخل علي لتسع سنين<sup>(٢)</sup> ..

ويروي ابن ماجة عن عبد الله قال: تزوج النبي (ص) عائشة وهي بنت سبع وبينها وهي بنت تسعة وتوفي عنها وهي بنت ثمانى عشرة سنة<sup>(٣)</sup> ..

وهذه الروايات الثلاثة إنما تؤكد أن الرسول عقد على عائشة في سن السابعة لا في سن السادسة. هذا على الرغم من أن جميع كتب السنن تؤكد أن العقد تم في السادسة. حتى هذه الكتب التي ذكرت رواية وقوع العقد في السابعة ذكرت أيضاً رواية وقوع العقد في السادسة ..

وقد ذكرنا هذه الروايات كنموذج لتخبط القوم وعدم دقتهم في أمر النقل وهو ما يؤكّد ضرورة خصوص الرواية للنقد والتحليل للثبات منها ويفكّر من جهة أخرى أن وقوع الدس والتحريف أمر وارد ..

---

(١) كتاب النكاح ..

(٢) كتاب النكاح ..

(٣) كتاب الأنكحة .. ومثل هذه الروايات يضعها الفقهاء تحت عنوان: باب تزويج الصغار ..

ويجمع هذه الروايات مع الروايات السابقة التي تتحدث عن تاريخ ميلاد عائشة وتاريخ اقتران الرسول بها يتبيّن لنا أنّ الأصل هي تلك الروايات التي تتحدث عن تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول. وأن الروايات التي تحاول ربط تاريخها بالرسول مباشرةً بمعنى ربطها من طفولتها بالنبي مباشرةً هي روايات إلى الوضع أقرب ..

يروي ابن سعد عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله إن النساء قد اكتنفْن فكتني.. قال: تكتني بابنك عبد الله<sup>(١)</sup> .. وكانت عائشة تباهي على بقية نساء النبي (ص) بأنها البكر الوحيدة بينهن<sup>(٢)</sup> ..

إلا أن هناك روايات تؤكّد أن هذا الإدعاء غير صحيح ..

يروي أبو داود عن أم سلمة أن رسول الله (ص) لما تزوج بها أقام عندها ثلاثة ثم قال: ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعة لك .. وكان رسول الله إذا تزوج البكر أقام عندها سبعاً. وإذا تزوج الشيب أقام عندها ثلاثة<sup>(٣)</sup> ..

وهذه الرواية تشير إلى أن الرسول تزوج أكثر من بكر فلو كان قد تزوج واحدة وهي عائشة كما تدعى لما كانت هناك حاجة أن يعلن أن من سنته الإقامة عند البكر سبعاً عند الشيب ثلاثة. فإعلان السنة إشارة إلى التكرار ..

وليت الفقهاء انحازوا إلى جانب الرسول (ص) ورجحوا روايات زواج عائشة قبل الرسول وكونها ثيّاً. لكنهم انساقوا وراء تيار الحكم ورجحوا الروايات الأخرى التي تصطدم بالعقل وبخلق النبي وتحظى من قدره وتخرجه من دائرة الرجولة والتضيّع والكمال البشري لتدخله في دائرة السفه والعشق المجنون بطفلة ولهوه معها ..

(١) طبقات ابن سعد حـ. ٨. وقد حاول الفقهاء احتواء هذه الرواية فقالوا إن عبد الله الذي كنت به عائشة هو ابن اختها أسماء وهو عبد الله بن الزبير. وكيف هذا وهي تكتني بأم المؤمنين ..؟

(٢) انظر طبقات ابن سعد والبخاري ومسلم وسيأتي عرض موقف عائشة من نساء النبي.

(٣) كتاب النكاح. باب في المقام عند البكر.

- أرجوحة ودمى ..

تروي كتب السنن أن رسول الله (ص) أصيب بحالة من الحزن والاكتئاب بعد وفاة خديجة فأراد الله أن يسرى عنه فزوجه عائشة ..

يروي ابن سعد: وجد رسول الله (ص) على خديجة حتى خشي عليه حتى تزوج عائشة<sup>(١)</sup> ..

ويروي مسلم عن عائشة قالت: قال رسول الله (ص) أربتك في المنام ثلاث ليال جاءني بك الملك في سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فإذا أنت هي . فأقول إن يك هذا من عند الله ي沐شه<sup>(٢)</sup> ..

ويروي ابن سعد عن عائشة قالت: إن رسول الله قال لها: رأيتك في المنام مرتين . أرى زجلاً يحملك في سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك . فاكشف عنها فإذا هي أنت . فأقول إن يك هذا من الله ي沐شه<sup>(٣)</sup> ..

ومثل هذه الروايات تريد أن تؤكد حقيقة واحدة هي أن زواج عائشة بالرسول لم يكن زواجاً عادياً وإنما كان زواجاً عقد قرانه جبريل وشهدت عليه الملائكة . وما ينبثق من هذا التصور هو أن تأخذ عائشة وضعها خاصاً من دون نساء النبي يجعلها محظية الرسول وموضع سره . فمن ثم فإن تسلط الأضواء عليها من دون زوجات النبي يصبح أمراً مبرراً ..

يروي مسلم عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله (ص) لست سنين وبين بي وأنا بنت تسع سنين . فقدمنا المدينة فوعكت شهرأً فوقى شعرى جمية - أي تساقط شعرى بسبب الحمى فلما شفيت تربى شعرى فكثراً وهو معنى فوقى شعرى - فأتنى أم رومان - والدتها وهي أم رومان بنت عمير بن عامر - وأنا على أرجوحة ومعي صواحب فصرخت بي فأتيتها وما أدرى ما تريدنى فأخذت بيدي فأوقفتني على الباب فقلت له هه . حتى ذهب نفسي فأدخلتني بيتأً فإذا نسوة من الأنصار

(١) طبقات ابن سعد حـ ٨ ..

(٢) باب فضل عائشة ..

(٣) طبقات ابن سعد حـ ٨ .. وانظر نماذج من مثل هذه الروايات في كتب السنن ..

فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر. فأسلمتني إليهن وأصلحتني فلم يرعني  
إلا ورسول الله ضحى فأسلمتني إليه<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات - العرائس - عند رسول الله  
قالت: وكانت تأتيني صواحيبي فلن ينقمعن من رسول الله - يهربن منه - فكان  
يسربهن إلى<sup>(٢)</sup> ..

قال النووي تعليقاً على هاتين الروايتين بعد أن وصف الأرجوحة: المراد  
هذه اللعب المسممة بالبنات التي تلعب بها الجواري الصغار. ومعناه التنبية على  
صغر سنها. قال القاضي: وفيه جواز اتخاذ اللعب وإباحة لعب الجواري بهن وقد  
جاء في الحديث أن النبي رأى ذلك فلم ينكره. قالوا وسببه تدريبهن لتربية الأولاد  
وإصلاح شأنهن وبيوتهم. هذا كلام القاضي. ويحتمل أن يكون مخصوصاً من  
أحاديث النهي عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة. ويحتمل أن يكون  
مخصوصاً من أحاديث النهي عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة. ويحتمل أن  
يكون هذا منهاً عنه وكانت قصة عائشة هذه ولعبها في أول الهجرة قبل تحريم  
الصور<sup>(٣)</sup> ..

وقولها: وكن ينقمعن أي يتغيبن في البيت حياء وهيبة له عليه السلام.  
ومعنى يسربهن يرسلهن. قال النووي: وهذا من لطفه عليه السلام وحسن  
معاشرته<sup>(٤)</sup> ..

ومما ذكر الفقهاء حول هاتين الروايتين يتبيّن لنا أن الفقهاء إنما يتعاملون مع  
الروايات بمنطق التسليم المطلق خاصة إذا كانت هذه الروايات من جهة البخاري  
ومسلم. فهم لا يعنيهم أن يعملا عقولهم في هذه الروايات لأن ذلك من  
المحظورات وإنما واجبهم ووظيفتهم أن يفسروها وibroroها كي تدين الأمة بها.  
وفوق ذلك يستبطون منها الأحكام ..

(١) كتاب النكاح. ومثله في البخاري وكتب السنن وطبقات ابن سعد ..

(٢) كتاب فضائل الصحابة. باب فضل عائشة ..

(٣) مسلم كتاب النكاح طبعة استانبول. هامش تزويج الأب البكر الصغيرة. ط دار الجيل  
بيروت.

(٤) المرجع السابق. باب فضل عائشة وانظر فتح الباري ح ٩ / كتاب النكاح ..

لقد انشغل الفقهاء بدمى عائشة هل هي حرام أم حلال؟  
ولم يشغلوا بالرسول وشخصه وهل يليق به هذا الوضع أم لا...؟  
ويروي ابن سعد عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله (ص) يوماً وأنا  
ألعب بالبنات. فقال: ما هذا يا عائشة...؟ فقلت خيل سليمان. فضحك<sup>(١)</sup>...  
ويروي أن النبي إذا دخل عليها وهي تلعب استر ثوبه منها<sup>(٢)</sup>...  
إن الرواية لم يكتفوا بتزويع الرسول طفلة لم تبلغ الحلم بل زادوا الطين بلة  
بإضافة روايات أخرى تؤكد أن الرسول تفاعل مع هذا الوضع واندمج فيه وأخذ  
يلعب عائشة تارة يجمع لها صواحبها وتارة يستر منها...  
والسؤال الذي يفرض نفسه هنا: هل يجوز مثل هذا الكلام في حقنبي  
خاتم؟ وهل كان لدى الرسول من الوقت لي فهو مع عائشة...؟  
أو السؤال الذي يجب أن يسبق هذه الأسئلة جميعاً: ما الذي يضطر الرسول  
إلى الإقتران بطفولة وأمامه نساء العرب...؟  
وأمام هذه التساؤلات ليس أمامنا سوى أن نقر بأن مثل هذه الروايات  
اخترعت من قبل السياسة. والهدف هو تضخيم عائشة...  
وتضخيم عائشة يعني تضخيم أبو بكر...  
وتضخيم أبو بكر يعني تضخيم خط الحكام الذين سادوا بعد وفاة الرسول  
(ص) والذين استمدوا شرعية من نظام أبي بكر...  
وهذه اللعبة من أساسها هي من صنع معاوية الذي عجز عن إيجاد الدعم  
الشرعى لنظامه فعمل على تضخيم أبي بكر وعمر ليواجه بهما علي وخطه...  
ولما كان أبو بكر وعمر كلاهما في حاجة إلى نصوص لدعمهما برب دور  
عائشة. وما كان دور عائشة ليبرز دون أن تكون لها هذه المكانة التي خلقتها  
الروايات... .

(١) طبقات ابن سعد ح ٨..

(٢) المرجع السابق ..

ولو كان الفقهاء مالوا إلى جانب الرسول (ص) ورفضوا هذه الروايات لفقدت عائشة دورها ومكانتها ولكتشفت لنا الحقيقة جلية واضحة. لكنهم اتبعوا الآباء وقدسوا ما ورثوه عنهم. وبالتالي رفعت عائشة على حساب الرسول وأسهمت روایاتها في بناء الصرح القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول والذي ورثه معاوية في النهاية ليفرض على الأمة ديناً ونهجاً جديداً غير الذي جاء به الرسول<sup>(١)</sup> ..

### - عائشة ونساء النبي :

يروي مسلم عن عائشة قولها: ما غرت علي امرأة ما غرت علي خديجة ولقد هلكت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين لما كنت أسمعه يذكرها. ولقد أمره ربه أن يبشرها ببيت في الجنة وإن كان ليذبح الشاة ثم يهدىها إلى خلاة لها<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية أخرى قالت: فأغضبني يوماً فقلت خديجة؟ فقال الرسول (ص): «إني قد رزقت حبها»<sup>(٣)</sup> ..

وفي رواية قالت: وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت في الدهر فأبدلك الله خيراً منها<sup>(٤)</sup> ..

وفي رواية قالت: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة..؟  
فيقول الرسول (ص): «إنها كانت وكانت. وكان لي منها ولد»<sup>(٥)</sup> ..  
لنعرض لأقوال الفقهاء حول هذه الروايات..

قال القسطلاني عن الغيرة: فيه - أي الحديث - ثبوت الغيرة. وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلاً عن من دونهن<sup>(٦)</sup> ..

(١) انظر لنا كتاب السيف والسياسة ..

(٢) باب فضل خديجة ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق وانظر البخاري كتاب مناقب الأنصار باب تزويع النبي خديجة ..

(٥) انظر البخاري ..

(٦) فتح الباري حد ١٣٦. وهامش مسلم طبعة استانبول. باب فضائل خديجة ..

وقال ابن حجر : إن عائشة كانت تغار من نساء النبي وكانت تغار من خديجة أكثر . وخلالنها جمع خليلة أي صديقة . وهي أيضاً من أسباب الغيرة لما فيه من الإشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد صواحباتها<sup>(١)</sup> ..

وقول الرسول (ص) إني قد رزقت حبها هو تصريح كاف من الرسول يبرر هذا الموقف العدائي من عائشة تجاه خديجة ..

وحين قالت عائشة للرسول إنها بديل خديجة الأفضل والخير . كان رده عليها حاسماً بقوله : لا والله ما أبدلني الله خيراً منها . آمنت بي إذ كفر الناس وصدقني إذ كذبني الناس . وواستني بما لها إذ حرمني الناس . ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء ..

وهذا الرد من الرسول لم يذكره البخاري ومسلم في روايتهما التي انتهت بقول عائشة فأبدلك الله خيراً منها . وإنما ذكر في رواية أحمد وغيره ..

والبخاري ومسلم إنما قدما على سائر كتب الحديث لمثل هذا . فهما قد اختارا الروايات المبهمة والمبتورة فضلاً عن الروايات التي تضفي المشروعية على الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول ..

وإذا كان مسلم قد احتضن بعض الروايات التي تخص آل البيت والإمام علي خصوم هذا الخط . فإن البخاري أغلق الباب في وجهها تماماً ولعل هذا هو سبب تقديمها على مسلم وتسلیط الأضواء عليه ..

فقول الرسول (ص) عن خديجة إنها كانت وكانت . هي رواية البخاري الذي رفض قبول الروايات الأخرى التي تفصل مأثر خديجة ومكانتها العالية واختار هذه الرواية المبهمة ..

قال القرطبي : كان حبه (ص) لها - أي لخديجة - لما تقدم ذكره من الأسباب في رواية أحمد - وهي كثيرة كل منها كان سبباً في إيجاد المحبة . ومما كافأ النبي به خديجة في الدنيا أنه لم يتزوج في حياتها غيرها<sup>(٢)</sup> ..

(١) فتح الباري ح ٧/١٣٦ ..

(٢) فتح الباري ح ٧/١٣٧ ..

وقول القرطبي هذا كما هو شأن سائر أقوال الفقهاء فيما يتعلق بحياة الرسول خاصة. إنما يهدف إلى تسطيح علاقة الرسول بخديجة وتفریغ هذه العلاقة من مضمونها الحقيقي وتصويرها بأنها علاقة شخصية بين رجل وامرأة.

بين إمرأة مضحية مخلصة وهي خديجة..

ورجل وفي هو الرسول. احترم خديجة وكبح جماح شهوته وعشقه للنساء طوال حياتها حتى إذا ما ماتت أصبح يرتع في النساء..

هكذا يصور لنا قول القرطبي..

ولا شك أن مثل هذه الروايات إنما تقطع بأفضلية خديجة وعلو مقامها وأن عائشة لا توزن أمامها شيء. وهذا هو سبب كراهيتها لها..

يقول الرسول (ص): «خير نسائها مريم. وخير نسائها خديجة»<sup>(١)</sup>..

ويقول (ص) على لسان جبريل عن خديجة: «اقرأ عليهما السلام من ربها ومني وبشرها بيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب»<sup>(٢)</sup>..

وقد أقر الفقهاء بهذا وأجمعوا عليه لوضوح الأمر وضوح الشمس ولعدم وجود روایات تضاهيها في حق عائشة..

إلا أن القوم تداركوا الأمر واخترعوا رواية مضحكة وشر البالية ما يضحك من أجل رفع مقام عائشة وتغطية مصائبها وآثامها التي سوف نعرض لها فيما بعد..

تقول الرواية: كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وأسيمة إمرأة فرعون. وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام<sup>(٣)</sup>..

---

(١) البخاري باب تزويع النبي خديجة..

(٢) المرجع السابق.. ومثله في مسلم..

(٣) مسلم باب فضل خديجة.. والبخاري باب فضل عائشة..

قال القاضي : فضل الثريد لسرعة استساغته والتذاذه وإشباعه وتقديمه على غيره من الأطعمة التي لا تقوم مقامه وليس هو بنص في تفضيلها على مريم وأسمى ويحتمل أن المراد نساء وقتها وليس فيه أيضاً ما يشعر بترجيحها على فاطمة إذ يمكن أن يمثل فاطمة بما هو أرفع . وبالجملة يدل أن عائشة فضلاً كثيراً على النساء لا على قوم النساء<sup>(١)</sup> ..

وقال ابن حجر : وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد .. الخ . لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة . وقد أثار ابن حبان إلى أن أفضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي (ص) حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة<sup>(٢)</sup> ..

ويبدو من خلال هذه الأقوال أن الفقهاء يريدون انتزاع فضيلة عائشة غير أنهم يتخطبون في تحقيق المقارنة بينها وبين آسمة ومريم وفاطمة ثم خديجة . وفي النهاية رجحوا كفتها على نساء النبي دون أن يستثنوا خديجة التي سبق الإجماع على أفضليتها وعظيم دورها ..

قال السبكي : ونساء النبي بعد خديجة وعائشة متساويات في الفضل . ولكن الذي نختاره وندين به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة<sup>(٣)</sup> ..

ومثل هذا القول المتناقض إنما يعود سببه إلى تخبط القوم في الروايات الواردة في السيدة خديجة وفاطمة . وعائشة وعدم محاولة تمييزها عن بعضها . فهم تحت ضغط السياسة يحاولون رفع عائشة وتلميعها رغم عدم وجود روایات صريحة في حقها ..

إلا أن الأمر الملفت للنظر هنا هو أن الرسول الذي أوتي جوامع الكلم لم يجد تعبيراً يعبر به عن فضل عائشة سوى مقارنتها بالطعام ..

وهذا أدعى للشك في أن هذا القول منسوب للرسول . إذ أن تأمل الرواية من أولها يقود إلى اليقين أن جملة (فضل عائشة على النساء) الخ . قد أقصت

---

(١) مسلم هامش باب فضل خديجة ..

(٢) فتح الباري ح ٧ / ١٠٧ ..

(٣) المرجع السابق ح ٧ / ١٣٩ ..

بالرواية التي لا يظهر من نصها ما يفيد وجود ترابط في المعنى بين النص الخاص بمريم وأسمة. والنص الخاص بعائشة ..

وليس هنا مقام بحث أفضلية خديجة على عائشة وإنما ما نريد إثباته هو موقف عائشة ومدى شرعيتها ..

أما عن موقف عائشة من حفصة بنت عمر بن الخطاب زوجة النبي (ص) فيروى أن النبي كان إذا خرج أقوع بين نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة. وكان النبي إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث. فقالت حفصة: ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيريك تنظرتين وأنظر. فقالت: بلـيـ. فركبتـ. فجاءـ النبيـ إلىـ جـمـلـ عـائـشـةـ وـعـلـيـهـ حـفـصـةـ فـسـلـمـ عـلـيـهـ ثـمـ سـارـ حـتـىـ نـزـلـوـاـ. وـافـتـدـتـهـ عـائـشـةـ. فـلـمـ نـزـلـوـاـ جـعـلـتـ رـجـلـيـهـ بـيـنـ الإـذـخـرـ - نـبـاتـ بـرـيـ - وـتـقـولـ: يـاـ رـبـ سـلـطـ عـلـيـ عـقـرـبـاـ أوـ حـيـةـ تـلـدـغـنـيـ. وـلـاـ أـسـتـطـعـ أـقـولـ شـيـئـاـ<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية تعكس لنا صورة أخرى من صور غيرة عائشة من نساء النبي إلا أن غيرتها هذه المرة قد دفعت بها نحو محاولة الإتحار بوضع رجلها في حشيش تكثر فيه الهوام ..

وكل ذلك سببه أن حفصة استغفلتها وركبت بعييرها لتنعم وحدها بجوار الرسول ..

وبالتأمل في مثل هذه الرواية يتبيّن لنا أن فيها استخفاف كبير بالعقل وبالرسول في آن واحد. إذ كيف لعائشة الغيورة أن تتسامح مع حفصة لهذا الحد وتعطيها بعييرها ل تستأثر بالرسول وحدها .. ؟

وكيف للرسول لا يميز بين حفصة وعائشة وقد سلم عليها وسمع صوتها .. ؟

هل كشف الرسول أمر حفصة وأراد أن يتمادى معها في هذه اللعبة وهذا ما

---

(١) مسلم كتاب فضائل الصحبة. باب فضل عائشة.. والبخاري كتاب النكاح. باب القرعة بين النساء .. وليس هناك ما يؤكد أن الرسول كان يصطحب النساء معه في الخروج ..

أثار عائشة ودفع بها نحو محاولة الانتحار..؟

وحفصة وعائشة هما اللتان أنشيتا سر الرسول (ص) وتظاهرتا عليه ونزلت  
فيهما آيات سورة التحرير.. .

ويروى أن ابن عباس سأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي  
اللتين قال الله تعالى فيهما: ﴿إِن تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ ..  
قال عمر: هما حفصة وعائشة<sup>(١)</sup> ..

وكان الرسول (ص) قد قرر اعززالهما شهراً كاملاً من شدة موجده - أي  
ضيقه وغضبه - عليهم<sup>(٢)</sup> ..

ويروي مسلم والنسائي عن عائشة قالت: أرسل أزواج النبي (ص) فاطمة  
ابنته إليه فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي فأذن لها فقالت: يا رسول  
الله إن أزواجهك أرسلتني إليك يسألنك العدل في ابنة أبيي قحافة. وأنا ساكتة - أي  
عائشة - فقال لها الرسول: أي بنتية ألسنت تحبين ما أحب؟ فقالت: بلى. قال:  
فأحبي هذه - أي عائشة - فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من أبيها ورجعت إلى  
أزواج النبي فأخبرتهن بالذى قال الرسول. فقلن لها ما نراك أغنىت عنا من شيء  
فارجعى إلى رسول الله فقولي له إن أزواجهك يشندينك العدل في ابنة أبيي قحافة.  
فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبداً. فأرسل أزواج النبي زينب بنت جحش وهي  
التي تساميني منهن في المنزلة - أي على مستوى جمالها وحسنها وحب الرسول  
لها - عند رسول الله.

فاستأذنت - أي زينب - على الرسول وهو مع عائشة في مرطها على الحالة  
التي دخلت فاطمة عليها وهز بها فأذن لها الرسول فقالت: يا رسول الله إن  
أزواجهك أرسلتني إليك يسألنك العدل في ابنة أبيي قحافة.. .

---

(١) مسلم باب فضل عائشة. والنسائي كتاب عشرة النساء باب حب النساء. وفي رواية  
النسائي: ثم أقبلت تشتمني فشتمتني.. . فاستقبلتها فلم ألبث أن أفحمتها.. .

(٢) انظر شرح النووي لمسلم: وهاشم طبعة استانبول. وطبقات ابن سعد.. .

قالت عائشة: ثم وقعت بي فاستطالت علي وأنا أرقب رسول الله وأرقب طرفه هل يأذن لي فيها. فلم تبرح زينب حتى عرفت أن الرسول لا يكره أن انتصر. فلما وقعت بها لم أنشبها حتى أتحبها عليها فقال الرسول مبتسمًا إنها ابنة أبي بكر ..

وفي رواية أخرى: فلما وقعت بها لم أنشبها أن أتحبها غلبة<sup>(١)</sup> ..

لقد أوقتنا هذه الرواية لتشاهد موقعة نسائية في بيت الرسول (ص) الذي يراقب أحداثها مبتسمًا ثم ينحاز في النهاية إلى صف عائشة ليس لشيء إلا لكونها ابنة أبي بكر. وقد حدد الرسول بهذا أن قيمة عائشة ومكانتها مستمدّة من أبيها. فبسلطان أبيها فرضت نفسها على الرسول واستحوذت عليه وزادت من دلالها وعدوانها على بقية أزواج النبي ..

من أجل عيون أبي بكر مال الرسول لعائشة وظلم أزواجه ..

إلا أن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: هل يتلاءم مثل هذا السلوك مع أدب النبوة ..؟

وهل يمكن أن تكون زوجات النبي بمثل هذا الخلق ..؟

هل من أدب النبوة أن لا يحترم النبي مشاعر زوجاته ولا يكلمهن أو يجيئهن وهو مضطجع بجوار عائشة في مرطها (الحافها) لا يتحرك من مكانه؟ ثم هو في النهاية يبارك فعل عائشة وسبها لزينب ..؟

والغريب أن النسائي قبل أن يروي هذا الحديث جاء بحديث مناقض له على لسان الرسول (ص) يقول: «من كان له أمرتان يميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيمة أحد شقيه مائل»<sup>(٢)</sup> ..

ولسوف يرى القارئ في هذا الكتاب المزيد من عجائب الرواية والفقهاء الذين أجمعوا أن ميل الرسول لعائشة إنما هو أمر قلبي والقلوب بيد الله تعالى ..

(١) انظر مسلم كتاب الطلاق. باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن ..

(٢) كتاب حب النساء. باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض .. وانظر ابن ماجة باب القسمة بين النساء. ويدرك أن الراوي هنا هو أبو هريرة ..

قال النووي : قولها يسألنك العدل معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب وكان (ص) يسوى بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه . أما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن وأجمع المسلمين على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمها التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه <sup>(١)</sup> ..

والنwoي بقوله هذا إما أنه ساذج أو يستغفلا . لأن الرواية من أساسها تهم الرسول بعدم التسوية بين أزواجه في الأفعال والمبيت وهو ما سبب هذا الصدام بين زينب وعائشة . وكان النووي ي يريد أن يؤكد لنا أن سبب ثورة أزواج النبي هو غيرتهن من ميل الرسول بقلبه نحو عائشة وهو تأكيد تدحشه الروايات التي تؤكد أن عائشة هي معشوقة الرسول الوحيدة ..

ومن زينب إلى أم سلمة ومثال جديد لتطرف عائشة في حضرة الرسول <sup>(ص)</sup> ..

يروي أن أم سلمة زوج النبي (ص) أرسلت بقصصه فيها طعام إلى الرسول وهو عند عائشة . فضررت عائشة يد الرسول فسقطت القصصه فانكسرت . فجعل النبي يجمع بين فلقتين القصصه وهو يقول : « غارت أمكم » <sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية أخرى : فجاءت عائشة متزردة بكساء ومعها فهر - حجر - فلقت به الصحفة . أي القصصه <sup>(٣)</sup> ..

ومثل هذا التصرف العدوانى على رسول الله (ص) عده الفقهاء من باب الغيرة المسموح بها ولم يشغلوا أنفسهم ببحث مدى شرعية هذا التصرف الذي حدث على ما يظهر من الرواية على الملا في حضور جمع من الصحابة وهم الذين خاطبهم الرسول بقوله : « غارت أمكم » ..

وقد علق أحد الفقهاء على هذه الرواية ببحث لغوی في معنى الكسرين

---

(١) مسلم . هامش باب فضل عائشة ..

(٢) النسائي . كتاب عشرة النساء . باب الغيرة ..

(٣) المرجع السابق ..

وأنهما بمعنى الفلتتين. وكان الرسول قد عوض أم سلمة بقصعة جديدة. فكان تعليقه هو: الظاهر أن القصعتين كانتا ملائكة (ص) وفعله كان لإرضاء من أرسلت الطعام وإن فضمان التلف يكون بالمثل وهو هنا القيمة إلا أن يقال القصعتان كانتا متماثلتين في القيمة بحيث كان كل منهما صالحة أن تكون بدلاً للأخرى والله تعالى أعلم<sup>(١)</sup> ..

وهكذا تحول الأمر إلى قضية فقهية وسلطت الأضواء على القصعة ومدى الضرر الذي لحق بصاحبها نتيجة لكسرها ونسى الرسول ..

ولم ينحصر دور عائشة في محيط مشاكسة زوجات النبي والحط من قدرهن بل تجاوز هذا الحد إلى محاولة تقويم نساء النبي وتحديد مكانتهن وقدرهن بما لا يصطدم مع مكانتها العالية بالطبع ..

تروي عائشة: أعطيت خاللاً ما أعطيتها امرأة. ملكتني رسول الله (ص) وأنا بنت سبع سنين. وأتاه الملك بصورتي في كفه فنظر إليها وبنى بي لتسع سنين. ورأيت جبريل ولم تره امرأة غيري. وكنت أحب نسائه إليه. وكان أبي أحب أصحابه إليه. ومرض رسول الله في بيتي فمرة ضته. فقبض ولم يشهده غيري والملائكة<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية أخرى: ولم ينكح امرأة أبوها مهاجران غيري. وأنزل الله براءتي من السماء. وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد. ولم يصنع ذلك بأحد من نسائه غيري. وكان يصلني وأنا معتبرضة بين يديه ولم يكن يفعل ذلك بأحد من نسائه غيري. وكان ينزل عليه الوحي وهو معي ولم يكن ينزل عليه وهو مع أحد من نسائه غيري<sup>(٣)</sup> ..

وبهذه الرواية تسعى عائشة إلى تأكيد أفضليتها على نساء النبي بل على النساء أجمعين. فمن ثم فإن لغتها هي لغة استعلاء نابعة من المقام الذي صورته لنفسها وملكت به صلاحية نقد وتقويم نساء النبي ..

(١) حاشية السندي. هامش المرجع السابق ..

(٢) طبقات ابن سعد ح ٨ ترجمة عائشة ..

(٣) المرجع السابق.

وإذا كنا قد ناقشنا سابقاً مسألة سن عائشة وتاريخ ارتباطها بالرسول . ومسألة أفضلية خديجة عليها وأنها أحب النساء إلى النبي لا عائشة . فبهذا تكون عائشة قد فقدت ميزات القوامة التي تدعى بها لنفسها . وبقيت ميزة رؤية جبريل ومكانة أبيها عند الرسول ومرضه في بيته . وهذه ادعاءات تدحضها روایات أخرى ..

أما مسألة رؤيتها لجبريل فهو أمر لم يصح ولم يقل به أحد من الفقهاء .  
والكل مجمع أن شخص جبريل لم تتحقق رؤيته إلا لرسول الله وحده ..  
وأما مسألة مكانة أبيها فالكلم الهائل من الروایات الواردة في الإمام علي  
تؤكد أنه صاحب المقام العال والمكانة الخاصة من الرسول لا أبي بكر ..

وقد شهدت عائشة بذلك ..

روي أن أبي بكر استأذن على النبي (ص) فسمع صوت عائشة عالياً وهي  
تقول : والله لقد علمت أن علياً أحب إليك من أبي<sup>(١)</sup> ..  
أما مسألة مرض الرسول (ص) ووفاته في بيته وعلى صدرها فهناك روایات  
أخرى تؤكد أن الرسول حال مرضه كان في رعاية علي ومات بين يديه ..  
روي : قبض رسول الله ورأسه في حجر علي<sup>(٢)</sup> ..

وروي : توفي رسول الله (ص) ورأسه في حجر علي وغسله علي والفضل  
محتضنه<sup>(٣)</sup> ..

وسئل ابن عباس أن عائشة تقول : توفي رسول الله بين سحري ونحري .  
فقال : أتعقل ؟ والله لتوفي رسول الله وإنه لمستند إلى صدر علي وهو الذي غسله  
وأخي الفضل بن عباس<sup>(٤)</sup> ..

وفيمما يتعلق ببراءة عائشة من السماء في حادثة الإفك التي ارتبطت بعزوّة بنى

(١) رواه أحمد وأبو داود والنسائي . انظر فتح الباري ح ٢٧ / ٧ ..

(٢) ابن سعد ح ٢ . باب ذكر من قال توفي رسول الله في حجر علي ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق ..

المصطلق فمن حيث التحقيق التاريخي هناك شك في ارتباط عائشة بهذه الحادثة<sup>(١)</sup> ..

أما ما ادعته عائشة من مميزات أخرى مثل اغتسالها مع الرسول في إماء واحد ونزول الوحي في لحافها واعتراضها صلاة الرسول وهي نائمة فذلك سوف نعرض له فيما بعد ..

تقول عائشة عن سودة بنت زمعة زوج النبي (ص): ما من الناس امرأة أحب إلى أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة إلا أنها امرأة فيها حسد<sup>(٢)</sup> ..

وتقول: وددت أن كنت استأذنت رسول الله (ص) كما استأذنته سودة فأصلني الصبح بيمني قبل أن يجيء الناس. فقالوا لعائشة: استأذنته سودة؟ فقالت: نعم. إنها كانت امرأة ثقيلة ثبطة فاذن لها<sup>(٣)</sup> ..

وتقول عن أم سلمة: لما تزوج رسول الله (ص) أم سلمة حزن حزناً شديداً لما ذكروا لنا من جمالها. قالت: فتلطفت لها حتى رأيتها. فرأيتها والله أضعاف ما وصفت لي في الحسن والجمال. قالت: فذكرت ذلك لحفصة - وكانت يداً واحدة - فقالت: لا والله إن هذه إلا الغيرة. ما هي كما تقولين. فتلطفت لها حفصة حتى رأتها. فقالت: قد رأيتها. لا والله ما هي كما تقولين ولا قريب وإنها لجميلة. قالت - أي عائشة -: فرأيتها بعد فكانت لعمري كما قالت حفصة ولكنني كنت غيري<sup>(٤)</sup> ..

وتروي عائشة: دعوني أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي (ص) عند موتها فقالت: قد كان يكون بيننا وبين الضرائر فغفر الله لي ولكل ما كان من ذلك. فقلت: غفر الله لك ذلك كله وتجاوز وحلل ذلك من ذلك<sup>(٥)</sup> ..

(١) قيل إن المقصود بحادثة الإفك مارية القبطية. انظر تفاصيل الحادثة في سيرة ابن هشام ح ٣ غزوة المصطلق وخبر الإفك. وانظر المراجع التاريخية الأخرى ..

(٢) ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق. ترجمة أم سلمة ..

(٥) ابن سعد ح ٨ ترجمة أم حبيبة ..

وتقول عن زينب بنت جحش: لم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب ..  
ما عدا سورة من حدة وكانت فيها تسرع<sup>(١)</sup> ..

وتقول عن زينب وأم سلمة: كانت زينب وأم سلمة لهما عنده مكان. وكانتا  
أحب نسائه إليه فيما أحسب بعد<sup>(٢)</sup> ..

ويرى أن عائشة لما رأت صفية بنت حبيبي زوج النبي - وكانت يهودية من  
سبى خبير - قال لها رسول الله (ص): «كيف رأيتها يا عائشة» ..؟ قالت: رأيت  
يهودية. قال الرسول: «لا تقولي هذا فإنها قد أسلمت»<sup>(٣)</sup> ..

ومن هذه الروايات وغيرها يتبين لنا أن عائشة لم تكن مجرد زوجة للنبي  
(ص) وإنما كانت بالإضافة إلى ذلك امرأة مهيمنة متسللة متعالية استحوذت على  
الرسول وتحدثت بلسانه وأطلقت لسانها في نسائه. كما يتبين لنا أن الرسول (ص)  
راض عن هذا الوضع وسعيد به. وبذا وكأنه لا يجرؤ على التصدي لها و مقاومتها  
بسبب عشقه البالغ لها ..

### - عائشة والنبي :

وكما صورت لنا الروايات السابقة أطراف من حال عائشة مع نساء النبي  
سوف نعرض هنا لروايات أخرى تعرض لحالها مع النبي (ص) وما كان يبدر منها  
من موقف وسلوكيات في حضرته وداخل بيته ..

يرى أن رسول الله (ص) كانت له أمة يظئها فلم تزل به عائشة وحفصة  
حتى حرمتها على نفسه. فأنزل الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تَحْرُمْ مَا أَحْلَ اللَّهُ  
لَكَ﴾ إلى آخر الآية<sup>(٤)</sup> ..

ويرى أن عائشة قالت: التمسـت رسول الله (ص) فأدخلـت يدي في شـعره.

---

(١) مسلم باب فضل عائشة ..

(٢) ابن سعد ح ٨ ترجمة زينب بنت جحش ..

(٣) المرجع السابق ترجمة صفية بنت حبيبي ..

(٤) النساني كتاب عشرة النساء. باب الغيرة ..

قال: قد جاءك شيطانك. فقلت: أما لك شيطان؟ فقال: بلى ولكن الله أعناني عليه فأسلماً<sup>(١)</sup> ..

الرواية الأولى تكشف لنا حقيقة هامة حول علاقة الرسول بعائشة فلو كانت هي حقيقة حب رسول الله ومعشوقة ما انصرف عنها نحو جارية ..

والرواية الثانية تكشف شيئاً من عدم الأدب واللباقة مع الرسول. فهي فضلاً من كونها رواية فاضحة وغير لائقة لا بالرسول ولا بعائشة يشم منها رائحة الندية والتحدي من قبل عائشة للرسول. وهو ما يستفاد من رد عائشة على الرسول: أما لك شيطان؟

يروى عن عائشة قالت: قال لي رسول الله (ص): «إني لأعلم إذا كنت عنى راضية. وإذا كنت علي غضبي». قالت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: «أما إذا كنت راضية فإنك تقولين: لا ورب محمد. وإذا كنت غضبي قلت: لا ورب إبراهيم». قالت: قلت: أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك<sup>(٢)</sup> ..

وما تشير إليه هذه الرواية هو أخطر وأكثر حرجاً مما أشارت إليه الروايات السابقة فقد وصل الغضب من الرسول بعائشة إلى ارتكاب كبيرة من الكبائر وهي كبيرة التفارق بين رب إبراهيم ورب محمد. وهي إثارة إلى كون غضبها على محمد قد يمتد إلى رب محمد.

وأي دلالة تعطينا مقالة عائشة: ما أهجر إلا إسمك ..

إن هجران اسم الرسول هجران لدینه ودعوته. فهل تصل الغيرة بعائشة إلى الحد الذي يضعها في دائرة هذا الحرج الشرعي ..؟  
وكيف للرسول أن يقبل هذا الوضع وباركه ..؟

تأمل نقل النووي: قال القاضي: مغاضبة عائشة للنبي (ص) هي مما سبق من الغيرة التي عفى عنها للنساء في كثير من الأحكام لعدم انفكاكهن منها. حتى

(١) المرجع السابق ..

(٢) البخاري كتاب النكاح. باب غيرة النساء ووجدهن. وسلم باب فضل عائشة.

قال مالك وغيره من علماء المدينة - يسقط عنها الحد إذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة - واحتاج بقول الرسول: «ما تدرى الغيرة أعلى الوادي من أسفله». ولو لا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج ما فيه لأن الغصب على النبي وهيجره كبيرة عظيمة ولهذا قالت: لا أهجر إلا إسمك. فدل على أن قلبها وحبها كما كان. وإنما الغيرة من النساء لفطر المحبة<sup>(١)</sup> ..

وقال آخر: في هذا الحديث الحكم بالقرائن لأنه (ص) حكم برضاء عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكتوتها. واستدل على كمال فطتها وقوتها ذكائتها بتخصيصها إبراهيم (ع) دون غيره. لأنه (ص) أولى الناس به كما في التنزيل. فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف أبدلت به من هو منه بسيط حتى لا تخرج عن دائرة التعلق بالجملة<sup>(٢)</sup> ..

وقال ثالث: والله يا رسول الله ما أهجر إلا إسمك: هذا الحصر في غاية من اللطف في الجواب لأنها أخبرت أنها إذا كانت في غاية من الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستقرة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه<sup>(٣)</sup> ..

وهذه التبريرات والمتاهات التي أوقعونا فيها أمثال هؤلاء الفقهاء ليست إلا محاولة للدفاع عن عائشة وتحسين صورتها وحمل تصرفها على المحمول الحسن. وليست محاولة للدفاع عن الرسول. لأن الدفاع عن الرسول يعني التشكيك في هذه الروايات وهو أمر غير مستحب في عرف الفقهاء ..

تروي عائشة: فقدت رسول الله (ص) ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتجسسته فإذا هو راكع أو ساجد<sup>(٤)</sup> ..

(١) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشیخان. ح ٣ / ١٤١ ..

(٢) اللؤلؤ والمرجان ح ٣ / ١٤٠ ..

(٣) المرجع السابق.

(٤) النسائي. باب الغيرة كتاب عشرة النساء ..

وتروي: لما كانت ليتني والنبي (ص) عندي انقلب فوضع نعليه عند رجله ووضع رداءه ويسط طرف إزاره على فراشه فلم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت ثم اتعل رويداً أو أخذ رداءه رويداً ثم فتح الباب رويداً وخرج. فجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزارني فانطلقت في إثره حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطالت القيام ثم انحرف فانحرفت فأسرع فأسرع فهرول فهرولت فأحضر فأحضرت وسبقته فدخلت فليس إلا أن اضطجعت. فدخل فقال: «ما لك يا عائشة».. قالت: لا. قال: «لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبر». فأخبرته الخبر. قال: «فأنت السواد الذي رأيته أمامي»؟ قالت: نعم. قالت: فلهذه في صدري لهدة أوجعتني.. ثم قال: «إن جبريل أتاني ولم يكن ليدخل عليك وقد وضع ثيابك».. وأمرني أن آتي أهل البقيع فأستغفر لهم<sup>(١)</sup> ..

والطريف أن السندي وهو يعلق على هذين الحديثين لم يتطرق إلى مقاصدهما بل انغمس في معاني الألفاظ وأسرف في شرح المفردات. في الوقت الذي تجنب فيه السيوطي ذكر أي شيء عن هاتين الروايتين<sup>(٢)</sup> ..

وهما بهذا المسلك يتعاملان مع هذه الروايات على أساس كونها من الثواب والنصوص الصحيحة المسلم بها. وهذا موقف طبيعي من قوم طرحا العقل جانباً وتعبدوا بأقوال الرجال..

ونحن من باب الدفاع عن الرسول (ص) نستنكر مثل هذه الروايات مثلما نستنكر مثل هذا السلوك من عائشة..

ولقد وضع كتاب الأحاديث هذه الروايات تحت عنوان الغيرة وهم بهذا قد موهوا على حقيقة هذه المواقف والسلوكيات التي تطفح بها هذه الروايات وكان الأجدر بهم أن يضعوها تحت باب الشك. فمثل هذا السلوك من عائشة لا يشير إلا لذلك..

الشك في خلق الرسول..

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي باب الغيرة حد ٧٤/٧.

والشك في عدله ..

إن عائشة بمثل هذه السلوكيات بدا وكأنها تؤكد أنها تعايش رجلاً عادياً لا رسول خاتم. ومن جهة أخرى فقد صورت هذه الروايات الرسول وكأنه لا شغل له سوى النساء<sup>(١)</sup> ..

وكأن النساء هن عائشة ..

وعائشة هي النساء ..

إن العقل لا يقبل أن تكون هناك امرأة تتحدث عن علاقتها بزوجها بمثل هذه الطريقة الفاضحة فضلاً عن زوجةنبي ..

ونحن في مواجهة هذه الروايات بين أمرتين:

إما أن نرفضها ..

وإما أن نتهم عائشة بالوضع على الرسول ..

والأمر الأول سوف تكون نتيجته هي راحة العقل واستقامة التصور ..

والأمر الثاني نتيجته تصحيح حركة التاريخ وصورة الإسلام والرسول ..

هذه الأحاديث إما هي موضوعة ..

أو دست على عائشة بفعل السياسة ..

وإذا كانت الرواية الثانية قد نصت على قول الرسول (ص): «أتاني جبريل ولم يكن ليدخل عليك وقد وضع ثيابك» ..

فكيف ينسب إلى الرسول قوله: «لا تؤذين في عائشة. فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكן غيرها»<sup>(٢)</sup> ..

---

(١) يروي القوم على لسان الرسول (ص) قوله: «حبب إلي من الدنيا النساء والطيب». ويروي أنس خادم الرسول، لم يكن شيء أحب إلى رسول الله بعد النساء من الخيل .. انظر النسائي كتاب عشرة النساء ..

(٢) البخاري. باب فضل عائشة ..

أليس هناك تناقض بين الروايتين؟

جبريل في الرواية الأولى يستحي أن يدخل على النبي وقد وضعت عائشة ثيابها فتضطر النبي إلى الخروج من البيت ..

وفي الرواية الثانية يفتح عليه لحافه وهو مع عائشة ..

إن مثل هذا الموقف إنما يدفع بنا إلى الشك في هذه الروايات وبواعنها لأن يدفع بنا إلى محاولة التوفيق بينهما كما صنع الفقهاء من أجل تبديد الشبهات حولها<sup>(١)</sup> ..

يدفع بنا إلى تحكيم القرآن والعقل في جميع ما أنسد إلى الرسول من أقوال وأفعال على لسان عائشة وغيرها ..

تروي عائشة: أن رجلاً سأله الرسول (ص) عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل - أي لا ينزل بسبب ضعف أو غيره - هل عليهما الغسل وعائشة جالسة. فقال الرسول: «إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغسل»<sup>(٢)</sup> ..

وهذه رواية أخرى من الروايات الفاضحة على لسان عائشة تكشف فيها علاقتها الجنسية بالرسول (ص) على الملا..

وهل يعقل أن يتحدث الرسول عن حياته الجنسية مع زوجته بهذه الصورة؟ إن رواية ذلك الكم من الأحاديث التي تتعلق بالحياة الخاصة للرسول على لسان عائشة من دون بقية أزواج النبي أمر مثير للشك. خاصة وأنها أصغر زوجاته بل هي بالقياس إلى بعض زوجاته تعتبر بنتاً من بناتها. وبالطبع ينبغي على مسألة السن هذه مسائل أخرى مثل انعدام الخبرة وقلة الوعي. فكيف تتحقق لها رصد كل هذه الروايات ونقلها عن الرسول ..؟

وإذا كان الرسول قد خصها بعلاقة متميزة كما يقولون فإن هذا يعني أن الرسول لم يكن عادلاً مع بقية أزواجه ..

(١) انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ..

(٢) مسلم. كتاب الطهارة ..

ومن جهة أخرى فإن عائشة تؤكد لنا أن الجنس كان هو المدخل والدافع الذي جعل الرسول يتعلّق بها ويورثها هذا العلم ..

فهل يقبل مسلم أن يكون رسوله بهذه الصورة ..؟

يروي ابن هشام أن عائشة كانت تنام على العجين فتأتي الشاة فأكله<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية تبين لنا أن عائشة بالإضافة إلى شغلها بالجنس كانت مشغولة بما تشغله النساء في البيوت من أمر الطعام وخلافه . وهي هنا قد أهملت العجين ونامت فأكلته الشاة . وسبب هذا الإهمال يعود إلى صغر سنها وقلة إدراكيها ..

وقد تفوق أبو هريرة على عائشة في أمر الرواية والتي أنكرت عليه فأجاب: يا أماه إنه كان يشغلك عن رسول الله المرأة والمكحلة<sup>(٢)</sup> ..

تروي عائشة: أن رسول الله (ص) لما كان في مرضه جعل يدور على نسائه ويقول: «أين أنا غداً»؟ حرصاً على بيت عائشة . قالت عائشة: فلما كان يومي سكن<sup>(٣)</sup> ..

وهكذا تثبت لنا عائشة أن العشق خير دواء حتى مع الأنبياء . وأن الرسول وهو في مرض الموت لم يكن في مخيلته سوى عائشة . وكان يعيش معها حتى وهو مع زوجاته اللاتي لم يتحققن له السكن والراحة ..

فإذا كن زوجات النبي بهذه الحالة فلماذا تزوجهن الرسول على عائشة؟ وكيف لرسول خاتم يودع أمه ينشغل بأمرأة ويهمل واجبه نحو دعوته؟ وكيف للرسول وهو في حالة مرضية شديدة - كما تصور الروايات - يفكر في عائشة ولا يفكر في الله ومستقبل الدعوة ..

---

(١) سيرة ابن هشام ح ٣. غزوةبني المصطلق. خبر الإفك ..

(٢) رواه الحاكم في المستدرك ح ٥٠٩/٣ . ونصه: ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي (ص) هل سمعت إلا ما سمعنا؟ ورأيت إلا ما رأينا؟ قال أبو هريرة: يا أماه إنه كان يشغلك .. الحديث ..

(٣) البخاري . باب فضائل عائشة.

لقد سكن الرسول إلى جوار عائشة ولم يسكن إلى جوار جبريل أو فاطمة ابنته أو علي ربيه ..

إننا نقف في مواجهة حالة مرضية من صناع الأحاديث الذين سعوا في تضخيم عائشة فجاء هذا التضخيم على حساب النبي والدين وعلى حساب عائشة ذاتها التي تصورها هذه الروايات امرأة غير سوية تتارجح شخصيتها ما بين الحسد والسفه ..

لقد فات أولئك الصناع الذين أرادوا تضخيم عائشة أن عصمة النبي وخلقه العظيم يتناقى مع مثل هذه السلوكيات والمواصفات الفاضحة. وهم إن كانوا قد ضربوا عصمة النبي بروايات تدعم رؤيتهم فقد فاتتهم أن الفطرة السليمة تأبى هذا وإن كان العقل المسلم قد سلم بهذا في الماضي فلن يقبله في الحاضر<sup>(١)</sup> ..

وكان من الممكن لأولئك إذا أرادوا تجميل عائشة أن يأخذوا جانبًا آخر غير جانب الجنس والشهوة والهوى فمثل هذه الأمور الثلاثة قد تتلاءم مع عائشة لكنها لا تتلاءم بحال مع الرسول (ص) ..

تروي عائشة: كان النبي (ص) يباشرني وأنا حائض. وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض<sup>(٢)</sup> ..

وتروي: كان النبي (ص) يتکىء في حجري وأنا حائض. ثم يقرأ القرآن<sup>(٣)</sup> ..

يقول النwoي: وأما أحكام هذا الباب فأعلم أن مباشرة الحائض أقسام. أحدها أن يباشرها بالجماع في الفرج وهو حرام. والقسم الثاني المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو بالقبلة أو بالمعانقة أو اللمس أو غير ذلك وهو

---

(١) سوف نعرض لهذه الروايات في الباب القادم ..

(٢) مسلم كتاب الحجض. والبخاري كتاب الإعتكاف .. وانظر النساني كتاب الطهارة باب مضاجعة الحائض ..

(٣) مسلم والبخاري كتاب الحجض ..

حلال باتفاق العلماء. والقسم الثالث المباشرة فيما بين السرة والركبة في غير القبل والدبر وفيها ثلاثة أوجه لأصحابنا أصحها وأشهرها أنها حرام<sup>(١)</sup> ..

وكما هي عادة الفقهاء استثمر النووي وغيره روايات الحيض عن عائشة وعمل على استنباط أحكاماً فقهية منها. وكأنه يقول لل المسلمين افعلوا مثلما فعل الرسول مع عائشة أثناء حيضها ..

ولكن السؤال هنا هو: هل فعل الرسول ذلك حقاً؟

وهل بلغت به الشهوة مبلغها إلى الدرجة التي تجعله لا يطيق صبراً في الواقع عائشة في المحيض ..؟

وإذا كان الأمر كذلك فما الذي يضطر الرسول إلى مواقعة امرأة حائض وعنده أخرىات خارج دائرة الحيض ..؟

وهناك رد جاهز للفقهاء على مثل هذه التساؤلات وهو أن الرسول يريد أن يعلم أمته ويضع أحكاماً لمواجهة حاجات الناس ومشاكلها فيما يتعلق بالعلاقة بين الزوج والزوجة .. .

والجواب ببساطة نص عليه القرآن بقوله تعالى: «**سألونك عن المحيض قل هو أذى. فاعتزلوا النساء في المحيض**».

ولا شك أن الرسول (ص) قد طبق الإعتزال وانضبط بنص القرآن مما يدعونا إلى الشك في مثل هذه الروايات .. .

إن مثل هذا السلوك تجاه الزوجة الحائض من الممكن أن يلتصق بعامة الناس وليس من الممكن أن يلتصق بالرسول لأنه هو الذي يبلغ القرآن ويبينه للناس وهو أولى الناس بالإلتزام بنصوصه .. .

وهناك رد آخر على هذا الكلام وهو أن الرسول يملك القدرة على التحكم في شهوته فهو لن ينزلق إلى جماع فعلي مع زوجته الحائضة. أما الآخرين فيمكن أن ينزلقوا ويقعوا في الحرام .. .

---

(١) شرح النووي على مسلم كتاب الحيض ..

وهذا الرد اعتمد على قول عائشة: وأيكم يملك أربه كما كان النبي يملك أربه<sup>(١)</sup> ..؟

الجواب: إن مثل هذا الكلام يوحى بأن حكم اعتزال النساء في المحيض إنما هو خاص بال المسلمين لا بالرسول. وهذا باطل.

وإذا ما سلمنا به فما هي الحاجة من سرد مثل هذه الروايات عن علاقة النبي بالنساء أثناء المحيض ..؟

وإذا كانت الحاجة هي التعليم كما يقولون فهذا يعني أن الآخرين يستوون مع الرسول في القدرة على التحكم في أنفسهم أثناء الممارسة الجنسية. وعلى هذا الأساس يصبح قول عائشة لا مبرر له ..

وتروي عائشة: كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله (ص)<sup>(٢)</sup> ..

وتروي: أن الرسول (ص) كان يغسل المنى ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه<sup>(٣)</sup> ..

وتروي عائشة: كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله (ص) وأقول: أتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله تعالى «ترجي من تشاء منهن وتوؤي إليك من تشاء. ومن ابتغيت من عزلت فلا جناح عليك» قلت: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك<sup>(٤)</sup> ..

قال النووي: قولها كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن معناه أعيّب لأن من غار عاب. ويدل عليه قولها في الآخر أما تستحب أن تهب المرأة نفسها للرجل وهو ما هنا تقبیح وتنفیر لثلا يهب النساء أنفسهن له (ص) فيكثر النساء عنده وأوجب هذا القول منها الغيرة.. وقولها ما أرى ربك إلا يسارع في هواك. معناه يخفف عنك ويوسّع عليك الأمور ولهذا خيرك<sup>(٥)</sup> ..

(١) البخاري ومسلم كتاب المحيض ..

(٢) مسلم كتاب الطهارة باب حكم المنى ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) مسلم كتاب الرضاع. والبخاري كتاب التفسير. سورة الأحزاب.

(٥) مسلم. هامش كتاب الرضاع. باب جواز هبتها نويتها لضرتها ..

وذكر الأبي عن القرطبي : أن هذا الكلام أبرزته الغيرة والدلال وإنما فلخصه  
الهوى لرسول الله مباعد لما يجب على الخلق من تعظيمه وتقديره فإنه (ص) متزه  
عن الهوى ولو أبدلت بالرضا كان أولى<sup>(١)</sup> ..

ويبدو من خلال كلام النwoي والقرطبي أنهما يشعران بمدى ما يشكله قول  
عائشة في حق الرسول من حرج شرعي لها . فمن ثم مما سلكا نهج التأويل  
لكلامها والتبرير لسلوكها وهو النهج الذي تقوم على أساسه عقيدة أهل السنة .  
وهما بذلك قد التزمما بإجماع الفقهاء تجاه روایات عائشة عن الحياة الخاصة  
للرسول على أن هذه الروایات بما تحمل من مواقف وسلوكيات إنما تحمل على  
الغيرة لا على أي شيء آخر ..

إلا أن العقل يصطدم بمثل هذه التأويلات والتبريرات التي لا تخرج عن  
كونها مجرد محاولة للتغطية على هذه الروایات . والتغطية على عائشة في نفس  
الوقت . فإن النظر إلى مثل هذه الروایات بمنظور عصمة الرسول وخلقه العظيم  
ودوره الرسالي العالمي يبدها ويعکم ببطلانها . أما النظر إليها بالمنظور المشوه  
لشخص الرسول الذي ابتدعه الفقهاء فإنه يؤدي إلى تشييئها وتبريرها كما هو الحال  
مع قول عائشة : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك .. فإن مثل هذا القول يشير إلى  
خلل في عقيدة عائشة وفي خلقها وأدبها مع الرسول . فكلمه : ما أرى ربك فيه  
دلالة على عدم الرضا بحكم الله وكان رب الرسول غير ربها . وهذا الموقف منها  
يتشابه مع موقفها السابق مع الرسول والذي فرق فيه بين رب إبراهيم ورب  
محمد .

وكانها تقول إن الوحي مسخر لهوى الرسول . وهو قول لا يصح في حق  
النبي من زوجته التي من المفترض أن تكون على قدر عال من الضبط والربط  
والخلق والوعي بدوره ورسالته ..

ومن خلال هذا الكم من الروایات التي عرضناها عن علاقة عائشة بالرسول  
تلك الروایات التي تلقي الضوء على تاريخها مع الرسول يمكن أن يتحدد بوضوح  
ما إذا كان لعائشة دور في واقع الدعوة أم لا ..

---

(١) المرجع السابق ..

والحق أن هذه الروايات الخاصة بعائشة والتي روتها هي عن نفسها وعن الرسول ليس فيها ما يدعم موقفها ويبيّن وجهها.

هذه الروايات تكشف أن عائشة كان لها دوراً واحداً ومحدوداً وهو دور محظية الرسول (ص). .

وإذا ما تبين لنا أن حجم الدور والتبعية الملقاة على عاتق الرسول الخاتم لا يتلام مع ما تدعيه عائشة وتلتصقه به من ممارسات وموافق هي أقرب إلى سلوكيات المراهقين. أمكن لنا أن نحكم أنه حتى دور المحظية فيه شك وهو للوضع أقرب ..

يروى : كان للنبي (ص) تسع نسوة فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها، فكان في بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها. فقالت : هذه زينب. فكف النبي يده. فتقاولنا حتى استخبتا وأقيمت الصلاة. فمر أبو بكر على ذلك فسمع أصواتهما فقال : أخرج يا رسول الله إلى الصلاة وأحدث في أفواههن التراب. فخرج النبي فقالت عائشة : الآن يقضى النبي صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل . فلما قضى النبي صلاته أتتها أبو بكر فقال لها قولًا شديداً وقال أتصنعين هذا<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية تتشابه في موضوعها مع رواية محاولة عائشة الانتحار فهناك استبدلت بغيرها مع حفصة برضاهما ثم نقمت عليها. وهنا اتفقت مع زوجات النبي على الإجتماع في بيت صاحبة التوبة أو الليلة التي سوف يبيتها الرسول معها ولما جاء الدور عليها نقمت وحسدت وما أن مس الرسول زينب باعتبارها عائشة حتى صاحت عائشة لتنبه الرسول فغضبت زينب واشتبكت في معركة كلامية مع عائشة وارتقت الأصوات في بيت النبي الذي لم يكن له علم بهذه المؤامرة النسوية ..

وما يعنيها من هذه الرواية هو كشف مكانة عائشة ودورها في حياة الرسول (ص) وهو ما أوضحه لنا موقف أيها العنif من موقفها وسلوكها فهذا موقف إن دل على شيء فإنما يدل على أن عائشة كانت زوجة مشاغبة للرسول ولزوجاته مما

---

(١) مسلم. كتاب الرضاع. باب القسم بين الزوجات ..

كان يتطلب تدخل أبيها لنهرها ووقفها عند حدها. وهذا فيه إثارة إلى عدم تفرغ النبي لمثل هذه الأشياء الصغيرة إذ أن الزوج عادة يتケفل بتأديب زوجته إذا ما خرجت عن حدود الأدب..

ومثل هذا الموقف صدر من أبي بكر تجاه عائشة حين دخل عليها ووجدها ترفع صوتها على الرسول قائلة: والله إني لأعلم أن علياً أحب إليك من أبي.. ومثله أيضاً صدر من عمر حين قرر الرسول تطليق عائشة وحقصة لكترة مشاكلهما وهو ما نزلت بسببها آيات سورة التحرير..

قال عمر: يا بنت أبي بكر أقد بلغ من شانك أن تؤذني رسول الله. وقال لحقصة نفس ما قال لعائشة غير أنه أضاف: والله لقد علمت أن رسول الله لا يحبك ولو لا أنا لطلقك<sup>(١)</sup>..

وفي رواية أخرى فقام أبو بكر إلى عائشة بجأ - يطعن - عنقها. وقام عمر إلى حقصة يجأ عنقها<sup>(٢)</sup>..

وفي سبيل خدمة الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول (ص) والذي وضع حجر أساسه أبو بكر وعمر وأنتج في النهاية الخط الأموي الملكي الذي ساد واقع المسلمين حتى يومنا هذا. في سبيل هذا الخط وخوفاً من تشويهه والتشكيك فيه عمل الفقهاء على تبييض وجهي عائشة وحقصة والتمويه على الجنائية التي ارتكبها في حق الرسول والدعوة والتي تمثلت في كشف سر النبي وفضحه مما أدى إلى نزول آيات سورة التحرير الصارمة..

عمل الفقهاء والمحدثون على تصوير ما حذر على أنه صراع بين نسوة النبي بسبب الغيرة..

روي أن رسول الله (ص) مكث عند زينب وشرب عندها عسلًا. فتواصيت أنا - أي عائشة - وحقصة أن أبتنا دخل عليها النبي فلتقل أنني أجد منك ريح المغافير أكلت مغافير. فدخل على إحداهما فقالت ذلك له. فقال لا بل شربت

---

(١) مسلم كتاب الطلاق..

(٢) المرجع السابق..

عسلاً عند زينب بنت جحش ولن أعود له . فنزلت **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تَحْرِمْ مَا أَحْلَى اللَّهُ لَكَ .. إِنْ تَتُوَبَا إِلَى اللَّهِ﴾** لعائشة وحفصة . وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن النبي (ص) خلا بمارية القبطية في غرفة حفصة وضاجعها فدخلت عليه حفصة وهي معه فقالت يا رسول الله : في بيتي وفي يومي وعلى فراشي . فقال الرسول : «إني مسّتك سرًا فأخفيني لي»؟ فقالت : ما هو؟ قال : «هي - أيا مارية - على حرام فأمسكي عنّي». قالت لا أقبل دون أن تحلف لي . قال : «والله لا أمسكها أبداً». فذهبت حفصة فأخبرت عائشة فنزل قوله تعالى **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تَحْرِمْ مَا أَحْلَى اللَّهُ لَكَ﴾** .. ثم قال **﴿وَإِذَا أُسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾** يعني حفصة . (فلما أنبأت به - حين أخبرت عائشة - وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض . فلما نبأها به - يعني حفصة - قالت من أنبأك هذا؟ قال : نبأني العليم الخبير . إن تربوا إلى الله فقد صفت قلوبكم - يعني حفصة وعائشة - وإن تظاهروا عليه - لعائشة وحفصة - فإن الله هو مولاهم وجبريل وصالح المؤمنين<sup>(٢)</sup> ..

وبين هاتين الروايتين : رواية العسل ، ورواية مارية . يتارجح الفقهاء والمحدثون في شأن أسباب نزول آيات سورة التحرير . ولا شك أن تصوير الموقف بهذه الصورة فيه استخفاف صريح بالعقل فضلاً عن مهانة الرسول . الذي صور في كلتا الروايتين بالسذاجة والظلم والخوف من نسائه والكذب عليهم . فالسذاجة تبدو من خلال تعامله مع زينب بحسن نية وعدم علمه بالمؤامرة التي حاكتها عائشة وحفصة ..

والخوف يبدو في تراجعه وإنكاره أنه به رائحة مغافير .

ثم عزمه على عدم العودة لشرب العسل ..

والظلم يبدو من مضاجعته مارية في يوم حفصة وفي غرفتها ..

(١) النسائي . كتاب عشرة النساء . باب الغيرة ..

(٢) ابن سعد ح / ٨ / باب ذكر المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ..

والكذب يبدو من محاولته احتواء الموقف بإغراء حفصة بكشف سر لها وهو تحريم مارية عليه ولم يبرد جسدها وجسده بعد. ولأن حفصة شكت في صدق هذا الكلام فمن ثم طلبت منه أن يحلف عليه..

إن المحدثين والفقهاء يريدون أن يأكدو لنا أن السماء اهتزت ونزل جبريل بهذه النصوص الخطيرة والحاسمة بسبب غيرة النساء والعلاقات الجنسية للرسول ..

اللهم رحمة بالعقلو .. وإنصافاً للرسول من هؤلاء ..

إن المسألة على ما يبدو من نصوص سورة التحرير هي أكبر بكثير لكن الفقهاء ولا يريدون استخدام عقولهم من أجل الوصول إلى الحقيقة. المسألة على ما يبدو تتعلق بالدين ومستقبله فهذا هو الأمر الذي من الممكن أن تهتز له السماء مؤكدة للرسول أن الله مولاهم وجبريل وصالح المؤمنين. ضاربة مثل امرأتين من الذين كفروا وهما امرأة نوح وامرأة لوط. ومثلاً لامرأتين صالحتين هما: آسيا زوجة فرعون. ومريم ابنة عمران. وكأن النصوص تؤكد للرسول أنه ليس بدعاً من الرسل فهناك رسل قبله خانتهم زوجاتهم وانحرفت عن دعوتهم ونهاجمهم ..

إذن دعوى عسل التحل أو العلاقة الجنسية التي يحاول المحدثون تأكيدها برواياتهم. ويحاول الفقهاء تثبيتها بتبريراتهم وتأويلاتهم ليست إلا محاولة لتسطيع المسألة وتفریغها من مضمونها وأهدافها ومراميها .. وهي محاولة لاستغفال المسلمين وتسيفيه عقولهم ..

لقد بُرِزَ دور عائشة بعد وفاة الرسول (ص) ..

برز في دعم نهج أبيها ..

وبرز في ضرب نهج الإمام علي وتشوييه ..

ولقد آثر نساء النبي السكون والإقرار في البيوت عملاً بقوله تعالى: ﴿وَقَرَنَ فِي بَيْوَنْكَنْ وَلَا تَبْرُجْ الْجَاهْلِيَّةِ الْأَوْلِيِّ ..﴾.

أما عائشة فقد ضربت بهذا النص عرض الحائط وخرجت إلى ساحة السيف والسياسة فجنت على نفسها وجنت على المسلمين ..

يروى عن سودة بنت زمعة قالت: حججت واعتمرت فأنا أقر في بيتي كما أمرني الله عز وجل<sup>(١)</sup> ..

وينوى عن أم سلمة قالت: لا يحركني ظهر عبير حتى ألقى النبي<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عنها وعن زينب بنت جحش قالتا: لا تحركنا دابة بعد رسول الله<sup>(٣)</sup> ..

وما كان يوم الجمل حين خرجت تحرض المسلمين على قتال علي وتقود بنفسها المعركة - إلا فاجعة ونقطة سوداء في تاريخها<sup>(٤)</sup> ..

يروى أن عمار بن ياسر خطب في الناس بالකوفة وقت خروج عائشة فقال: إني لأعلم أنها زوجته - أي النبي - في الدنيا والآخرة. ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها<sup>(٥)</sup> ..

يقول ابن حجر: قوله لتبعوه أو إياها قيل الضمير لعلي لأنه الذي كان عمار يدعو إليه. والذي يظهر أنه الله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه. ولعله أشار إلى قوله تعالى «وقرن في بيوتكن» فإنه أمر حقيقي خوطب به أزواج النبي . والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير وكان مرادهم إيقاع الإصلاح بين الناس وأخذ القصاص من قتلهم عثمان<sup>(٦)</sup> ..

وليس هنا مجال الرد على ابن حجر في تبريره لموقف عائشة لأنه خارج

---

(١) ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة ..

(٢) فتح الباري ح ٧ / ١٠٨ ..

(٣) ابن سعد ح ٨ ترجمة أم سلمة ..

(٤) تروي كتب التاريخ أن عدد الذين قتلوا في موقعة الجمل من أصحاب عائشة ثمانية آلاف. وقيل سبعة عشر. وقتل من أصحاب علي ألف. انظر وفيات الأعيان ح ٣ / ٣ ترجمة عائشة رقم ٣١٨. وكتب التاريخ ..

(٥) البخاري. باب فضل عائشة ..

(٦) فتح الباري ح ٧ / ١٠٨ ..

موضوع البحث. إلا أننا نكتفي باعترافه في أول كلامه بتجاوز عائشة وخروجها عن دائرة النص والإمام الشرعي<sup>(١)</sup> ..

ويروي أنه وقعت بين حيين من قريش منازعة فخرجت عائشة على بغلة تصلح بينهما فلقيها ابن أبي عتيق فقال: إلى أين جعلت فداك؟ فقالت: أصلح بين هذين الحيين. فقال: والله ما غسلنا رؤوسنا من يوم الجمل بعد فكيف إذا قيل يوم البغل؟ فضحت وانصرفت<sup>(٢)</sup> ..

من هنا فإنه يروي عن عائشة حين حضرها الموت قالت: وددت أنني إذا مت كنت نسيأً منسياً<sup>(٣)</sup> ..

وقالت: يا ليتني لم أخلق. يا ليتني كنت شجرة أسبوع. يا ليتني كنت حجراً. يا ليتني كنت مدرة؟ قيل: وما ذاك منها؟ قال - أي الراوي - : توبه<sup>(٤)</sup> ..  
وقالت: لم أكن أحب أن أسمع أحداً اليوم يثنى علي. إنني قد أحدثت بعد رسول الله (ص)<sup>(٥)</sup> ..

ونخرج مما سبق بما يلي:

- أن هناك شك حول سن عائشة وتاريخ ارتباطها بالرسول ..
- أن عائشة لم تكن زوجة مميزة ..
- أن صدامات عائشة مع زوجات النبي دليل على عدم تميزها وكونها تحاول اقتناص هذا التميز.
- أن روایات عائشة تفضح الرسول كما تفضحها هي ..
- أن عائشة تحتكر الرواية عن الرسول دون زوجات النبي ..
- أن سن عائشة وفترة مكوثها مع الرسول (٩ سنوات) كما نصت على ذلك الروایات - لا يتلاءم مع هذا الكم من الروایات التي روتها والدور الذي تحاول أن ترسمه لها هذه الروایات ..

(١) انظر لنا السيف والسياسة ..

(٢) وفيات الأعيان ح/٣ ترجمة عائشة ..

(٣) ابن سعد ح/٨ ترجمة عائشة ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) المرجع السابق. وتوفيت عائشة عام ٥٨ هـ وصلى عليها أبو هريرة ودفنت ليلاً ..

- أن التركيز على عائشة يهدف إلى ضرب علي الذي ارتبط بالرسول من سن السادسة قبل أن تولد عائشة - حسب روایاتهم - ونهل من علمه. فإذا اعتبرنا أن الرسول تعهد عائشة من طفولتها وأرضعها علمه وحكمته. فإنه تعهد علينا أيضاً منذ نعومة أظافره وأرضعه علمه وحكمته. لكن الفقهاء والمحدثين مالوا إلى عائشة ودعموا روایاتها وأهملوا علياً وروایاته ..
- أن هناك ترابط بين عائشة وحفصة دون بقية أزواج النبي وهو يعكس الترابط الذي كان بين أبي بكر وعمر والذي أنتج الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة النبي ..
- أن تضخيم عائشة من باب الجنس دليل على عدم وجود مميزات أخرى لها ..
- أن جميع الروایات التي ترصد تاريخ عائشة وفضائلها من روایتها هي ..

# الرسول العاشق

(٢)

الرسول يتهافت على  
النساء ومن يتهافتون  
عليه ..



من مهازل القوم ما يتسبّب الرواية للرسول (ص) حول علاقته بالنساء وكأنهم لم يكتفوا بما نسبوه له حول علاقته بعائشة فأرادوا توسيع دائرة هذه العلاقة لتكون فتحاً للحكام من بعده كي يغنموا من النساء ويتوسعوا في التمتع بهن على حساب الرسول ..

ومثل هذه الروايات الشائنة التي تفضح الرسول جنسياً وتشوه صورته يتداولها القوم بكل ثقة واطمئنان ..

ويقيني أن كثيراً من المسلمين لا يعرفون شيئاً عن هذه الروايات التي تزدحم بها كتب السنن. فمن ثم هم بمجرد التعرف عليها سوف يرفضونها بالفطرة ..

إن العقل لا يقبل أن تكون الحياة الخاصة للرسول مفضوحة بهذا الشكل الذي تبرزه الروايات. كما لا يقبل بصحة هذه الواقع المنسوبة للرسول والمتعلقة بالنساء في ظل الدور المرسوم لها والمهمة الملقة على عاتقه كنبي خاتم ورسول للعالمين ..

ولقد استثمرت هذه الروايات من قبل خصوم الإسلام ورسمت من خلالها صورة مشوهة للرسول كرجل غارق في الملذات يتهاون على النساء ولا يمل من مضاجعتهن ليل نهار ..

والواجب على أصحاب العقول والقلم أن يتصدوا لهذه الروايات حفاظاً على صورة الرسول وصورة الإسلام ..

الواجب أن تكون هناك انتفاضة فكرية ضد هذه الموروثات التي أقل ما يقال فيها أنها من الإسرائيليات ..

### - في السلم :

يروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتى أمرأته زينب وهي تمعس منيّة لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر

في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يردها في نفسها»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى: أن النبي (ص) رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش فقضى حاجته منها ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك شيئاً فليأت أهله فإنه يضم ما في نفسه»<sup>(٢)</sup> ..

قال النووي: قوله إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان يعني الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والإلتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائهما إلى الشر بوسوسته وتزيينه له<sup>(٣)</sup> ..

وقليل من التأمل في هذه الرواية يكشف لنا مصادمتها للعقل وللواقع ..

أما مصادمتها للعقل فيظهر لنا من انفعال الرسول وقيام شهوته بمجرد أن وقع بصره على تلك المرأة. وهذا التصور فيه امتهان لشخص الرسول المعصوم والمبدأ من الهوى وهو يظهره بمظهر الرجل الشهوي الذي لا يكف عن ملاحقة النساء ببصره. وإذا كان هذا هو حال الرسول فكيف حال أصحابه؟

إن الرواية لم تجيبنا عن هذه السؤال فهي قد بيّنت لنا أن الرسول هو الذي تأثر بتلك النظرة وقامت شهوته وحده فهرع إلى زينب ليطفيء نار الشهوة ثم خرج إلى أصحابه فإذا هم بانتظاره فأخبرهم بسبب تركه لهم ثم أنزل غضبه ولعنته على المرأة وعلى النساء أجمعين مشبهاً إياهن بالشياطين ..

ومن هذا البيان بزرت لنا حقيقتان:

**الأولى:** أن الصحابة كانوا أكثر ثباتاً وأقل تأثراً بتلك المرأة من الرسول ..

**الثانية:** أن الرسول فضح نفسه وكشف أمام أصحابه ما جرى له من تلك المرأة وما فعله مع زينب حين هرع إليها ..

---

(١) مسلم كتاب النكاح ..

(٢) أبو داود كتاب النكاح ..

(٣) مسلم هامش باب ندب من رأى امرأة فوقيعت في نفسه. كتاب النكاح.

فهل يقبل العقل مثل هذا الكلام ..؟

أما مصادمتها للواقع آنذاك فيظهر من أن النساء في زمن الرسول (ص) لم يكن يسرن في الطرق عاريات أو مائلات أو ممبلات فكل هذه صور من حال المرأة في آخر الزمان وهو قد تنبأ بها<sup>(١)</sup> ..

إذن فماذا كانت ترتدي تلك المرأة التي أثارت الرسول ..؟

ويروى عن عائشة قولها: كنت أطيب رسول الله (ص) فيطفو على نسائه ثم يصبح محراً ينضح طيباً<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن أنس بن مالك: كان النبي (ص) يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشر. قلت لأنس: أوكان يطيقه. قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين<sup>(٣)</sup> ..

قال النووي: أما طوافه (ص) على نسائه بغسل واحد فيحتمل أنه كان يتوضأ بينهما أو يكون المراد بيان جواز ترك الوضوء. وقد جاء في سنن أبي داود أنه (ص) طاف على نسائه ذات ليلة يغسل عند هذه وعند هذه. فقيل يا رسول الله: لا تجعله غسلاً واحداً. فقال: «هذا أذكي وأطيب وأظهر». وعلى تقدير صحته يكون هذا في وقت وذلك في وقت. وطوافه (ص) محمول على أنه كان برضاهن أو برضى صاحبة النوبة إن كانت نوبة واحدة. وهذا التأويل يحتاج إليه من يقول كان القسم واجباً على رسول الله في الدوام كما يجب علينا. وأما من لا يوجد به فلا يحتاج إلى تأويل فإن له أن يفعل ما يشاء. وهذا اختلاف في وجوب القسم هو وجهان لأصحابنا<sup>(٤)</sup> ..

وقال القاضي عياض: إن الحكمة من طوافه عليهن في الليلة الواحدة كان

(١) انظر كتاب الفتن في البخاري ومسلم وكتب السنن ..

(٢) البخاري. كتاب الغسل باب إذا جامع ثم عاد. ومن دار على نسائه في عسل واحد. وانظر كتاب النكاح باب من طاف على نسائه في غسل واحد ومسلم كتاب الرضاع ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) شرح النووي على مسلم. كتاب الحيض ..

لتحصينهن. كأنه أراد به عدم تشوفهن للزواج إذ الإحسان له معان منها الإسلام والحرية والعفة والذي يظهر أن ذلك إنما كان لإرادة العدل بينهن في ذلك وإن لم يكن واجباً<sup>(١)</sup> ..

ويعلق ابن حجر بقوله: وفي التعليل الذي ذكره نظر لأنهن - أي نساء النبي - حرم عليهن التزويج بعده. وعاش بعضهن بعده خمسين سنة فما دونها وزادت آخرهن موتاً على ذلك - هي أم سلمة وتوفيت في عام ٦١ هـ<sup>(٢)</sup> ..

لقد غرق الفقهاء في التأويلات والإحتمالات وتناسوا جوهر الرواية. وهم بالطبع غير مكلفين بذلك فوظيفتهم هي التأويل والتبرير واستنباط الأحكام وليس إعمال العقل في الروايات لمعرفة مدى صحتها وانسجامها مع نصوص القرآن وشخص الرسول فما دامت هي من روايات البخاري ومسلم فقبولها واجب شرعاً ورفضها طعن في الدين وفي الرسول ..

وإذا كان هناك من أصابته الدهشة لسماعه هذا الخبر في زمن الرسول (ص) وهو ما يظهر من خلال قوله: أو كان يطيقه؟ فكيف الحال بنا اليوم ..؟

وقد جاء رد أنس ليزيد الطين بلة بقوله: كنا نتحدث أن له قوة ثلاثين. أي قوة ثلاثين رجلاً في الجماع ..

فهل هناك فضح وتعرية للرسول أكثر من هذا ..؟

إن هذا الكلام لا يعني إلا شيئاً واحداً وهو أن الحياة الجنسية للرسول كانت مكشوفة للجميع وسيرته مع نسائه على ألسنة الناس بالمدينة ..

وهذا كلام غير مقبول. كما أنه من غير المقبول فكرة الطواف ذاتها. من حيث القدرة ومن حيث الفراغ.

إن التسليم بمثل هذه الروايات يعني أن الشغل الشاغل للرسول كان النساء. وهذا العدد الذي ارتبط به - سواء كان تسعه أو إحدى عشر - كاف وحده لإضاعة

---

(١) فتح الباري ح ٣١٦/٩

(٢) المرجع السابق .. ويروى أن آخرهن موتاً ميمونة بنت العارث في نفس العام ..

الليل والنهار. فإن طاف عليهم ليلاً لا بد أن ينام النهار. وإن طاف عليهم نهاراً لا بد أن ينام الليل. وفي كلتا الحالتين ليس هناك وقت لشؤون الدعوة وال المسلمين ولا حتى لاستقبال الوحي..

ويلزم لنا حتى تتضح الصورة أن نقى الضوء على نساء النبي (ص) لتتبين طبيعة علاقته بهن..

ومن المعروف أن الزوجة الأولى للنبي كانت خديجة وقد ألقينا عليها الضوء سابقاً وهي قد توفيت في مكة وذكرناها للإشارة إلى الزوجة الثانية التي جاءت بعدها وهي سودة بنت زمعة..

والفقهاء يختلفون حول تاريخ وفاة خديجة وزواج الرسول بعائشة في سن التاسعة. هل تم هذا الزواج بعد خديجة أم بعد سودة<sup>(١)</sup> ..؟

قال الماوردي: الفقهاء يقولون: تزوج عائشة قبل سودة. والمحدثون يقولون: تزوج سودة قبل عائشة<sup>(٢)</sup> ..

فأيهما نصدق: الفقهاء أم المحدثون؟

وإذا كان الفقهاء خاضعون على الدوام للمحدثين يعتمدون روایاتهم ويبنون على أساسها مذاهبهم وعقائدهم. فما هو المبرر للانشقاق عليهم في هذه المسألة..؟

يروى عن عائشة قولها: أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة. وكان النبي يقيم لعائشة بيومها ويوم سودة<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن عائشة أيضاً: قالت سودة بنت زمعة حين أستنطت وفرقت أن يفارقها رسول الله (ص): يا رسول الله. يومي لعائشة. فقبل ذلك رسول الله منها. وفي ذلك أنزل الله تعالى «إن امرأة خافت من بعلها نشوزاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح الباري ح ٧/٢٢٥.

(٢) المرجع السابق..

(٣) البخاري كتاب النكاح. ومسلم كتاب الرضاع..

(٤) أبو داود كتاب النكاح..

ويبدو من ظاهر هذه الرواية أن نساء النبي (ص) قد نقصن واحدة فأصبح الرسول يطوف على ثمانية لا تسع. أما باطنها فيكشف لنا أن سودة كانت مهددة بالطلاق وفراق الرسول لها لعدم قدرتها على تلبية رغباته الجنسية وأنها قد أنقذت نفسها بالبقاء على ذمة الرسول بالتخلّي عن يومها لعائشة ..

فهل يجوز أن يقال مثل هذا الكلام في حق النبي الذي جاء يبشر بالعدل والرحمة؟ وإذا كان هذا هو حال سودة فلماذا تزوجها إذن ..؟ ولماذا وهب سودة يومها لعائشة من دون نساء النبي؟ هل لأنّه هو النبي مع عائشة؟

وإذا كان هذا ما تؤكده الروايات فهو يعني أن عائشة استأثرت بمعظم الليالي وهو ما ينقض فكرة الطواف ..

ويرى أن النبي (ص) بعث إلى سودة بطلاقها فلما أتتها جلست على طريق بيت عائشة. فلما رأته قالت: أنشدك بالذي أنزل عليك كتابه واصطفاك على خلقه لم طلقتني. الموجدة وجدتها في؟ قال: «لا». قالت: فإني أنشدك بمثل الأولى أما راجعتني وقد كبرت ولا حاجة لي في الرجال ولكنني أحب أن أبعث في نسائك يوم القيمة. فراجعتها النبي. قالت: فإني قد جعلت يومي وليلتي لعائشة حبة رسول الله<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية تؤكد إصرار الرواة على أن المسألة الجنسية هي أساس علاقة الرسول بنسائه مع أن سودة هذه كانت امرأة ضخمة طويلة وفوق ذلك كانت ثيابة. ترملت بعد وفاة زوجها السكران بن عمرو وكان من مهاجري الحبشة وتوفي في مكة بعد عودته منها<sup>(٢)</sup> ..

وفيما يتعلق بعائشة الزوجة الثالثة للنبي حسب الترتيب التاريخي فقد استعرضنا في الباب السابق دورها وموقف الرسول منها. وإذا ما سلمنا بصحة

---

(١) طبقات ابن سعد ٨/٨ ترجمة سودة ..

(٢) انظر ابن سعد. ومسلم كتاب السلام.

الروايات الواردة فيها بكونها محظية الرسول (ص) فهذا يعني بطلان فكرة الطواف . وإذا ما قررنا رفضها فإن هذا يعني ضرب مكانة عائشة ..

وفي كلا الحالتين الموقف ليس في صالح الرواية أو الفقهاء ..

أما حفصة فإنها كما أشرنا كانت حليبة عائشة وكانت ثياباً ترمليت بعد وفاة زوجها خنيس بن حزافة . وعرضها عمر على عثمان فقال ما لي في النساء حاجة ثم عرضها على أبي بكر فأبى فغضب عليهما عمر . حتى تزوجها رسول الله بعد ذلك <sup>(١)</sup> ..

ولم تأت الروايات بشيء يرفع من مقامها عند الرسول كما هو حال عائشة بل روى ما ليس في صالحها كما أشرنا من قبل ونضيف هنا رواية تطليقها من قبل الرسول ..

يروى : طلق رسول الله (ص) حفصة ثم رأى عها <sup>(٢)</sup> ..

وتزوج رسول الله زينب بنت خزيمة وكانت تحت عبيدة بن الحارث فقتل عنها يوم بدر فجعلت أمرها إلى الرسول فتزوجها في السنة الثالثة من الهجرة فمكثت عنده ثمانية أشهر ثم توفيت وهي أول من توفيت من زوجاته بالمدينة في حياته <sup>(٣)</sup> ..

وهذه المدة القصيرة التي قضتها زينب مع الرسول تجعل من نسوة النبي اللاتي كان يطوف عليهن سبع . وهذا فيه نقض لرواية طوافه على التسع ..

وتزوج رسول الله (ص) ريحانة بنت زيد وكانت من سبئي بنى قريظة بعد أن أسلمت وكان يستكثر منها فلم تزل عنده حتى ماتت أثناء رجوعها من حجة الوداع وكان قد تزوجها سنة ست من الهجرة <sup>(٤)</sup> ..

(١) ابن سعد ح ٨ / ترجمة حفصة وانظر مسلم .

(٢) ابن سعد ومسلم كتاب الطلاق ..

(٣) ابن سعد ح ٨ / ترجمة زينب بنت الحارث .

(٤) ابن سعد ح ٨ / ترجمة ريحانة ..

وياستثناء ريحانة من نسوة النبي يصبح عدد الطائف عليهن ست..

وإذا ما جمعنا فوق سودة وعائشة وحفصة وزينب وريحانة وأم سلمة وأم حبيبة وصفية وجويرية وزينب بنت جحش وميمونة يصبح عدد زوجات النبي إحدى عشر..

وإذا ما أضفنا إليهن فاطمة الكلابية التي يقال إنها طلقت لبياض كان بها. أو بسبب تخييرها بين قومها وبين الرسول فاختارت قومها<sup>(١)</sup> ..

وأسماء بنت النعمان الجونية وكانت من أجمل النساء ولما دخل بها الرسول ثم أهوى عليها ليقبلها وكذلك كان يصنع إذا اجتلى النساء. قالت: أعود بالله منك فتركها الرسول وبعثها إلى أهلها<sup>(٢)</sup> ..

ومليكة بنت كعب الليثي وقتيلة بنت قيس وبنت جندب الجندي وسنا بنت الصلت وغير ذلك من النساء اللاتي خطبهن واللاتي وهن أنفسهن للرسول بالإضافة إلى مارية القبطية التي أنجبت ولده إبراهيم الذي توفي في المدينة<sup>(٣)</sup> ..  
بهذا يتبيّن لنا أن الرسول ارتبط بأكثر من عشرين إمرأة ما بين زوجة وسرية..

وهناك خلاف بين الرواية والفقهاء حول عدد النسوة اللاتي ارتبط بهن الرسول بزواج دائم ما بين تسعة إلى إحدى عشر إلى ثلاثة عشر<sup>(٤)</sup> ..

إلا أن ما يعنينا هنا من إلقاء الضوء على نساء النبي هو تبيّن استحالة تحقيق الطواف على النساء في ساعة واحدة أو ليلة واحدة من قبل الرسول إذ أن تاريخ اقتران الرسول بهن لم يكن في سنة واحدة وإنما كان في سنوات متفرقة.

فقد تزوج سودة في مكة سنة عشر من النبوة..

---

(١) ابن سعد ح ٨..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق وانظر كتب السيرة ..

وتزوج عائشة في السنة الثالثة للهجرة . .  
 وتزوج حفصة في السنة الثالثة من الهجرة . .  
 وتزوج زينب بنت خزيمة في السنة الثالثة من الهجرة . .  
 وتزوج أم سلمة في السنة الرابعة . .  
 وتزوج زينب بنت جحش في السنة الخامسة من الهجرة . .  
 وتزوج جويرية بنت الحارث في السنة الخامسة من الهجرة . .  
 وتزوج ريحانة بنت زيد في السنة السادسة من الهجرة . .  
 وتزوج صفية بنت حبي في السنة السابعة من الهجرة . .  
 وتزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان في السنة السابعة للهجرة . .  
 وتزوج ميمونة بنت الحارث في السنة السابعة من الهجرة . .  
 ودخل بمارية القبطية في السنة السابعة من المهرة . .  
 ويتبين لنا من خلال هذا العرض أن الرسول (ص) تزوج نساءه في سنوات متفرقة فهن لم يجتمعن معه في سنة واحدة . فكيف يتحقق الطواف بهن في وقت واحد؟ والإجابة على هذا السؤال بين أمرين :  
 إما أن يكون الأمر مختلفاً من أساسه . .  
 وإما أن يكون الطواف في آخر سنى عمر الرسول حيث تحقق له جمعهن . .  
 وهو مردود بسبب تناقض الروايات ما بين التسعة والإحدى عشر . وبسبب أن الروايات تؤكد أن عائشة كانت تستأثر بالرسول وهذا فيه إخلال بالطواف وبسبب تنازل سودة ووفاة زينب بنت خزيمة مبكراً وبسبب روايات أخرى تشير إلى أن الرسول كان يستكثر من زينب بنت جحش وأم سلمة وغيرهما<sup>(١)</sup> . .

- في الحرب :

كان ما سبق هو استعراض الحالة الجنسية للرسول (ص) في وقت السلم من

---

(١) انظر ابن سعد . وكتب السنن أبواب فضائل نساء النبي (ص) . .

خلال الروايات التي نسبها القوم إلى الرسول. أما في زمن الحرب فقد شهدت الروايات أنه ليس هناك فرق ..

يروى أنه لما قسم السبي في غزوة خيبر. جاء دحية فقال يا نبی الله أعطني جارية من السبي. قال: «اذهب فخذ جارية». فأخذ صفية بنت حبي. فجاء رجل إلى النبي فقال: يا نبی الله أعطیت دحیة صفیة بنت حبی سیدة قریظة والنضیر. لا تصلح إلا لك. قال: «ادعوه بها». فجاء بها. فلما نظر إليها النبي قال: «خذ جارية من السبي غيرها». فأعتقها النبي وتزوجها. حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهداها له من الليل. فأصبح النبي عروساً<sup>(١)</sup> ..

يقول الفقهاء: قوله: خذ جارية من السبي غيرها. يتحمل ما جرى مع دحية وجهين أحدهما: أن يكون رد الجارية برضاه وأذن له في غيرها. والثاني: أنه إنما أذن له في جارية له من حشو السبي لا أنفسهن. فلما رأى النبي (ص) أنه أخذ أنفسهن وأجودهن نسباً وشرفاً في قومها وجمالاً استرجعها لأنه لم يأذن له فيها ورأى في إبقائها لدحية مفسدة لتمييزها بمثلها على باقي الجيش. ولما فيه من انتهاكها مع مرتبها وكونها بنت سيدهم ولما يخاف من إستعلانها على دحية بسبب مرتبتها. وربما ترتب على ذلك شقاق أو غيره. فكان أخذها (ص) إياها لنفسه قاطعاً لكل هذه المفاسد المترحفة. ومع هذا فعرض دحية عنها<sup>(٢)</sup> ..

هذا ما يقوله الفقهاء حول هذه الرواية المزريّة. احتمالات وتبريرات واهية فيها استخفاف بالعقل وتوهين للأمر وتعتيم على حقيقته ..

ومثل هذه الإحتمالات لا تغنى ولا تسمن من جوع ظاهر الرواية ينطوي بالحق وهو أن الرسول (ص) وهو في ميدان الحرب كما هو حاله في السلم لا ينسى النساء ولا يصبر عليهن فالهوس الجنسي يسيطر على مخيلته ودفعه إلى التراجع عن قراره بإعطاء صفية إلى دحية بمجرد أن زينها القوم له دون أن يراها. وما إن رأها وقعت في نفسه وتأكد له الخبر فأخذها منه لنفسه. ولو أن الأمر انتهى

(١) مسلم. كتاب النكاح. باب فضيلة إعتاقه أمه ثم يتزوجها. والبخاري كتاب الصلاة. باب ما يذكر في الفخذ ..

(٢) شرح النووي على مسلم الباب السابق ..

عند هذا الحد لقلنا إن الرسول احتجزها مخافة أن يفتن بها القوم وحتى يعود إلى المدينة فينظر في أمرها . لكن كلام الفقهاء يؤكّد أن الرسول أخذها لنفسه لكونها لا تناسب دحية الفقير الذي يتميّز إلى طبقة وضيعة لا تلائم طبقة صفية العالية .

الفقهاء يؤكّدون أن الرسول عالج المسألة من منظور طبقي لا من منظور شرعي . فهل جاء الإسلام ليدعم الطبقة ويؤكّد لها أم ليقضي عليها ويفتها .. ؟

إن ما تصوره الرواية هو أكثر مما وصفنا . فالرسول اشتعلت شهوته بمجرد رؤية صفية وقرر أن يواعدها في أقرب فرصة فدفعها إلى أم سليم لتجهزها له وهو في الطريق إلى المدينة وما إن جهزتها حتى دخل بها في الطريق ..

هل يتحمل عقل المسلم وقلبه هذا الإمتحان والتشويه لنبيه .. ؟

واختلف الفقهاء فيمن اعتق أمته على أن تتزوج به ويكون عتقها صداقها - كما فعل الرسول مع صفية - وقال الجمهور : لا يلزمها أن تتزوج به ولا يصح هذا الشرط<sup>(١)</sup> ..

هذا ما خرج به الفقهاء من هذه الرواية عدم جواز نكاح الأمة المعتقة من سيدها بدون صداق على أساس أن عتقها هو صداقها واعتبروا ما حديث مع صفية هو حكم خاص بالرسول وحده ..

ولقد أسهم الفقهاء على الدوام في نشر أحكام الإماماء وتوطينها وسط المسلمين بدلاً من القضاء عليها ودفنها وذلك خدمة للحكام الذين اتخذوا من حكم ملك اليمين العوبية في أيديهم يملكون به من النساء ما يشتهنون مما ساعد على ازدهار تجارة الرقيق التي جاء الإسلام للقضاء عليها<sup>(٢)</sup> ..

ويبدو أن مسلم شعر بالخلل في روایته . فجاء بالرواية من طريق آخر يحوي مخرجاً للرسول (ص) من التورط في أمر صفية ..

يروى : وقعت في سهم دحية جارية جميلة فاشترتها رسول الله (ص) بسبعة

---

(١) شرح الترمذ ..

(٢) انظر أحكام الرق في كتب الفقه والسنن . والإسلام شرع للعتق ولم يشرع للرق ..

أرس ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها له وتهينها . قال - أي الراوي - وأحسبه قال وتعتد في بيتها وهي صفة بنت حبي . وقال الناس : لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد . قالوا : إن حجبها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي أم ولد - أي أمة - فلما أراد أن يركب حجبها فقدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها . فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله (ص) ودفعنا . فغرت الناقة العصباء وندر رسول الله وندرت . فقام فسترها وقد أشرف النساء فقلن أبعد الله اليهودية<sup>(١)</sup> ..

ومن خلال هذه الرواية يحاول الراوي نفي الشبهات من حول الرسول في كونه أخذ ما ليس له . وكونه دخل على صفة من قبل أن تستبرأ . وذلك من خلال قوله الذي حشأ في وسط الرواية : وأحسبه قال وتعتد في بيتها أي في بيت أم سليم في المدينة . إلا أن بقية الرواية تكذب هذا الإدعاء وتثبت أن الرسول دخل بصفة من قبل أن تنتهي عدتها وهذه مصيبة المصائب . فقد أقام الرسول وليمة العرس وتكلم الناس أتزوجها أم اتخاذها أمة .؟ ومعنى ذلك هو ما أشارت إليه الرواية السابقة من أنه دخل بها في الطريق ..

وهناك رواية ثالثة تزيل اللبس تقول : صارت صفة لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله (ص) ويقولون ما رأينا في السبي مثلها . قال فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد ثم دفعها إلى أم سليم فقال أصلحبيها ثم خرج الرسول من خير حتى إذا جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة<sup>(٢)</sup> ..

وبهذا تكون الصورة قد اتضحت ..

الرسول رأى صفة فوقعت في نفسه ..

الرسول صادرها أو قايضها أو دفع ثمنها لدحية ..

الرسول دخل بها وهي في العدة ..

وهذه التائج الثلاث تكفينا للدحض هذه الروايات والحكم بوضعها وبطلانها دفاعاً عن الرسول ولا يعنيها سندها في شيء ..

(١) مسلم كتاب النكاح ..

(٢) المرجع السابق ..

ولم ينحصر أمر علاقة الرسول بالنساء في زمن الحرب في حدود صفية وحدها بل امتد ببركة الرواية ليشمل جويرية بنت الحارث وريحانة بنت زيد..  
أما جويرية فكانت من سبي بني المصطلق..

يروى عن عائشة قولها أصاب رسول الله (ص) نساء بني المصطلق..  
فوقعت جويرية بنت الحارث في سهم ثابت بن قيس وكانت تحت ابن عم لها يقال له صفوان بن مالك فقتل عنها. فكتابها ثابت بن قيس على نفسها على تسع أواق وكانت امرأة حلوة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه. فيينا النبي عندي إذ دخلت عليه جويرية تسأله في كتابها. فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهت دخولها على النبي وعرفت أنه سيرى منها مثل الذي رأيت.. فقال الرسول: أو خير من ذلك؟ فقالت: ما هو؟ قال: أؤدي عنك كتابك وأتزوجك. قالت: نعم يا رسول الله<sup>(١)</sup>..

ويروى: ضرب رسول الله على جويرية الحجاب. وكان يقسم لها كما يقسم لنسائه<sup>(٢)</sup>..

أما ريحانة فكانت من سبي بني قريظة وكانت متزوجة من رجل يسمى الحكم. وكانت ذات جمال. فلما عرض السبي على الرسول أمر بها فعزلت ثم اعتقها وتزوجها وكان يقسم لها كما يقسم لنسائه وضرب عليها الحجاب وكان معجبًا بها وكانت لا تسأله إلا أعطاها وكان يخلو بها ويستكثر منها<sup>(٣)</sup>..

وحال روایة جويرية وريحانة هو حال روایة صفية. فما حدث هنا حدث هناك. وكما افتتن الرسول بصفية افتتن بجويرية أيضًا في حضور عائشة التي ما إن وقع بصرها عليها حتى علمت أن الرسول لن يفلتها وهو ما حدث.. ثم افتتن بريحانة وصارت عنده من المحظيات المدللات اللواتي يستكثر منها..

وما نخرج به من هذه الروايات هو أن شهوة الرسول كانت مفتوحة دائمًا

(١) طبقات ابن سعد ح. ٨. ترجمة جويرية..

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق. ترجمة ريحانة..

للنساء من وقت السلم ووقت الحرب وأن نسائه كانت تأكلهن الغيرة ولا يجدن حيلة في ذلك إلا الصبر وانتظار طوافه عليهن وقد يطول هذا الانتظار ..

ولا شك أن افتتان الرسول بجويرية وريحانة جاء على حساب عائشة ونقض فكرة احتكارها لفراش الرسول كما أكد من جانب آخر أن عائشة لم تكن على قدر من الجمال والفتنة التي تمكنتها من الهيمنة على الرسول وعزله عن الإفتتان بغيرها ..

### - معارك نسائية :

وفي وسط هذا الكم من النساء اللاتي ارتبط بهن الرسون كانت تكثر الصدامات والخلافات والمؤامرات والسبب الغيرة ..

وكان الرسول (ص) في مواجهة هذه المعارك النسائية يقف في صف عائشة ضد نسائه الآخريات. لترك الروايات تتحدث نيابة عنها ..

يروى عن عائشة: إن نساء النبي (ص) كن حزبين. فحزب فيه عائشة وحفلة وصفية وسودة. والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء النبي . وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله عائشة فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهدّيها إلى رسول الله آخرها حتى إذا كان رسول الله في بيته عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله في بيته عائشة. فتكلّم حزب أم سلمة . فقلن لها كلامي رسول الله يكلّم الناس فيقول من أراد أن يهدى إلى رسول الله هدية فليهدّه إليه حيث كان من بيوت نسائه . فكلّمته أم سلمة بما قلن . فلم يقل لها شيئاً فسألتها أي حزبها - فقالت: ما قال لي شيئاً . فقلن لها فكلّميه . قالت فكلّمته حين دار إليها أيضاً فلم يقل لها شيئاً . فسألتها فقالت: ما قال لي شيئاً فقلن لها كلاميه حتى يكلّمك فدار إليها فكلّمته . فقال: لا تؤذني في عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة .. قالت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله . ثم إنهم دعون فاطمة بنت رسول الله فأرسلن إلى رسول الله يقول: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر<sup>(١)</sup> ..

---

(١) البخاري كتاب الهبة وفضلها ..

ويروى عن عائشة أن الناس كانوا يتحررون بهداياهم يوم عائشة يتغون بذلك مرضها رسول الله (ص) <sup>(١)</sup> ..

ويروى عن أم سلمة أن النبي (ص) حلف أن لا يدخل على بعض نسائه شهر <sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن عمر أنه دخل على حفصة فقال يا بنتي لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله إياها يريد عائشة. فقصصت على رسول الله فتبسم <sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن عائشة قالت إن النبي (ص) كان يمكث عند زينب ابنة جحش ويشرب عندها عسلًا فتواصيت أنا وحفصة أن أيتها دخل عليها النبي (ص) فلتكل إني لأجد منك ريح مغافير.. فدخل على إحداهما فقالت له ذلك. فقال «لا بأس شربت عسلًا عند زينب ولن أعود له» فنزلت **﴿إِنَّمَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تَحْرُمْ مَا أَحْلَ اللَّهُ لَكَ﴾** إلى **﴿وَإِذَا تَنَوَّيْتَ إِلَى اللَّهِ﴾** لعائشة وحفصة **﴿وَإِذَا أَسْرَ النَّبِيَّ لِبَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾** لقوله بل شربت عسلًا <sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن عائشة: كان رسول الله (ص) يحب العسل والحلوى وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن. فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس. فغرت فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقطت النبي منه شربة. فقلت أي عائشة أما والله لنختالن له. فقلت لسودة إنه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي أكلت مغافير فإنه سيقول لك لا. فقولي له ما هذه الريح التي أجد منك فإنه سيقول لك سقطتني حفصة شربة عسل. فقولي له جرست نحلة العرفط وسأقول له ذلك. وقولي أنت يا صافية ذاك. قالت: تقول سودة فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن

---

(١) مسلم كتاب الفضائل باب من فضائل عائشة..

(٢) البخاري كتاب التكاثر باب هجرة النبي نساءه في غير بيتهن..

(٣) المرجع السابق باب حب الرجل لبعض نساءه أفضل من بعض..

(٤) المرجع السابق باب لم تحرم ما أحل الله لك..

أبادته بما أمرتني به فرقاً منك فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله أكلت مغافير. قال: «لا». قالت: فما هذه الرياح التي أجد منك. قال «ستقني حفصة شربة عسل» فقللت جرست نحلة العرفط. فلما دار إلي قلت له نحو ذلك. فلما دار إلى صافية قالت له مثل ذلك. فلما دار إلى حفصة قالت: يا رسول الله ألا أسبيك منه. قال «لا حاجة لي فيه» تقول سودة والله لقد حرمناه. قلت لها اسكتي<sup>(١)</sup> ..

وهذه الروايات وغيرها مما ذكرناه في الباب السابق حول عائشة إنما تكشف لنا أن المعارك والمؤامرات النسائية لم تكن تتوقف في بيت الرسول والسبب الغيرة التي إن دلت على شيء فإنما تدل على أن هناك ظلم من قبل الرسول تجاه نسائه وعدم قدرته على تحقيق العدل بينهن. وهي - أي الغيرة - في ذاتها تنقض فكرة الطواف على النساء ولو كان هذا الطواف متحقق وبعدل لم يكن هناك مبرر للغيرة كما تشير بذلك الرواية التي طالب فيها نسوة النبي العدل في عائشة والتي ذكرناها كاملة في الباب السابق وهي تحوي تفاصيل الصدام بين عائشة وزينب ورفض الرسول الوساطات في أمر عائشة ..

ومطالبة نسوة النبي العدل في التعامل معهن ينقض فكرة الطواف أيضاً إذ يؤكد أن عائشة مستأثرة بالرسول وحدها بينما بقية النساء محرومات منه. وهذا يعني أنه ليس هناك طواف ..

إن اعتراف عائشة بأن نساء النبي كن حزبين يدل على أن نساء النبي (ص) لم يكن يداً واحدة. وكما تصور الرواية والروايات الأخرى أن سبب ذلك هو الغيرة من عائشة إلا أن هذا السبب ليس كافياً لتبرير هذا الموقف الذي إن دل على شيء فإنما يدل على أن الرسول فقد زمام الضبط والربط في بيته وأن نسائه قد تفلتن منه ..

وإن التبرير المقنع لهذا الإنقسام هو القبلية والسياسة. فقد أشرنا سابقاً إلى

---

(١) البخاري كتاب النكاح الباب السابق. وتأمل إن العلاقة قائمة بين الرسول وبين سودة ليس كما أشارت الروايات السابقة ..

دور عائشة وحفصة سوياً وأن لهما توجهات خاصة ترتبط بأبوي بكر وعمر وأنهما اللتان نزلت فيهما آيات سورة التحرير. ومن هنا فهذه إشارة إلى أن حزبهما من السذاجة تصور أن سببه الغيرة. من جهة أخرى لو نظرنا إلى واقع الحزب الآخر الذي تتزعمه أم سلمة فسوف تكتشف حقيقة وهي أن هناك قضية هامة أدت إلى هذا الإنقسام بين نساء النبي وهي قضية آل البيت واحتضانهم بمكانة متميزة وعالية في حياة الرسول واحتضانهم بدور الإمامة من بعده..

ولم يكن هذا الإنقسام ينحصر في دائرة نساء النبي وحدهن إنما شمل الصحابة أيضاً والمتبع لسيرته علي وما روي في حقه يتبيّن له هذا الأمر بوضوح. إن هناك من كان يبغضه علياً ويقف ضده..

وهناك من يحبه ويقف معه..

وحزب أم سلمة كان في صف علياً وهو ما تؤكّد سيرتها وموافقتها.. يروى أن النبي (ص) خرج إلى أحد فرجع ناس ممن كان معه. فكان أصحاب النبي (ص) فيهم فرقتين قال بعضهم نقتلهم. وقال بعضهم لا. فنزلت **﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَيْنِ﴾**<sup>(١)</sup>.

وهذه الرواية التي تلقى الضوء على الذين رجعوا من الصحابة يوم أحد وتركوا الرسول تكشف لنا أن هناك حزب من الصحابة دافع عن مؤلاء المنافقين وصوت ضد قتلهم بينما كان موقف الحزب الآخر هو تأييد الحكم بقتلهم..

وما نخرج به من هذه الرواية هو أن ذلك الحزب الذي دافع عن هؤلاء المنافقين هو حزب يشك في إيمانه وموافقه. إذ ما هي المصلحة في الدفاع عن المنافقين؟ كما أن انقسام الصحابة في مواجهة هذا الحدث يدل على أن هناك حزبان من الصحابة كل له موقف مختلف في مواجهة شتى الأحداث التي واجهت مسيرة الإسلام في حياة الرسول..

يروى على لسان الإمام علي قوله: والذي فلق العبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي (ص) إلى أن لا يحبني إلا مؤمن. ولا يبغضني إلا منافق<sup>(٢)</sup>..

(١) مسلم. كتاب صفات المنافقين وأحكامهم..

(٢) مسلم. كتاب الإيمان. باب الدليل على أن حب الانصار وعلي من الإيمان وعلاماته. وبغضهم من علمات التفاق.. وانظر مستند أحمد والترمذى وابن ماجة..

ويروى عن الرسول قوله: «حب الأنصار آية الإيمان وبغضهم آية النفاق»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى: «من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «إن الله أمرني بحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم». قيل: يا رسول الله سمهم لنا. قال: «علي منهم» يقول ذلك ثلاثة «وأبو ذر والمقداد وسلمان أمرني بحبهم وأخبرني أنه يحبهم»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن النبي (ص) قوله لعلي: «أنت مني وأنا منك»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»<sup>(٥)</sup> ..

وهذه الروايات وغيرها مما تكتظ به كتب السنن خاصة رواية كتاب الله وعترتي التي أشرنا لها تعطينا دلالة قاطعة على أن الرسول كان يتعامل مع مجتمعه ومن حوله على أساس تصنيفي. فالصحابة كانوا درجات وكانوا طبقات. والرسول كان يتعامل مع كل فئة أو طبقة حسب درجتها ومستواها الإيماني ومدى تضحياتها في سبيل الدعوة. وهذه بديهيّة قياديّة تناسبيّها يعتبر طعنًا في الرسول وشكًا في قيادته ..

وأهم ما تؤكده هذه الروايات هو هذا التصنيف. أن علياً والأنصار كانوا حزباً واحداً في مواجهة الحزب الآخر وهو حزب المهاجرين ..

والرسول (ص) لا يطلق كلاماً عشوائياً بلا هدف. وعندما يذكر هذه النصور بخصوص آل البيت وعلي والأنصار فإن هذا يدل على أن هناك من يبغضهم ويحسدهم ..

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) الترمذى كتاب المناقب. وابن ماجة المقدمة وأحمد ح/٥.

(٤) البخارى كتاب الفضائل باب فضل علي.

(٥) مسلم كتاب فضائل الصحابة والبخارى ..

كذلك كان الرسول يتعامل مع نسائه على هذا الأساس. وهن كن فيهن الصالحات القانتات وكن فيهن غير ذلك وهو ما تشير إليه نصوص سورة التحرير ونحن وفقاً للواقع التاريخية نؤيد هذا الجزء من الرواية التي ذكرتها عائشة: (أن نساء النبي كن حزبين) لكتنا توقف في الجزء الباقي من الرواية ونرفضه ..

والاعتراف بمسألة الهدايا في ليلة عائشة يعني الإعتراف بمسألة الطواف وكلا الأمرين فضح للرسول وتعريه لحياته الخاصة. وكيف كان الناس يعرفون أمر طواف الرسول على نسائه ..؟

هل كان الرسول تحت المراقبة ..؟

أم أن أنس - خادم الرسول - روى رواية الطواف بصفته العارف بأسرار بيته؟

وإن صبح هذا أمن الأدب أن يشيع أنس هذا الأمر عن الرسول ..؟

إن مسألة الهدايا حالها كحال مسألة الطواف.

ولما كانت مسألة الطواف قد تم نقضها فإن هذا ينقض مسألة الهدايا أيضاً ..

إن معنى إدخار الناس لهدایاهم حتى يوم عائشة يعني أن الناس كانوا يرقبون حركة الرسول بين نسائه ويعرفون موعد دخوله على عائشة فيندفعون نحوه بالهدايا لكسب رضاها .. وهذا يعني أن الهدية لو أرسلت إلى الرسول في بيت زينب أو أم سلمة فلن يتحقق رضا الرسول. لأنه لا يتمتع وتحقيق له الراحة والسعادة إلا عند عائشة ..

والسؤال هنا ما معنى ابتغاء مرضاه الرسول من وراء هذه الهدايا ..؟

هل كان الناس يتعاملون مع الرسول كحاكم فيتقون شره بهذه الهدايا التي تكون في هذه الحالة بمثابة رشوة يتحقق بواسطتها رضاهم عنهم ..؟

إننا دفاعاً عن الرسول نرفض هذا السفه الذي هو من اختراع الرواية للارتفاع بمكانة عائشة على حساب الرسول ..

والرواية تؤكد أن الرسول رفض مطالب نسائه بالعدل بينهن أو حتى الكلام في هذا الأمر وهو ما يبدو من رفضه إجابة أم سلمة. ثم إنهاء الجدال حول هذه المسألة بقوله: «لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم يأتيني وأنا في ثوب امرأة إلا

عائشة» فالرسول بهذا قد أقر الظلم على نفسه بعدم العدل بين نسائه معتبراً أن علاقته بعائشة علاقة مباركة من الوحي أما علاقته ببقية نسائه فهي علاقة غير مباركة. الأمر الذي نقشناه سابقاً ..

والذي تؤكد هذه الرواية أيضاً هو أن موقف الرسول من عائشة يعني تهديداً لبقية نسائه. فمحاولة الحديث في أمر العدل أو المساس بعلاقته بعائشة يعتبر بمثابة أذى له سوف يرد عليه بأذى للطرف الآخر وهو ما يظهر لنا من خلال قول أم سلمة: (أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله) ..

فهل كان الرسول مؤذياً..؟

وتؤكد الرواية أيضاً أن السيدة سودة قد شاركت في هذه المعارك والألاعيب وهو ما يتناقض مع الروايات السابقة التي تؤكد أن الرسول تخلص منها أو هي قررت الإنسحاب من حياته ..

إلا أن ما تؤكد الرواية فوق هذا هو أن أم سلمة لم تتب واستمرت هي وحزبها في مناوشة الرسول بطلبها من فاطمة التدخل والوساطة ثم لما فشلت وساطتها تبعتها زينب التي دخلت في عراك مع عائشة على مشهد من الرسول الذي كان يراقب العراك متسبماً ..

ويرى: أن الرسول (ص) لما تزوج زينب بنت جحش نزلت آية  
الحجاج<sup>(١)</sup> ..

ويرى أيضاً: أن الرسول (ص) ما أولم على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أولم على زينب. فإنه ذبح شاة<sup>(٢)</sup> ..

ويرى أن الناس لما تباطأوا في الخروج من عند الرسول في عرس زينب وشعر الرسول بالحرج من ذلك نزل قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين أناه» إلى قوله «إن ذلكم كان عند الله عظيمًا»<sup>(٣)</sup> ..

---

(١) مسلم كتاب النكاح. باب زواج زينب بنت جحش ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

ويروى أن الرسول (ص) قال: «أسرعكن لحافاً بي أطولكن يداً». قالت - أيا عائشة -: فلن يطأولن أيهين أطول يداً. فكانت أطولنا يداً زينب لأنها كانت تعمل بيديها وتتصدق<sup>(١)</sup> ..

ومن هذه الروايات نخرج بالنتائج التالية:  
أولاً: إن الوحي تنزل في بيت زينب بأية الحجاب وأية الإستذان وهو ما ينقض ادعاء حصر الوحي في حدود بيت عائشة أو كما نصت الروايات في لحاف امرأة أو في ثوب امرأة غير عائشة ..

ثانياً: إن هذه الروايات ترفع من مقام زينب لكونها نزلت بسيبها آيات تحريم التبني . وزكاها الرسول بوصفها بطول اليد في معونة نفسها ومعونة الغير وهو ما لم يتحقق لعائشة المدللة . كما أولم عليها بشارة وهو ما لم يحدث من قبل في زيجات الرسول .

ثالثاً: أن حال زينب الذي تصفه هذه الروايات يتناقض مع ما تصوّره رواية عائشة التي تصفها بسوء الأدب في حضرة الرسول ..

ورواية أم سلمة التي تشير إلى أن الرسول قد هجر بعض نسائه شهراً إنما تؤكد أن تلك النسوة إنما هن من خارج دائرة حزبها لأنها هي الرواية ..

أما رواية نصيحة عمر لابنته حفصة فهي تعكس لنا مدى الغيرة والحسد أو الصراع الدائر بينها وبين عائشة من أجل السيطرة على الرسول ..

ورواية العسل تلقي الضوء على كيد النساء ومؤامرتهن وأنهن لم يكن يشغلن شيء سوى الكيد لبعضهن وتأمر إحداهن على الأخرى وكل ذلك بسبب الغيرة . مما يصور بيت الرسول مشتعلًا بالمعارك والخصومات على الدوام ..

فهل نكح الرسول هذا الكم من النساء ليشغل بمعاركهن وخصوماته ..  
إن ما تصوّره الروايات أن نكاح الرسول هذا الكم من النساء إنما كان بغرض

---

(١) المرجع السابق ..

الشهوة والهوى ولم يكن لأي غرض آخر. مما يضفي على الرسول صفات الرجل الشهواني الباحث عن اللذات وهذا من شأنه أن يعكس على دعوته بالسوء ..  
وهذا هو الهدف من اختراع هذه الروايات وغيرها من الروايات التي تتحدث عن تهافت النساء على النبي و وهب أنفسهن له ..

# الرسول المشرع

الرسول يضيف على  
القرآن .. ويخالفه  
أيضاً ..



جاء الرسل بعقيدة واحدة ..

لكنهم جاؤوا بشرائع مختلفة ..

وانحصرت مهمة التبليغ في دائرة العقيدة ..

وانحصرت مهمة التبيين في محيط الشرائع ..

هذه هي مهمة الرسل . وهذه هي حقيقة الرسالة ..

والرسل لم يكن لهم علم مسبق بالشرائع وإنما كان لديهم علم بالوحدانية ..

ومن خلال هذا التصور يمكن القول أنَّ أرسل ليس لديهم صلاحيات الإجتهاد أو الإضافة على الأحكام التي يوحى بها إليهم ..

وكيف يمكنهم الإجتهاد أو الإضافة في شيء لا يفهونه وليس لديهم رصيده سابق عنه .. ?

من هنا فإن ربط الرسل بالإجتهاد أو الإضافة بعد صورة من صور الانحراف العقائدي الذي وقعت فيه الأمم والذي أدى بالناس في النهاية إلى تأليه الرسل وعبادتهم وتولدت من خلال هذه العبادة عبادة حواريهم ثم أخبارهم ورعبانهم ..  
وما ينطبق على الرسل ينطبق على رسولنا (ص) الذي نص القرآن على أميته أي خلوه من الرصيد الثقافي قبل تسلمه مهام البعثة ..

إلا أن الفقهاء والمحدثين تجاوزوا هذه القاعدة ونسبوا إلى الرسول الكبير من الروايات التي تدخله في دائرة الإجتهاد والإضافة وهم بذلك قد تحقت فيهم سنن الأمم السابقة من المغالاة في الرسل وتلاليهم ..

وما سوف نعرضه هنا هو ذلك الكم من الروايات التي تصطدم بالقرآن والعقل والتي جاء بها المحدثون وألصقوها بالرسول وما أضافه إليها الفقهاء من تحسينات وتأويلات وتبيرات بهدف دعمها وتمريرها وإضفاء المشروعية عليها حتى يتلقاها المسلمون بالقبول ..

ولقد نقل المحدثون عن الرسول (ص) الكثير من الروايات التي تحض على القرآن ووجوب تعهده والإلتزام بأحكامه وتوجيهاته وأن الرسول أوصى به ..

روى: أن رسول الله (ص) قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة. إن عاهم عليها أمسكها. وإن أطلقها ذهبت»<sup>(١)</sup> ..

ويروى: «تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيًّا من الإبل في عقلها»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى: «مثلك الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة والكرام. ومثل الذي يقرأ وهو يتعاهد وهو عليه شديد فله أجران»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى أن النبي (ص) أوصى بكتاب الله<sup>(٤)</sup> ..

ويروى أن الرسول (ص) أوصى في حجة الوداع بكتاب الله كما أوصى بعترته أهل بيته<sup>(٥)</sup> ..

ويروى عن الرسول قوله: «الحلال ما أحله الله في كتابه. والحرام ما حرمه الله في كتابه»<sup>(٦)</sup> ..

ومن هذه الروايات وغيرها يتبيّن لنا أن الرسول لم يوصي بستنته لاستحالة حفظها فهي علم وليس نصوصاً. والعلم له أهله من يمتلكون مؤهلاته من الأصحابية. ولأن القرآن يحتاج إلى البيان والبيان يحتاج إلىأمانة فمن ثم فإن «رسول قد انتخب آل البيت وعلى رأسهم الإمام علي ليكونوا حملة علمه وبيانه». بعده. إلا أن الأمة من بعد الرسول لم تلزم خط الإمام علي وسارت على النهج القبلي الذي قام بدوره باختراع كم من الروايات التي تدعم مشروعيته وتتوطن في أذهان المسلمين أن هذا الخط هو خط الرسول وحامل علمه وبيانه ..

---

١) البخاري كتاب فضائل القرآن ومسلم كتاب صلاة المسافرين ..

٢) المرجعين السابقين ..

٣) مسلم. والبخاري كتاب التفسير.

٤) مسلم والبخاري. كتاب الوصايا ..

٥) مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام علي. وانظر مستند أحمد ..

٦) سنن ابن ماجة ..

ولا شك أن هذه الروايات لا بد وأن تحوي أحكاماً جديدة فوق أحكام القرآن أو لم ترد فيه وذلك حسب حاجة هذا الخط لها ..

من هنا برزت هذه الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي تضيف على لسانه أحكاماً جديدة وتختبر أحكاماً لا وجود لها في القرآن وتضع الرسول في دائرة المشرع ..

إن الرسول إنما كان يدعو دائماً إلى التمسك بهدي القرآن وحكمه لا بهديه وحكمه هو. فهو وظيفته التبيين والتلبيح فقط. وسوف نعرض هنا لمثل هذه الروايات ونصوص الفقهاء المتعلقة بها ليتبين لنا مدى مصادمتها للقرآن والعقل ..

### - في النكاح ومتطلقاته:

ويروى أن رسول الله (ص) قال: «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وحالتها»<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن النبي (ص) تزوج ميمونة وهو محرم<sup>(٢)</sup> ..

ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن متعة النساء يوم خير وعن أكل الحمر الإنسانية<sup>(٣)</sup> ..

ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن الشغار. أي يزوج الرجل ابنته مقابل أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله (ص) فقالت يا رسول الله إني لأرى في وجه أبي حذيفة - زوجها - من دخول سالم فقال الرسول: «أرضعيه». فقالت: إنه ذو لحية. فقال: «أرضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة». فأرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة<sup>(٥)</sup> ..

(١) مسلم. والبخاري كتاب النكاح. وانظر كتب السنن ..

(٢) مسلم كتاب النكاح. والبخاري كتاب الصيد. وابن سعد حد ح ٨ ..

(٣) مسلم كتاب النكاح. البخاري كتاب المغازى ..

(٤) مسلم والبخاري كتاب النكاح ..

(٥) مسلم كتاب الرضاع والنساني ..

وبالنظر في الرواية الأولى يتبيّن لنا أنها تصطدم صراحة بالقرآن وتضيّف حكمًا جديداً فوق أحكامه المتعلقة بالمحرمات من النساء ..

يقول سبحانه: ﴿وَلَا تنكحُوا مَا نكحْتُمْ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحشَةً وَمُقْنَأً وَسَاءً سَبِيلًا. حَرَمْتُ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخْوَاتِكُمْ وَعَمَاتِكُمْ وَخَالَاتِكُمْ وَبِنَاتِ الْأَخْ وَبِنَاتِ الْأُخْتِ وَأَمْهَاتِكُمُ الْلَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتِكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأَمْهَاتِ نَسَائِكُمْ وَرَبِّاتِكُمُ الْلَّاتِي فِي حِجَورِكُمْ مِنْ نَسَائِكُمُ الْلَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَالُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا. وَالْمَحْصُنَاتِ مِنَ النَّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ كَتَابُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحْلُّ لَكُمْ مَا وَرَأَيْتُمْ ذَلِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> ..

ويبدو من خلال هذا النص القرآني الصریح القطعي أن هناك خمسة عشر نوعاً من النساء يدخلن في دائرة التحرير على الرجال وهن:

- \* ما نكح الآباء ..
- \* الأمهات ..
- \* بناتكم.
- \* أخواتكم.
- \* عماتكم.
- \* خالاتكم ..
- \* بنات الأخ ..
- \* بنات الأخت ..
- \* أمهاتكم في الرضاعة ..
- \* أخواتكم في الرضاعة ..
- \* أمهات نسائكم ..

---

(١) سورة النساء آية رقم ٢٣ و ٢٤ ..

\* ربائكم من المدخول بها ..

\* بنات الإبن ..

\* الأخرين ..

\* المحسنات (المتزوجات) ..

ومن الواضح أنه ليس بينهن عمة الزوجة أو خالتها ..

قال الفقهاء: قوله (ص) «لا تنكح العمة على بنت الأخ ولا ابنة الأخت على الخالة» أي لا يجوز الجمع بينهما في النكاح وإن علت العمة أو الخالة وإن سفلت الإبنة لأن ذلك يفضي إلى قطبيعة الرحم وكذلك لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين. قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى «وأحل لكم ما وراء ذلكم»<sup>(١)</sup> ..

وبهذا يتضح لنا أن الفقهاء لا يعنيهم مدى مطابقة الرواية لنصوص القرآن فما دامت هي صحيحة بطرق الإسناد التي ألفوها وأضفوا عليها العصمة. فهي إذن صحيحة وما تتضمنه من أحكام يجب الأخذ بها كما تؤخذ أحكام القرآن ..

وعلى ضوء هذه التبيّنة يستوي حكم رافض الأخذ بهذه الرواية مع رافض الأخذ بحكم القرآن. فإذا حكم بکفر الثاني حكم بکفر الأول. وبالتالي أنزلت الرواية منزلة القرآن ..

ولقد تجاوز الفقهاء هذا الحد بأن جعلوا الروايات حكماً على القرآن ومنخصصة لعامة ومقيدة لمطلقة وناسخة لأحكامه ..

وهنا قد جعل الفقهاء رواية تحريم نكاح عمة الزوجة أو خالتها منخصصة لقوله تعالى «وأحل لكم ما وراء ذلكم».

وهذه هي الطامة الكبرى. فهل يمكن للرسول أن يضيف أحكاماً جديدة على أحكام القرآن. وهل يملك ذلك من الأصل ..؟

---

(١) مسلم. كتاب النكاح. هامش باب تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها. وانظر فتح الباري ح ٩ / كتاب النكاح. وكتب الفقه ..

إن نصوص القرآن لا تعطي هذه الصلاحية. ولو صح عن الرسول ذلك لكان ذريعة للمنافقين وأعداء الإسلام في زمانه ليطعنوا في هذا الدين ويشكروا في حكمه ..

أما الرواية الثانية فتشير إلى أن الرسول (ص) يحرم على الناس ما يبيحه لنفسه. كما تشير إلى أن شهوة الرسول الطاغية نحو النساء دفعت به إلى انتهاء الشعائر المقدسة والدخول بأمرأة في وقت الإحرام ..

يروى عن الرسول قوله: «لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب»<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء: السنة ناطقة بجواز نكاح المحرم بنكاحه (ص) ميمونة حال إحرامه وذلك في عمرة القضاء في ذي القعدة سنة سبع من الهجرة. والأصل في الأفعال العموم. والحلال لا يمنع من شيء من المباحات فأي فائدة في إخبار تزوجه ميمونة في حله. والإخبار بهذا - أي بجواز نكاح المحرم - فيه فائدة الخبر وهي بيان جواز النكاح في الإحرام. فإنما الممنوع للمحرم النكاح بمعنى الوطء لا العقد ولا سبب لمنع عقدة النكاح له. فإن قلت أنت تزيد حمل لفظ النكاح الوارد في الحديث على معناه الحقيقي لغة لكن قوله (ص) «ولا يخطب يؤدي خلافه». قلنا نعم. ولكن ذكر الطحاوي أنه لم يوجد في كل الروايات وإنما الموجود لا ينكح ولا ينكح .. والمراد بالناكح الواطئ .. وبالمنكر الموطئة والمحرم من في الإحرام<sup>(٢)</sup> ..

والظاهر من هذا الكلام أن الفقهاء في حيرة ما بين الروايات الواردة بالنهي عن نكاح المحرم والروايات الأخرى التي تبيحه على ضوء فعل الرسول ..

ومسألة وجود الروايات المتناقضة التي تأمر بالمعظر والإباحة في آن واحد هي مشكلة المشاكل في السنة المنسوبة للرسول. وهي إن دلت على شيء فإنما تدل على تخبط النقل أو عدمأمانة في الحفظ والرواية. وهي تدل على جانب آخر أهم وهو أن فكرة عصمة الرواية محل شك ..

(١) مسلم. كتاب النكاح.

(٢) مسلم. كتاب النكاح. هامش باب تعريف نكاح المحرم.

وهناك الكثير من الأمثلة على الأحاديث المتناقضة في كتب السنن والتي سوف نعرض لصورة منها عند حديثنا عن نهي الرسول عن زواج المتعة<sup>(١)</sup> ..  
وإذا كان الفقهاء هنا قد رجحوا أحاديث إباحة نكاح المحرم فإنهم بهذا يكونوا قد ردوا أحاديث النهي.

والسؤال هنا: إذن لماذا أبقوا على أحاديث النهي وصححوها؟

إن الفقهاء في مواجهة أصحاب العقول - في زمانهم - والذين وجدوا من المبررات الشرعية ما يدفعهم إلى التمسك بالنهي عن نكاح المحرم - اضطروا إلى تفتيت المسألة وفصل النكاح العملي عن النكاح النظري ومحاولة التأكيد أن الرسول تزوج ميمونة نظرياً أي عقداً ولم يدخل بها وهذه فزلكة لغوية لم تقبل واعتراض عليها على ما هو واضح من قول البعض لكن لفظه (ص) «ولا يخطب يؤدي خلافه» أي إن الرسول لو كان يقصد النكاح بمعنى العقد فقط دون الوطء ما كان يجب أن ينهى عن الخطبة أيضاً لأن الخطبة صورة من صور العقد.

ثم إن رد الفقهاء على هذا الاعتراض يعطينا دليلاً جديداً على مدى تعبدهم بأقوال الرجال ونبذ العقل. فهم اعترفوا بصحة هذا الاعتراض بقولهم: قلنا نعم. لكنهم عادوا وتعلقوا بقول الطحاوي أن لفظة (ولا يخطب). لا توجد في جميع الروايات الواردة حول القضية المثاررة. ومعنى كلامهم هذا أنهم يميلون إلى الروايات التي ليس فيها ذكر للفظة (ولا يخطب) وبينبذون الأخرى. ولا يوجد دليل أكبر من هذا على أن هؤلاء إنما يحكمهم هواهم لا دينهم. وحكم الهوى هذا هو الذي يدفع بهم إلى السير في ركاب الحكماء وعشاق الدنيا ومناصرة مثل هذه الروايات التي تشكيك في أحكام الدين وفي الرسول. وكان الأجرد بهم على الأقل أن يميلوا إلى روايات الحظر نصرة للدين وللنرسول ..

ونأتي إلى نهي الرسول (ص) عن متعة النساء ولحوم الحمر الأهلية يوم خير.. وهذا النهي دليل على أنه كان هناك ما يبيح متعة النساء ولحوم الحمر. أي أن الرسول نهى عن شيء كان موجوداً ويمارس من قبل الصحابة. وواقع الإباحة

---

(١) انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة. ومشكل الحديث لابن الجوزي ..

لا يفرض وجود دليل لأن الأصل في الأفعال الإباحة.. أما واقع النهي فيفرض وجود دليل..

ويتبع الأمر في كتب السنن تبين لنا أن هناك روايات عن الرسول تبيح متنة النساء - أي زواج المتنة - وروايات تنهى عنه. وأن الإباحة كانت سيراً مع نص قرآني. أما الحظر فليس له دليل سوى الروايات أي لم يوجد دليل قرآن ينهى عن زواج المتنة..

يروى عن ابن مسعود قوله: رخص لنا رسول الله (ص) أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَمُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيعَاتِ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكُم﴾**<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن جابر بن عبد الله قوله: استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وأبى بكر وعمر<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية أخرى: ثم نهانا عنها عمر<sup>(٣)</sup> ..

وفي رواية: قال رجل - أي عمر - برأيه ما شاء<sup>(٤)</sup> ..

إن مثل هذه النصوص وغيرها تؤكد أن نكاح المتنة كان مستمراً ومطبيقاً بعد وفاة الرسول. وفي هذا إشارة إلى أن الرسول لم ينه عنه. ومثل هذه التبيجة تدفعنا إلى الشك في روايات النهي..

إلا أن الفقهاء هذه المرة ساروا على العكس من القضية السابقة وناصروها روايات الحظر وضربوا روايات الإباحة على الرغم من قوتها وموافقتها للقرآن وللعقل والفطرة. لكن هذه الأمور ليست بذات أهمية لدى الفقهاء فالملهم هو السند والتوافق المذهبى.

---

(١) مسلم كتاب النكاح. والبخاري كتاب التفسير..

(٢) مسلم.

(٣) مسلم.

(٤) البخاري كتاب التفسير. ومسلم كتاب الحج.

والإشكال هنا كالإشكال السابق وهو أن كلاً من روايات الحظر وروايات الإباحة صحيحة سندًا إلا أن روايات الإباحة لا توافق مذهبهم وإنما توافق مذهب خصومهم من الشيعة ولأجل ذلك نبذوها وقالوا بنسخها..

يقول الفقهاء وهو حرام بالكتاب والسنّة. أما السنّة فلما في الصحيحين من نهيه (ص) عنه. وتحريمها تحريماً مؤبداً. وأما الكتاب فقوله تعالى: «إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم...» والمتمتع بها ليست واحدة منها أما أنها ليست مملوكة ظاهر وأما أنها ليست بزوجة فلأن الزواج له أحکام كالإرث وغيره وهي منعدمة فيه باتفاق منا ومن المبتدعة المخالفين لنا لا ميراث فيها ولا نسب ولا طلاق والفرق فيه يحصل بانقضاء الأجل. وقول ابن مسعود واستدلاله بقوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم...» فيه إشارة إلى أن ابن مسعود كان يعتقد إياحتها ولعله رجع بعد ذلك أو استمر لعدم بلوغ النص إياه. أو يقول كما قال ابن عباس بأنها رخصة عند الإضطرار<sup>(١)</sup>..

وبيدو من هذا الكلام أن الفقهاء لم يعملوا عقولهم في نصوص الإباحة فهم يقرأون بعين واحدة هي عين التحiz للرواية على مذهبهم ويدافعون بمنطق الخصومة لا الموضوعية. فمن ثم يمكن القول إن استدلالهم على تحريم نكاح المتعة ونبذ نصوص الإباحة وتحميل الرسول (ص) أمر تحريم ما أحل الله - هو أمر واه وسقطة من سقطاتهم وذلك للأسباب التالية:

- أن قولهم إن نصوص التحريم في الصحيحين يرد عليه بأن نصوص الإباحة في الصحيحين أيضاً ..
- أن قولهم تحريماً مؤبداً مردود لثبت استمرار الصحابة على تطبيق نكاح المتعة بعد الرسول وفي عهد أبي بكر وعمر..
- إن استدلالهم بقوله تعالى «إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم...» على أن الإسلام لا يعترف إلا بتنوعين من العلاقة الجنسية نص عليهما القرآن وهما: الزواج الدائم وملك اليمين - هذا الاستدلال مردود أيضاً لكون حكم إباحة المتعة نزل في المدينة. والأية السابقة المستدل بها مكية - سورة المؤمنون -

---

(١) مسلم. كتاب النكاح. هامش باب نكاح المتعة وبيان أنه أبىح ثم نسخ ثم أبىح ثـم نسخ ثم استقر تحريمه إلى يوم القيمة .. وانظر كتب الفقه ..

والمحكي لا ينسخ المدني حسب قواعد الناسخ والمنسوخ التي يعمل بها الفقهاء ويعتقدونها ..

● أَنَّ هَذَا الْإِسْتِدَلَالُ مِنْ قَبْلِ الْفَقَهَاءِ يَعْنِي أَنَّ مَلْكَ الْيَمِينِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الزِّوَاجِ الدَّائِمِ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَا بِدِيلًا عَنْ زِوَاجِ الْمُتَعَةِ. وَنَحْنُ نَفْهُمُ أَنَّ الزِّوَاجَ الدَّائِمَ إِذَا تَيَسَّرَ أَسْبَابُهُ لَنْ تَكُونَ هُنَاكَ حَاجَةٌ لِلزِّوَاجِ الْمُؤْقَتِ. لَكِنَّ الَّذِي لَا يُمْكِنُ فَهْمَهُ هُوَ كَيْفَ يَكُونُ مَلْكُ الْيَمِينِ بِدِيلًا عَنْ زِوَاجِ الْمُتَعَةِ؟..؟ مَلْكُ الْيَمِينِ يَنَادِيُونَ بِإِشَاعَةِ مَلْكِ الْيَمِينِ بَدْلًا مِنْ إِشَاعَةِ زِوَاجِ الْمُتَعَةِ..؟

لَقَدْ وَجَدَ الْفَقَهَاءُ أَنْفُسَهُمْ فِي مَأْزَقٍ حَرْجٍ. إِمَّا أَنْ يَقْرَرُوا بِإِبَاحَةِ زِوَاجِ الْمُتَعَةِ وَبِالْتَّالِي يَنْصُرُونَ الشِّيَعَةَ خَصْوَمَهُمْ. إِمَّا أَنْ يَوْجِدُوا بِدِيلًا لِهَذَا الزِّوَاجِ وَكَانَ هَذَا الْبَدِيلُ فِي نَظَرِهِمْ هُوَ مَلْكُ الْيَمِينِ. وَهُوَ بِدِيلٍ أَدْهَى وَأَمْرٌ.. وَهُمْ مَعَ اخْتِيَارِهِمْ هَذَا لَمْ يَبْيَنُوا لَنَا أَحْكَامَ مَلْكِ الْيَمِينِ.. وَكَيْفَ يَمْكُنُ تَطْبِيقَهِ؟..؟

● أَنَّ الْفَقَهَاءَ قَدْ أَعْمَاهُمُ الْحَقْدُ عَلَى خَصْوَمِهِمُ الشِّيَعَةَ وَلَمْ يَكْلِفُوهُمْ أَنْفُسَهُمْ الْإِطْلَاعَ عَلَى مَصَادِرِهِمْ لِيَعْرِفُوا مِنْهَا كَيْفَ يَطْبَقُ نِكَاحَ الْمُتَعَةِ وَمَا هِيَ شَرُوطُهُ؟ فَهُمْ قَدْ نَسَبُوا إِلَى الْقَاتِلِينَ بِإِبَاحَتِهِ أَنَّ هَذَا الزِّوَاجُ لَا مِيرَاثٌ فِيهِ وَلَا نَسْبٌ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ فَهَذَا الزِّوَاجُ يَتَعَالَمُ مَعَهُ الشِّيَعَةَ كِزِوَاجٍ شَرِعيٍّ إِذَا حَدَثَ مِنْ وَرَائِهِ إِنْجَابٌ فَإِنَّ الْابْنَ يَنْسَبُ لِأَبِيهِ وَيَحْصُلُ عَلَى كُلِّ الْحَقُوقِ الْشَّرِعِيَّةِ وَهُوَ زِوَاجٌ يَقُومُ عَلَى الْإِبْجَابِ وَالْقَبْولِ بَيْنَ طَرْفَيِ الزِّوَاجِ وَبِهَا يَكُونُ مُسْتَكْمَلًا لِأَرْكَانِهِ الْشَّرِعِيَّةِ..؟

● إِنَّ اسْتِدَلَالَ ابْنِ مُسْعُودَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى «بِاَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَحْرِمُوا طَبِيبَ مَا اَحْلَ اللَّهُ لَكُمْ..» قدْ أَوْقَعَ الْفَقَهَاءَ فِي حَرْجٍ وَأَدَى إِلَى اعْتِرَافِهِمْ أَنَّ ابْنَ مُسْعُودَ كَانَ يَعْتَقِدُ بِإِبَاحَةِ زِوَاجِ الْمُتَعَةِ. مُحَاوِلِيْنَ التَّشْوِيشَ عَلَى هَذَا الْإِعْتِرَافِ بِقَوْلِهِمْ وَلِعَلَّهُ رَجَعَ بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ اسْتَمَرَ لَعْدَمِ بُلوغِهِ نَصِ النَّهْيِ وَهَذَا مَرْدُودٌ لِأَنَّ ابْنَ مُسْعُودَ مِنْ فَقَهَاءِ الصَّحَابَةِ. وَمُحَاوِلَتِهِمْ رِبْطُ مَوْقِفِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَوْقِفِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْدُودٌ أَيْضًا لِعَدَمِ ثَبَوْتِهِ وَثَبَوتِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى القَوْلِ بِإِبَاحَةِ زِوَاجِ الْمُتَعَةِ<sup>(۱)</sup>..

(۱) انظر تفاصيل أقوال الفقهاء حول زواج المتعة ومناقشتها في كتابنا: زواج المتعة حلال. ط دار الأضواء. بيروت..

يروى أن عبد الله بن الزبير قام بمكة - حين استولى عليها أثناء صراعه مع الأمويين - فقال: إن ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتنة يعرض برجل - أي ابن عباس - فناداه - أي ابن عباس - فقال: إنك لجلف جاف فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتدين - الرسول - فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك<sup>(١)</sup> ..

ونخرج من هذه الرواية بما يلي:

- أن ابن عباس كان مستمراً على موقفه بإباحة زواج المتعة حتى كف بصره وحتى عصر خلافة ابن الزبير ..
- أن ابن الزبير سب ابن عباس وهدده ولم يواجهه بنص شرعي يبطل موقفه ..

- أن ابن عباس لم يتراجع عن موقفه ورد على ابن الزبير ..
- أن ابن الزبير أصدر حكماً تهديدياً برجم ابن عباس وهو ما له سند شرعي سوى السلطان .. أي أن ابن عباس كان يواجه ابن الزبير بالنص . وكان ابن الزبير يواجهه بالسلطان وهو نفس موقف عمر فقد نهى عن المتعة بالسلطان .. يقول الفقهاء: قوله - أي ابن عباس - إنك لجلف جاف أي غليظ الطبع قليل الفهم . قوله - أي ابن الزبير - لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك لعل فيه مبالغة في الوعيد لمنع المتعة<sup>(٢)</sup> ..

وهذا التعليق من قبل الفقهاء على هذه الحادثة جانب حقيقة الأمر وموه عليه وهو أن هذه الحادثة دليل على استمرار زواج المتعة بعد نهي عمر . وهو على كل حال اعتراف صريح منهم بجهل ابن الزبير وأنه لا شأن له بمثل هذه الأمور حتى أن قوله لأرجمنك لم يجد قبولاً لديهم واعتبروه من نوع المبالغة في العقاب إذن أن روایاتهم تنص على أن حكم الرجم خاص بالزاني المحصن<sup>(٣)</sup> ..

(١) مسلم. باب نكاح المتعة ..

(٢) المرجع السابق. هامش ..

(٣) اعتبر بعض الفقهاء قول ابن الزبير هذا دليلاً على جواز رجم ناكح المتعة . وقال آخرون بعدم جواز ذلك . انظر كتب الفقه . وانظر كتابنا زواج المتعة حلال ..

أما تحريم الحمر الأنسية - أي الأهلية - الذي أصقه الرواة برواية تحريم زواج المتعة فهو كشأن الأحكام السابقة التي ابتدعها الروايات على لسان الرسول (ص). فمن المعروف أن الإسلام قد حرم كل ذي ناب من الحيوانات والطيور. والحرم لا تدخل في دائرة الحيوانات المفترسة. صحيح أنها خلقت للركوب وقضاء الحاجة لكن هذا لا ينفي جواز أكلها..

وبالطبع هناك حيوانات أخرى خلقها الله سبحانه لكي توكل لحومها وتكون طعاماً للإنسان وهي أولى بالأكل من الحمر. إلا أن ما يجب تأكيده هنا هو مبدأ التحليل والتحريم أن الحمر في دائرة الإباحة. أما النهي فإنه يساويها ببقية الحيوانات الأخرى المحظورة..

يروى أن رسول الله (ص) نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع<sup>(١)</sup> ..

ويروى أنه في غزوة خيبر نحرروا الحمر الأهلية فلما غلت القدور نادى منادي الرسول: اكتفوا القدور فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً. فقلنا: إنما نهى عنها النبي لأنها لم تخمس. وقال آخرون حرمها البتة<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن ابن عباس قوله: لا أدرى أنهى عنه رسول الله (ص) من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم. أو حرمها في يوم خيبر<sup>(٣)</sup> ..

ويروى: نهى رسول الله (ص) يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في الخيل<sup>(٤)</sup> ..

ويروى: نحرنا على عهد النبي (ص) فرساً فأكلناه<sup>(٥)</sup> ..

ويظهر من هذه الروايات أنها جميعها تضرب رواية النهي عن أكل الحمر وتشكك فيها. فالرواية الأولى تحرم كل ذي ناب والحرم لا تدخل في هذا..

(١) مسلم كتاب الصيد والذبائح والبخاري كتاب الذبائح والصيد..

(٢) مسلم كتاب الصيد والذبائح. والبخاري كتاب الخمس..

(٣) البخاري كتاب المغازي ومسلم كتاب الصيد والذبائح..

(٤) المرجعين السابقين..

(٥) مسلم والبخاري كتاب الصيد والذبائح..

والرواية الثانية تشکك في أسباب النهي أھو بسبب أن هذه الحمر لم تقسم  
ويؤخذ خمسها قبل أن تؤکل. أو هو بسبب التحریم القطعی ..

والرواية الثالثة تشکك في سبب النهي أھو وقتی أم دائم. فابن عباس لا  
يدري سبب التحریم أھو بسبب خوف الرسول من ألا يجد الناس ما يحملون عليه  
متاعهم. أم هي حرمت يوم خیر لسبب آخر.

والرواية الرابعة والخامسة تتناقض مع الروایات السابقة خاصة روایة النھی.  
فھي تنهی عن لحوم الحمر وتبيح لحم الخيل مع أن الحمر لا تختلف عن الخيل  
في شيء. فكلاهما من أكلة الحشائش. وكلاهما يستخدم في الرکوب. بل إن  
أهمية الخيل أكبر بكثير من أهمية الحمير ..

وإذا كان قد نحر الفرس في عهد النبي لضرورة. فإن الضرورة تحكم أيضاً  
أن تتطلب الحاجة نحر حمار كما حدث في خیر. فھم قد نحرروا حماراً ولم  
ينحرروا فرساً مع أن الخيل كانت موجودة ..

ومثل هذا التناقض الذي نراه في الروایات المنسوبة للرسول إنما يدعونا إلى  
إعادة النظر في مثل هذه الروایات وعدم التسرع في بناء حکم شرعی عليها سواء  
أكان بالحظر أو بالإباحة. فسلطنة التشريع هذه من خصائص الله سبحانه وليست من  
صلاحيات البشر ..

وكان يجب على الفقهاء أن يكونوا أول الممثلين لهذا لكنها عبادة  
الرجال ..

أما نکاح الشغار الذي أدخل في دائرة التحریم أيضاً فینطبق عليه ما ینطبق  
على نکاح عمة الزوجة أو خالتها ونکاح المتعة من أن آیة سورۃ النساء لم تشتمل  
فمن ثم هو ينافق القرآن ويضيف حکماً جديداً فوق الأحكام القطعية التي نصت  
عليها ..

يقول الفقهاء: الشغار أن يزوج الرجل ابنته لرجل على أن يزوجه الآخر  
ابنته. والشغار كما يكون على البنت يكون على الأخت وعلى غيرهما. وليس  
بينهما صداق أي مهر على أن يضع كل واحد منهما صداق الأخرى ولا مهر سوى

ذلك وكان سائغاً في الجاهلية وحكم هذا العقد عندنا صحته وفساد التسمية فيجب مهر المثل فبلزومه يخرج من كونه شعاراً لأنه مأخوذ فيه عدم الصداق وحكمه عند غيرنا بطلانه والمسألة من مباحث النهي في أصول الفقه. قيل الخلاف فيما إذا ذكر في العقد كون بعض كل منهما صداق الأخرى وأما إذا لم يذكر بل قال زوجتك ابنتي على أن تزوجني ابنتك ولم يزد عليه فقبل. فالعقد جائز اتفاقاً ولا يكون شعاراً. ولو زاد قوله على أن يكون بعض ابنتي صداقاً لابنتك كان نكاح الثاني صحيحًا اتفاقاً والأول على خلاف. ويبطل العقد عند الثلاثة وقال أبو حنيفة يصح بمهر<sup>(١)</sup> ..

ويبدو من هذا الكلام أن جوهر المسألة هو الصداق. أي لو كان هناك صداق جاز هذا الزواج. إذن المسألة ليست في حركة التبادل بين شخصين هذا يزوج هذا ابنته أو أخته أو عمه مقابل أن يزوجه الآخر ابنته أو أخته أو عمه. فالزواج صحيح في ذاته. والفقهاء حاترون ما بين الحكم ببطلان هذا الزواج وما بين الحكم ببابنته. وهذه الحيرة دليل على أن هذه الرواية لا تفيد بشيء قطعي أو هي تصطدم بزواج مستكملاً شرطه الشرعية. وإذا كان الصداق هو الذي يضفي المشروعية على هذا الزواج فإن ذلك يفتح باب التحايل بأن يسمى كل من طرفي الزواج أي مهر دفعاً للحرج.. لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا: هل الصداق ركناً من أركان الزواج؟ والجواب لا. وهذا ما عليه الفقهاء<sup>(٢)</sup> ..

إذن كيف جعل الصداق وسيلة لإخراج زواج الشفار من دائرة الحرمة إلى دائرة الإباحة..؟

لقد بارك الفقهاء الرواية لكونها صادرة عن البخاري ومسلم وأدوا دورهم بوضعها في مصاف نصوص التحريرم ..

**في الدماء:**

يروى أن رسول الله (ص) قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله

(١) مسلم. كتاب النكاح. هامش باب تحريم نكاح الشفار وبطلانه ..

(٢) بجمع الفقهاء على أن ركيز الزواج الإيجاب والقبول. وهذا ما دلت عليه النصوص ..

إلا الله وأنني رسول الله إلا بإحدى ثلات: النفس بالنفس. والثيب الزاني والمفارق من الدين المفارق للجماعة»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن عمر قوله: الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء. إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الإعتراف<sup>(٢)</sup> ..

وسئل عبد الله بن أبي أوفى: هل رجم رسول الله (ص)? قال: نعم ..  
قلت: قبل سورة النور أم بعد؟ قال: لا أدرى<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن الرسول قوله: «من بدل دينه فاقتلوه»<sup>(٤)</sup> ..  
ويروى أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب لرسول الله (ص) فأنزله الشيطان - أي ارتد - ولحق بالكفار. فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح. فاستجار له عثمان بن عفان فأجراه رسول الله<sup>(٥)</sup> ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «إذا أبقي العبد إلى الشرك فقد حل دمه»<sup>(٦)</sup> ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان»<sup>(٧)</sup> ..  
ومن خلال هذه الروايات يتبيّن لنا أن هناك ثلاثة مبررات لإباحة دماء المسلمين نسبت إلى الرسول (ص) وهي:  
● الثيب الزاني (الزاني المحسن) ..  
● المرتد ..  
● المفارق للجماعة ..

(١) مسلم كتاب القسامـة. والبخاري كتاب الديـات ..

(٢) مسلم والبخاري كتاب الحدود ..

(٣) المرجعـين السابـقـين ..

(٤) أبو داود كتاب الحدود والبخاري كتاب استتابة المرتدين. باب حكم المرتد. وانظر فتح الباري ح ٢٦٧ / ١٢.

(٥) أبو داود المرجع السابـق ..

(٦) المرجع السابـق ..

(٧) مسلم كتاب الإمـارة ..

وهذه الأحكام الثلاثة لم ينص عليها القرآن أما النفس بالنفس فهي من باب القصاص الذي نص عليه القرآن وربط هذا الحكم القرآني بحكمين آخرين لم ينص عليهما القرآن كما في الرواية الأولى هو من مكر الرواة الذين يحاولون إضفاء الشرعية على أحكام ما أنزل الله بها من سلطان ..

وفيما يتعلق بحكم الرجم فقد نصت رواية عمر على أن حكم الرجم في كتاب الله بينما هو لا وجود له في كتاب الله . وهذا التصریح من عمر يعطينا دلالة هامة وهي أن الناس لا تقبل بفطرتها إلا أحكام القرآن وهو ما دفع بعمر إلى التأكيد على أن حكم الرجم موجود في القرآن ..

وحتى تتضح لنا الصورة لا بد من تتبع رواية عمر من أولها ..

تقول الرواية : إن الله قد بعث محمداً (ص) بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأتها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله ورجمنا بعده . فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله . وأن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الإعتراف ..

ويبدو من خلال كلام عمر أنه شم رائحة معارضة لحكم الرجم فقصد المنبر ليحذر من ذلك ..

والغريب في كلام عمر أنه قد اعتبر الرجم فريضة تركها ضلال . وكيف يكون فريضة وهو ليس في كتاب الله . وكيف يصل من يعمل بكتاب الله ؟

قال النووي : قوله - أي عمر - آية الرجم أراد بها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة . وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه .

والتعليق على قول النووي هذا والذي هو رأي جميع الفقهاء - يجرنا إلى مناقشة قضية النسخ والمنسوخ . وهل هناك نسخ في القرآن .. ؟

يعرف الفقهاء النسخ بقولهم : هو نسخ حكم شرعي سابق بحكم شرعي لاحق .. وهو أنواع ثلاثة :  
ما نسخ لفظاً وبقي حكماً ..

ما نسخ لفظاً وحكمـاً ..

ما نسخ حكمـاً وبقي لفظاً ..

والنوع الأول هو ما يتعلـق بحكم الرجم ..

والنوع الثاني مثل رواية عائشة قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله (ص) وهن فيما يقرأ من القرآن<sup>(١)</sup> ..

وقول عائشة هذا يشير إلى جهلها بالقرآن إذ لا توجد آية تتحدث عن خمس رضعات في القرآن. ولو كانت موجودة فأين تكون قد ذهبت؟

وقد رد أحد الفقهاء على عائشة بقوله: لا حجة في خمس لأن عائشة أحوالتها على أنه قرآن وقالت: ولقد كان في صحيفة تحت سريري فلما مات رسول الله وتشاغلنا بمותו دخل داجن فأكلها وقد ثبت أنه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحل القراءة به ولا إثباته في المصحف ولا يجوز التقييد به لأنما نجوز التقييد بالمشهور من القراءة ولم يشتهر وأنه لو كان قرآناً لكان متلو اليوم إذ لا نسخ بعد النبي (ص)<sup>(٢)</sup> ..

وما تؤكده لنا هذه الرواية التي تتحدث عن صحيفة عائشة هو أن عائشة كتبت شيئاً عن الرسول على أنه قرآن وما هو بقرآن. وهذا مؤذن الشك في فقه عائشة وفي روایاتها أيضاً ..

أما النوع الثالث فمثله قوله تعالى: «واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهادوا عليهن أربعة منكم. فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً»<sup>(٣)</sup> ..

فهذه الآية قد نسخت بأية سورة النور التي حددت حكم الزاني بالجلد مائة جلدـة علينا<sup>(٤)</sup> ..

(١) مسلم كتاب الرضاع ..

(٢) هامش مسلم. كتاب الرضاع باب التحرير بخمس رضعات. وهو مذهب الشافعي ..

(٣) النساء آية رقم ١٥ ..

(٤) انظر سورة النور آية رقم ٢ ..

وبالتأمل في فكرة النسخ وأنواعه يتبيّن لنا أنها فكرة تضر بالقرآن وتعتدي على نصوصه. إذ أن تبنيها يعني تعطيل الكثير من الأحكام المنصوص عليها في القرآن التي من الممكن أن تسهم في حل الكثير من المشكلات المعاصرة..  
ويكفي القول أن فكرة النسخ هي من ابتداع الرواية وقام الفقهاء بتأصيلها ولا يوجد ما يعضدها من نصوص القرآن<sup>(١)</sup> ..

وهل يقبل العقل أن يعطى نص من نصوص القرآن يتلى على الملاً بينما يلزم المسلمين بحکم لا وجود له في القرآن ويدعى أنه كان موجوداً فيه..؟  
إن الفقهاء لم يتوقفوا عند حد تبني فكرة نسخ القرآن بالقرآن بل تجاوزوا هذا الحد بتبنيهم نسخ القرآن بالروايات وهو ما أشرنا إلى صورة منه فيما يتعلق بزواج المتعة حين قرروا نسخ قوله تعالى «.. فما استمتعتم به فاتوهن أجورهن»  
الخاص بإباحة زواج المتعة. برواية النهي التي ذكرناها<sup>(٢)</sup> ..

أما الرواية الثانية حول الرجم فهي تشكيك في الرجم ولا تجزم بقطعيته فراوتها لا يدرى إن كان حكم الرجم قد طبق قبل نزول آيات سورة النور أم لا..  
إلا أن ما تؤكده هذه الرواية هو أن السؤال الذي توجه به السائل يحمل دلالة قوية على أن آيات سورة النور نسخت حكم الرجم وهو مبرر سؤال السائل : قبل سورة النور أم بعد..؟

أما رواية : من بدل دينه فاقتلوه. فأقل ما يقال فيها أنها رواية من منع السياسة لضرب التيارات المعارضة لأنظمة الحكم التي كانت سائدة في تلك الفترة واتهامها بالردة والزندة وإضفاء المشروعية على عملية تصفيتها والقضاء على رؤوسها ..

وهذه الرواية تصطدم بعدة نصوص قرآنية صريحة منها:  
«لا إكراه في الدين..»<sup>(٣)</sup>.

(١) يعتمد الفقهاء على قولهم بالنسخ على قوله تعالى «ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها..» [البقرة: آية رقم ١٠٦]. وهو ما يقول به المفسرون أيضاً. إلا أنه بالتأمل في النص يتبيّن أن الآية المقصودة هنا هي آيات الكون لا الآيات القرآنية..

(٢) النساء آية رقم ٢٤. وانظر تفاصيل مناقشة نسخ هذه الآية في كتابنا: زواج المتعة حلال..

(٣) البقرة آية رقم ٢٥٦.

﴿لست عليهم بمسيطر..﴾<sup>(١)</sup>.

﴿.. أفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطة أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر..﴾<sup>(٤)</sup>.

ومن هذه النصوص وغيرها يحدد القرآن أن حرية الإعتقداد مطلب إنساني وحق من الحقوق التي يجب احترامها في ظل الحياة الدنيا التي هي دار اختبار. فمن ثم لم يحدد عقوبة للمرتد في الدنيا وهذا ينص عليه صراحة قوله تعالى ﴿ومن يرتد منكم عن دينه..﴾<sup>(٥)</sup>.

وهذا دليل قاطع وبرهان ساطع على بطلان رواية من بدل دينه فاقتلوه.. وكونها مختلفة. فليس من الممكن أن يصل الحال بالرسول إلى أن يتحدى القرآن بهذه الصورة الفجة..

وإذا كان الفقهاء قد تبنوا هذه الرواية وبنوا على أساسها أحكاماً تتعلق بالردة والمرتدين وكيفية تطبيق حد الردة عليهم. إلا أنهم لم يجيبونا على حكم اليهودي الذي يتقل إلى المسيحية أو المسيحي الذي يتقل إلى اليهودية فهذه الرواية على ما يبدو عامة وليس خاصة.. فهل يعني هذا أن حكم الردة يشملهم..؟

والرواية التي تلي رواية قتل المرتد تكشف لنا بعداً جديداً حول مسألة إباحة دم المرتد. فهذه الرواية تنص على أن الرسول أباح دم عبد الله بن أبي سرح بعد أن ارتد إلا أن عثمان شفع له فقبل الرسول شفاعته.. فإذا كان قتل المرتد حكماً شرعياً وحداً من حدود الله فهل يجوز أن تقبل الشفاعة فيه؟

(١) الغاشية آية رقم ٢٢.

(٢) يونس آية رقم ٩٩.

(٣) البقرة آية رقم ٢١٧..

(٤) الكهف آية رقم ٢٩..

(٥) انظر لنا كتاب الكلمة والسيف.

**والجواب هو الرواية التالية:**

تروي عائشة قالت: أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله (ص)? فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله؟ فكلمه أسامة. فقال رسول الله: «أتشفع في حد من حدود الله»؟ ثم قام فاختطب<sup>(١)</sup> ..

**والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: كيف يقبل الرسول الشفاعة في حد المرتد ويرفضها في حد السرقة..؟**

والجواب أن هذا التناقض هو من صنع الرواية ولا شأن للرسول به فرواية عثمان وأبن أبي سرح لها أبعاد سياسية وتهدف إلى دعم عثمان وخطه وإبعاد الشبهة عنه في حمايته وتأمينه لابن أبي السرح الذي فر من وجه الرسول والمؤمنين ولم يظهر إلا في عهد عثمان كما نصت على ذلك الكثير من الروايات التي يتناولها القوم. فالرواية تهدف إلى تأكيد أن عثمان حصل على عفو من الرسول مباشرة بشأن ابن أبي السرح لا كما تقول الروايات الأخرى التي استثمرها خصوم عثمان<sup>(٢)</sup> ..

أما رواية المخزومية فحادثة جنائية عادية لا تمت من قريب أو بعيد بأي من الرموز القبلية التي يراد تضخيمها وإحاطتها بهالة مقدسة.. ورواية إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حل دمه. هي دعم للروايات السابقة بشأن حكم المرتد. إلا أن الخلاف في التعبير والألفاظ هنا يؤكّد ما طرحته سابقاً من أن الروايات إنما تروي بالمعنى لا بالنص الحرفي الذي نطق به الرسول إن صحيحة نسبتها إليه. وهي تخضع لأهواء الرواة ومذاهبهم مما يضعها في دائرة الشك والتمحيص..

أما رواية من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كانتا من كان. فمن الواضح أن الذي نطق بها هو معاوية أو حاكم من الحكام وليس رسول الله (ص). فهذه الرواية تفقد جميع الثورات التي هبت في وجه الطغاة من

---

(١) مسلم كتاب الحدود. والبخاري كتاب الأنبياء ..

(٢) انظر كتب التاريخ وترجمة عثمان في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني والإستيعاب لابن عبد البر. وأسد الغابة لابن الأثير ..

الحكام في تاريخ المسلمين مشروعيتها وتصورها وكأنها حركات قطاع طرق. وهي من جانب آخر تضفي المشروعية على الحاكم وتبرر له سحق هذه الثورات بفرمان رسولي ..

وفي منظور الفقهاء وحتى الصحابة من أنصار الخط القبلي مثل أبو هريرة وابن عمر وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة أن الأمة اجتمعت على معاوية وولده يزيد من بعده ثم اجتمعت على سائر حكام بنى أمية وبنى العباس من بعد. فمن ثم فإن هؤلاء هم جماعة المسلمين ومعاوية ويزيد ومن تلامهم هو إمام المسلمين الذي لا يجب الخروج عليه وشق عصا الطاعة وإن من يقع في هذا المحظور فهو حلال الدم ..

ولا شك أن مثل هذا الحكم إنما هو موجه إلى خط الأمام علي وآل البيت وشيعتهم فهو لاء هم الذين قادوا الثورات ضد هؤلاء الحكام بداية من الحسين بن علي الذي ثار في وجه يزيد بن معاوية ..

وقد اعتبرت روایات أخرى الخروج وشق عصا الطاعة مروق من الدين كالرواية التي ذكرناها والتي نصت على الربط بين المارق من الدين والمقارق للجماعة. ونحن نتوجه إلى الفقهاء مطالبين بأن يأتونا بنص من كتاب الله يدعم مثل هذه الروایات أو برهان عقلي يجعلنا نطمئن أن جماعة المسلمين هي جماعة معاوية أو يزيد أو أبو جعفر المنصور أو غيرهم من الحكام؟

يقول الفقهاء : وفي هذا دليل على أن مذهب عبد الله بن عمر كمنذهب الأكثرين في منع القيام على الإمام وخلعه إذا حدث فسقه. أما إذا كان فاسقاً قبل عقدها - أي البيعة - فاتفاق على أنها لا تنعقد له لكن إذا انعقدت له تغلباً أو اتفاقاً ووقيعت كما اتفق ليزيد صار بمتنزلة من حدث فسقه بعد انعقادها له فيمتنع القيام عليه ويدل على ذلك إنكار ابن عمر على ابن مطیع في قيامه على يزيد وقد احتاج من أجزاء القيام بخروج الحسين وابن الزبير وأهل المدينة على بنى أمية واحتج الأكثريّة على المنع بأنه الظاهر من الأحاديث<sup>(١)</sup> ..

---

(١) مسلم. هامش باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع. كتاب الإمارة ..

ويروى عن الرسول قوله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله  
فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن  
محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصمو مني دماءهم  
وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»<sup>(٢)</sup> ..

إن زمن هذه الرواية هو خلافة أبي بكر حين خرجت عليه العرب وأراد  
ردعهم فتصدى له عمر بقوله: كيف تقاتل الناس وقد قالوا لا إله إلا الله محمد  
رسول الله. وكان جواب أبي بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة.  
وهذا الصدام الذي وقع بين أبي بكر وعمر يعود سببه إلى أن المسألة لا صلة لها  
بالشرع وأحكامه وإنما هي مسألة قبلية تتلخص في عدم الرضا عن أبي بكر  
كحاكم. ولو حسبت المسألة بأي حساب آخر كان ذلك مجانية للحقيقة  
والصواب. إذ لو حسبناها بالحساب الشرعي فإننا نجد أن موقف عمر سليم من  
الناحية الشرعية لكونه يتحصن بنص منسوب للرسول. بينما أبو بكر يتحصن برأيه  
فقط ..

من هنا فإن ظهور هذا النص في تلك الفترة من قبل عمر - راويه - في  
مواجهة أبي بكر إنما يعني أن هذا النص كان موجهاً للعرب وهم قد دخلوا في دين  
الله فمن ثم ليست هناك حاجة لقتالهم من جديد. وهي وجهة نظر عمر. إلا أن أبي  
بكر أصر على موقفه لأسباب تتعلق بمستقبل نظامه واقتنع بها من نفس المنظور  
عمر متخلياً عن النص الذي وجه بعد ذلك نحو الشعوب غير العربية. وأصبح  
سلاحاً في يد الحكام يشهرونه ما بين الحين والآخر في وجه أصحاب الديانات  
الأخرى وفي وجه المعارضة الإسلامية والقوى المناوئة لنظامهم والتي كانوا  
يدفعون بها في جيوشهم الغازية تحت شعار الجهاد في سبيل الله وإدخال الناس في  
دين الله. من أجل الخلاص منها<sup>(٣)</sup> ..

(١) مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب الزكاة ..

(٢) مسلم والبخاري كتاب الإيمان ..

(٣) انظر قصة الحاج بن يوسف مع عبد الرحمن بن الأشعث في غزوة دير الجمامجم بكتب  
التاريخ.

وإن المتأمل في حركة الفتوحات الإسلامية سوف يتبيّن له أنها لم تسهم في إدخال الناس في دين الله وإنما أسهمت في زيادة ثروات الحكام وكانت في حقيقتها صدام عسكري بين حكم عربي وحكم آخر أُسقط بالقوة بينما بقيت الشعوب على حالها وقد فرضت عليها الجزية والخارج<sup>(١)</sup> ..

والمتأمل في نص الروايتين يكتشف أن الرواية الأولى اقتصرت على عصمة الدم والمال بمجرد قول لا إله إلا الله. بينما الرواية الثانية زادت عليها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهذا يدعونا إلى الشك في الروايتين. فالرواية الأولى لا تدعم رؤية أبو بكر بينما الرواية الثانية تدعم موقفه وتضفي عليه الشرعية. فإذا كان الأمر كذلك فلما عارضه عمر ..؟

إن القوم ينافقون أنفسهم بتبني روایات تناقض بعضها وتضعهم في موطن الحرج وسوف نعرض لنماذج من هذه الروايات التي تقودنا إلى نتيجة محددة وهي عدم شرعية موقف أبو بكر وقاتل للمخالفين له ..

يرى عن الرسول قوله: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقأً من قلبه إلا حرمه الله على النار»<sup>(٢)</sup> ..

ويرى: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وسرق»<sup>(٣)</sup> ..

ويرى: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبد ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمة ألقاها إلى مريم وروح منه. والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من عمل»<sup>(٤)</sup> ..

(١) كان معاوية ومن تلاه من الحكام يصادرون نفائس الغنائم من الجنود ويأخذونها لأنفسهم ويتحولون بين الناس وبين الدخول في الإسلام خوفاً من تدني دخل الدولة من الجزية والخارج حتى جاء عمر بن عبد العزيز. انظر الطبرى وكتب التاريخ ..

(٢) مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب العلم ..

(٣) البخاري كتاب اللباس ومسلم كتاب الإيمان ..

(٤) مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب الأنبياء ..

ويروى: أن أسماء بن زيد قتل رجلاً بعد أن نطق بلا إله إلا الله. فعنده  
الرسول (ص) <sup>(١)</sup> ..

ومثل هذه الروايات وغيرها إنما تؤكد عصمة الدماء لا استباحتها. وتؤكد  
من جانب آخر أن مشروعية استباحة الدماء هي مشروعية خاصة بالرسول وحده.  
 فهو الناطق بأمر الله سبحانه المطبق لشرعه كما أمر. فمن ثم فلن ترق على يده  
دماء بغير حق. لكن هذه الروايات وبدعم الفقهاء منحت هذه المشروعية للحكام  
من بعد الرسول فأعملوا في حصانتها السيف في رقب المسلمين ..

ولأجل ذلك روي: أن الجهاد ماض إلى يوم القيمة وراء كل إمام برأ كان  
أو فاجرأ <sup>(٢)</sup> ..

وروى: من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من  
شعب النفاق <sup>(٣)</sup> ..

فمثل هذه الروايات التي باركتها الفقهاء هي التي دفعت بال المسلمين للقتال  
تحت راية الحكام بدعوى الجهاد ..

### - في العبادات والمعاملات :

ولقد نسب الرواية للرسول الكثير من الأحكام التي تتعلق بالعبادات  
والمعاملات والتي تحولت بمرور الزمن إلى أمور مسلم بها يتبعدها المسلمون  
ويحتملون إليها خاصة بعد أن اعتمد الفقهاء هذه الروايات وتنافسوا فيما بينهم  
على الإجتهاد واستنباط الأحكام على ضوئها ..

### ومن هذه الروايات :

يروى أن رسول الله (ص) دعا ببناء فأفرغ على كفيه ثلاثة مرات فغسلها ثم

---

(١) البخاري كتاب المغازي ومسلم كتاب الإيمان. ومثله حديث مع خالد بن الوليد حين قتل  
رجلاً من بني خزيمة بعد أن استأمنهم. وقال فيه الرسول: «اللهم إني أبرأ إليك مما  
صنع خالد». انظر سيرة ابن هشام ..

(٢) انظر كتب العقائد مثل العقيدة الطحاوية وشرحها والعقيدة الواسطية وغيرهما ..

(٣) مسلم كتاب الإمارة باب ذم من مات ولم يغز ..

أدخل يمينه في الإناء. فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثة. ويديه إلى المرفقين ثلاثة. ثم مسح برأسه. ثم غسل رجليه ثلاثة مرات إلى الكعبين. ثم قال: «من توضأ نحووضوني هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيما نفسي غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن الرسول توضأ ومسح على الخفين<sup>(٢)</sup> ..

ويروى أن الرسول قال: «إذا قال الإمام **غير المغضوب عليهم ولا الضالين** فقولوا آمين. فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى أن الرسول قال: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون. فإذا نسيت فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدين»<sup>(٤)</sup> ..

هذا بعض ما نسب القوم إلى الرسول (ص) بشأن الصلاة ..

بالنسبة لرواية الوضوء فهي تخالف مخالفة صريحة ما نص عليه القرآن بشأن الوضوء وهو ما يظهر من قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُو وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسِحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ»<sup>(٥)</sup> ..

هذا النص القرآني يحدد أن الوضوء ينحصر في حدود الوجه واليديين والرأس والرجلين. وإذا كان هذا ما حدد النص فكيف للرسول أن يضيف المضمضة والإستنشاق ..؟

ثم إن النص القرآني أوجب مسح الرأس والرجلين بينما الرواية تنصل على أن الرسول مسح الرأس وغسل الرجلين وهو بهذا يكون قد خالف القرآن ..

(١) مسلم كتاب الطهارة والبخاري كتاب الوضوء ..

(٢) البخاري كتاب الوضوء ومسلم كتاب الطهارة ..

(٣) البخاري كتاب الأذان. ومسلم كتاب الصلاة ..

(٤) مسلم كتاب المساجد. والبخاري كتاب الصلاة ..

(٥) سورة المائدة آية رقم ٦ ..

والرواية الثانية تصطدم بالنص القرآني السابق إذ أن النص أوجب المسع  
على الرجلين وهذا يعني عدم وجود حائل . والرسول مقيد بالنص وهذا يعني أن  
فكرة الخفين من اختراع الرواة ..

أما الرواية الثالثة فهي تضيف على القرآن صراحة ما ليس فيه . فسورة  
الفاتحة خاتمتها **«ولا الضالين»** والرواية تضيف كلمة (آمين) وتضفي عليها القدسية  
بجواز تلاوتها في الصلاة بل ومباركة الملائكة لهذه التلاوة ..

ولا يعقل أن الرسول (ص) يضيف على القرآن ما ليس فيه ثم يدخله في  
الصلاه التي هي مناجاة بين العبد والرب ..

والرواية الرابعة نسبت إلى الرسول السهو والنسيان في الصلاة وما تبه له سهوه  
ونسيانه إلا بتنبيه الناس له بقولهم : يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال :  
**«وما ذاك؟ قالوا : صليت كذا وكذا<sup>(١)</sup> ..**

وهذا الحديث يشير إلى أن الذين كانوا من خلف الرسول كانوا أكثر تركيزاً  
وتنبيها منه في الصلاة ..

فهل يعقل مثل هذا الكلام في حق النبي (ص)؟  
وماذا كان يشغل الرسول عن ذكر ربه أثناء الصلاة؟  
ثم أليس نسبة النسيان إلى النبي يعد طعناً في قدرته على تلقى الوحي وتبلیغه  
للناس ..؟

ثم كيف للناس أن يذكروا الرسول في قضايا الشرع والتعبد وهو وظيفته أن  
يذكر الناس؟

والله سبحانه يقول له : **«فذكر إنما أنت مذكر ..»<sup>(٢)</sup>**.

وفيما يتعلق بالمعاملات فهم يررون :

يروى أن النبي (ص) جعل للجدة - في الميراث - السادس إذا لم يكن دونها  
أم<sup>(٣)</sup> ..

(١) مسلم كتاب المساجد . والبخاري كتاب الصلاة ..

(٢) سورة الفاطحة آية رقم ٢٢ ..

(٣) أبو داود . كتاب الفرائض ..

ويروى جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها. فقال: ما لك في كتاب الله تعالى شيء. وما علمت لك في سنة نبي الله (ص) شيئاً. فارجعي حتى أسألك الناس. فشهد المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة أنهما حضرا رسولاً رسول الله فأعطاهما السدس<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن رجلاً جاء إلى النبي (ص) فقال إن ابن ابني مات فمالـي من ميراثه؟ فقال: «السدس». فلما أذبر دعاه فقال: «لك سدس آخر». فلما أذبر دعاه فقال: «إن السدس الآخر طعمة». قال قتادة: فلا يدرؤون مع أي شيء ورثه. أقل شيء ورث الجد السدس<sup>(٢)</sup> ..

وهذه الروايات تضيف إلى أحكام المواريث التي نص عليها القرآن حكماً جديداً على لسان الرسول وهو ما يتضح من الرواية الأولى ..

أما الرواية الثانية فهي تكشف لنا أن هذا الحكم قضى به أبو بكر على أساس شهادة اثنين نسباه إلى الرسول ولم يكن هو على علم به ..

أما الرواية الثالثة فهي تكشف لنا أن الرسول حكم للجد بالسدس أيضاً. وهو ما لا يجوز شرعاً لأن الذكر له مثل حظ الأثنيين. فإذاً أن يكون السدس للجد وللجدة نصف السدس. وإنما أن يكون الرسول قد أخطأ في الحكم. وإنما أن يكون هذا الحكم هو من اختراع الرواية ..

والاحتمال الثالث هو الأقرب. فلا يعقل أن يساوي الرسول بين الذكر والأثني في الميراث. كما لا يعقل أيضاً أن يتعدد الرسول في الحكم عدة مرات يضيف فيها سدساً آخر للسائل ..

يروى أن رجلاً سأله النبي (ص): كيف أصنع في مالي ..؟ كيف أقضي في مالي؟ فلم يجب النبي بشيء حتى نزلت آية الميراث<sup>(٣)</sup> ..

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) مسلم. كتاب الفرائض. والبخاري. كتاب المرضى ..

## - في الزينة والسلوكيات:

يروى أن الرسول (ص) قال: «إن الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم»<sup>(١)</sup> ..

ويروى نهانا رسول الله (ص) عن سبع: نهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة أو قال آنية الفضة وعن المياض والقسي وعن لبس الحرير والديباج والإستبرق<sup>(٢)</sup> ..

ويروى أن النبي (ص) قال: «لا تلبسو الحرير ولا الديباج ولا تشيروا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن الرسول قوله: «من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن عمر: أن رسول الله نهى عن الحرير إلا هكذا وأشار بإصبعيه اللتين تليان الإبهام<sup>(٥)</sup> ..

ويروى عن عمر أيضاً أنه رأى حلة سباء عند باب المسجد. فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا. فقال الرسول: «إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة». ثم جاءت رسول الله منها حلل فأعطى عمر منها حلة. فقال عمر: يا رسول الله كسوتنها وقد قلت في حلل عطارد ما قلت. فقال الرسول: «إني لم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخا له بمكة مشركاً»<sup>(٦)</sup> ..

(١) مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخاري كتاب الأشربة.

(٢) المرجعين السابقين ..

(٣) البخاري كتاب الأطعمة. ومسلم كتاب اللباس والزينة ..

(٤) مسلم والبخاري كتاب اللباس والزينة ..

(٥) المرجعين السابقين ..

(٦) البخاري كتاب الجمعة ومسلم كتاب اللباس والزينة ..

ويروى : أهدي إلى النبي (ص) مزوج حرير فلبسه فصلى فيه . ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له . وقال : « لا ينبغي هذا للمنتقين »<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن النبي رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير . من حكمة كانت بهما<sup>(٢)</sup> ..

إن ما تهدف إليه هذه الروايات هو الوصول إلى الحكم بتحريم الحرير وأن الفقهاء قد قاموا على ضوء هذه الروايات بتقنين هذا التحريم . لكن السؤال هنا : هل هذه الروايات تفيد التحريم وتقطع به .. ؟

والإجابة سوف تتضح لنا من خلال استعراض الروايات ..

الرواية الأولى تنهى عن لبس الحرير والديباج والإستبرق والمياثر والقسي ولم تنه عن الحرير وحده . وهذا يعني أن التحريم شملهم إلا أن جميع الروايات ترتكز على تحريم الحرير وحده . فهل هذه الإضافة من الرواة أو أن هذه الأنواع من الملابس ليست حراماً ولأجل ذلك أغفلتها الروايات الأخرى .. ؟

وفي كلتا الحالتين هذا أمر يشير الشك في مثل هذه الروايات ..

وبالتدقيق في نصوص القرآن لا نجد أية إشارة إلى تحريم الحرير وهذا يعني أن أمر التحريم خاص بالروايات وحدها وهو بمثابة إضافة حكم جديد فوق أحكام القرآن ..

وفي الرواية الثانية نكتشف أن التحريم خاص بالحياة الدنيا وأنه مباح في الآخرة ..

والرواية الثالثة تؤكد أن من لبسه في الدنيا لن يلبسه في الآخرة ..

ومثل هذا يشير إلى أن المسألة لا تأخذ وضع الحكم الشرعي الذي يؤدي بمخالفه إلى النار وإنما هي لا تخرج عن طور الكراهة لأسباب إجتماعية أو إقتصادية خاصة بمجتمع الرسول ..

---

(١) مسلم كتاب اللباس والزينة . والبخاري كتاب الصلاة ..

(٢) البخاري كتاب الجهاد . ومسلم كتاب اللباس والزينة . وانظر أبو داود وكتب السنن ..

ويدل على ذلك الإستثناء الذي أشار إليه عمر في روايته بجواز لبس الملابس التي تحوي قدرًا من الحرير ..

ويدل على ذلك أيضًا أن الحرير كان يباع في المدينة وعلى باب مسجد رسول الله دون أية موانع كما تشير رواية عمر الثانية والتي عرض فيها عمر على الرسول أن يشتري حلة من حرير فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة. وهذا النص لا يشير إلى التحرير وإنما يشير إلى الكراهة ..

ثم إن الرسول بعد ذلك جاءته حلل من حرير فقبلها - كما ذكرت الرواية - وأهدى منها واحدة لعمر مما دفع بعمر إلى الإستفسار من الرسول عن سبب هذا التناقض في موقفه.

فهل كان من الممكن للرسول أن يسلك هذا السلوك لو كان الحرير حراماً .. ؟

وتدخل بنا رواية لبس الرسول للحرير والصلاحة به إلى مدار آخر أكثر صراحة في أن الحرير لا يدخل مجال التحرير ولو كان ذلك صححًا لنبيه الرسول بداية وما لبسه . وما صلى فيه . وهو بنزعه له بعد الصلاة قوله : «لا ينبغي هذا للمتقين» يؤكد لنا أن المسألة لا تخرج عن طور الكراهة . ولو تم تأويل الرواية بغير هذه الوجهة لكان فيها إتهام مباشر للرسول بارتكاب المحرم والإصرار عليه بلبسه الحرير ثم الصلاة فيه ..

أما رواية إباحة الحرير لعبد الرحمن بن عوف والزبير لإصابتهم بالجرب فهي مردودة لعدة أوجه :

**الأول:** أن هناك روايات تنهى عن التداوي بالمحرمات . فإذا كان الحرير حراماً فلا يجوز التداوي به ..

**الثاني:** أن النبي يمكن أن يصف لهما دواء آخر وهو يروي عنه الكثير من الروايات الطيبة التي يدين بها القوم .

**الثالث:** أن ابن عوف والزبير من أثرياء الصحابة والحرير كما هو معروف مرتفع الشمن . فهل هذا يعني أنهما اختاراه بأنفسهما ووافقهما عليه الرسول لكونهما

يقدران على ثمنه؟ أم أن الرسول هو الذي اختاره لهما لكونهما يقدران على نفقته<sup>(١)</sup> ..؟

إن مثل هذه الرواية إنما تثير الشك حول حكم النهي عن لبس الحرير وسواء بما اختاره أو الرسول اختاره لهما فالنتيجة واحدة وهي أن مسألة الحرير لا تدخل دائرة التحرير ..

يروى أنه شوهد رجلاً ببخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء .  
قال: كسانها رسول الله (ص)<sup>(٢)</sup> ..

ويروى: عشرون نفساً من أصحاب رسول الله (ص) أو أكثر لبسوا الخز  
منهم أنس بن مالك والبراء بن عازب<sup>(٣)</sup> ..

ويروى أن رسول الله (ص) أرسل حلة استبرق إلى عمر فأرسلها إلى أخيه  
بمكة وأرسل معها بجة دياج وقال له تبعها وتصيب بها حاجتك<sup>(٤)</sup> ..

ويروى أن جبة رسول الله (ص) كانت محفوفة الجيب والكمين والفرجين  
بالدياج<sup>(٥)</sup> ..

ويروى عن الرسول أنه نهى عن لبس القسي وعن لبس المعصف وعن تختم  
الذهب وعن القراءة في الركوع . قال الراوي: ولا أقول أنهاكم<sup>(٦)</sup> ..

وهذه الروايات إنما تصطدم بروايات النهي وتشير إلى تخبط الرواية في النقل  
وإن كان الفقهاء قد أولوها كعادتهم بما يفيد وجهتهم وهي التحرير فإن قاعدة  
الأصل في الأشياء الإباحة التي يتبنوها تقول بأن من الأولى أن يحمل الأمر على  
الإباحة لا التحرير ما دام ليس هناك نص قطعي بالتحريم ..

---

(١) في رواية أبو داود أنهما كانوا في سفر ..

(٢) أبو داود كتاب اللباس ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) المرجع السابق ..

(٦) المرجع السابق ..

يقول الفقهاء: تحريم الحرير والديباج وذلك للنهي المذكور وهو نهي تحريم عند كثير من المتقدمين وهو قول الأئمة الأربعية. وقال الشافعي إن النهي فيه كراهة تنبية في قوله القديم. وقال القسطلاني: نهى النبي لبس الحرير نهى تحريم على الرجال وعلة التحريم إما الفخر والخيلاء أو كونه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء لا الرجال أو التشبه بالمشركين. وقد حكى القاضي عياض أن الإجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقه على تحريم الحرير على الرجال<sup>(١)</sup> ..

وكان ابن الزبير قد قال بمنع النساء من لبس الحرير على أساس ظاهر روایة النهي. وأن الخطاب موجه للذكر والأئمّة ..

يروى أن ابن الزبير خطب يقول: ألا لا تلبسو نساءكم الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة<sup>(٢)</sup> ..

وهذه الرواية التي تدل على سطحية ابن الزبير إنما هي تعيد نفس موقفه من روایة إباحة المتعة التي واجهه بها ابن عباس. ففيها دلالة على أنه لم يكن من أهل الفقه والدرأة ..

ولعل ابن الزبير استصعب أن الرجل يحرم من الحرير في الدنيا بينما تتمتع به المرأة في الدنيا والآخرة فأصدر فتواه هذه من باب المساواة في التكاليف بين الذكر والأئمّة ..

أو أن ابن الزبير تصور أن إباحة الحرير للمرأة في الدنيا سوف يؤدي إلى حرمانها منه في الآخرة ..

إلا أن ما نخرج به من روایة ابن الزبير هذه هو أن الرواية يتخطبون في أمر التحريم ونتج عن هذا التخبط تخطّي الفقهاء في تأويلاتهم لهذه الروايات وهو ما يبدو بوضوح في خلافاتهم حول قضية التحريم<sup>(٣)</sup> ..

(١) مسلم. هامش كتاب اللباس والزينة ..

(٢) مسلم. كتاب اللباس والزينة ..

(٣) انظر مسلم شرح النووي وفتح الباري شرح كتاب اللباس. وانظر كتب الفقه.

وأهم ما تدل عليه رواية ابن الزبير هو أن الحرير كان مشاعاً بين الناس في زمانه مما دفع به إلى منعه بالسلطان وهو نفس موقفه من زواج المتعة..

أما عن الذهب فيروى: نهى النبي (ص) عن خاتم الذهب<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن رسول الله رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال «يعد أحدهم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده»<sup>(٢)</sup> ..

ويُنقل عن الفقهاء قولهم: أجمع العلماء شرقاً وغرباً على تحريم اتخاذ الخاتم من الذهب للرجال دون النساء وأما اتخاذه من الفضة فمباح لهم وروى في سنن النسائي والترمذى أن النبي (ص) قال: «أحل الذهب والحرير للإناث من أمتي وحرم على ذكورها»<sup>(٣)</sup> ..

وما ينطبق على الحرير ينطبق على الذهب من كونه لا يطابق القرآن ولم ينص على تحريمه. هذا من جهة. أما من جهة مناشة الروايات فسوف يتبيّن لنا أن هذه الروايات حالها كحال ساقتها من الروايات المتناقضة التي تنهى تارة وتبيّح تارة أخرى ..

يروى أن رسول الله (ص) أصطمع خاتماً من ذهب وكان يلبسه فيجعل فصه في باطن كفه. فصنع الناس. ثم إنه جلس على المنبر فنزعه. فقال: «إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من داخل». فرمى به ثم قال: «والله لا ألبسه أبداً». فنبذ الناس خواتيمهم<sup>(٤)</sup> ..

ويروى أنه رأى في يد رسول الله (ص) خاتماً من ورق - فضة - يوماً واحداً. ثم إن الناس أصطمعوا الخواتيم من ورق ولبسوها. فطرح رسول الله خاتمه. فطرح الناس خواتيمهم<sup>(٥)</sup> ..

(١) مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخاري كتاب اللباس ..

(٢) مسلم كتاب اللباس والزينة. باب في طرح خاتم الذهب ..

(٣) مسلم. هامش باب في طرح خاتم الذهب ..

(٤) البخاري كتاب الإيمان والنذور. وأبو داود كتاب الخاتم. ومسلم كتاب اللباس والزينة ..

(٥) مسلم والبخاري كتاب اللباس ..

ويروى: كتب النبي كتاباً أو أراد أن يكتب. فقيل له: إنهم لا يقرأون كتاباً إلا مختوماً. فاتخذ خاتماً من فضة نقشه (محمد رسول الله)<sup>(١)</sup> ..

ويروى) اتخذ رسول الله خاتماً من ورق وكان في يده. ثم كان بعده في يد أبي بكر. ثم كان بعد في يد عمر. ثم كان بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في يد أريس نقشه (محمد رسول الله)<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية: ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده<sup>(٣)</sup> ..  
ويبدو من خلال الرواية الأولى أن الرسول كان يلبس الذهب ثم قرر فجأة  
نبذه. فهل كان لا يعلم بتحريمه ..?  
وإذا كان يعلم فلماذا لبسه؟

إن هذه الرواية تدل بوضوح على عدم حرمة لبس الذهب وأن نبذ الرسول له  
لم يكن من باب التحريم وإنما كان من باب الكراهة. ويدل على ذلك قسمه بـ  
يلبسه أبداً. وهو قسم خاص به وحده. أي أن القرار الذي اتخذه الرسول بشأن  
لبس الذهب كان قراراً خاصاً به كنبي وليس خاصاً بأمته ..

ولو أخذنا هذه الرواية كدليل على التحريم لوجب علينا أن نحرم الفضة أيضاً  
إذ أن الرواية الثانية تحكي نفس القصة ولكن مع خاتم من فضة (الورق) ..

والمعروف أن الرسول قد أباح لبس الفضة وهو ما عليه إجماع الرواية  
والفقهاء كما ذكرنا. إذن طرح الرسول خاتمه سواء ذهبأً أو فضة مسألة لا صلة لها  
بالتحريم وإنما لها صلة بظرف ما واجهه الرسول واتخذ في مواجهته هذا القرار ..

وما يدل على ذلك هو أن الروايات تشير إلى أن الرسول عاد إلى لبس خاتم  
الفضة وكان معه حتى توفي وورثه منه أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ..

وقد يكون الرسول نبذ خاتم الذهب والفضة سوية وقام صناع الرواية باختراع

---

(١) البخاري كتاب العلم. ومسلم كتاب اللباس والزينة.

(٢) البخاري ومسلم كتاب اللباس وانظر ابن سعد حـ ١.

(٣) أبو داود وكتاب الخاتم ..

رواية اتخاذ الرسول خاتم الفضة ليراسل به الحكام والملوك من أجل أن يضفوا المشروعية على حكم الخلفاء الثلاثة - أبو بكر، عمر، عثمان - بوراثتهم خاتم الرسول. ولعل ما يشير إلى ذلك هو تلك الجملة التي أضافها الراوي عن عثمان والتي ت يريد تبرير انحرافاته وتجاوزاته وإضفاء الشرعية على مواقفه بمحاولة إيهام المسلمين أن ما حدث له كان بسبب فقده خاتم الرسول ..

إلا أن حقائق التاريخ تؤكد لنا أن ما حدث في زمن عثمان كان ثورة كاملة المقومات في وجه طاغية تجاوزت انحرافاته حدود الدين والعدل. كما تؤكد لنا أيضاً أن فكرة الترتيب الرباعي . أي جعل أبو بكر في مقدمة الخلفاء يليه عمر ويليه عثمان ثم علي . فكرة مختلفة ومن صنع السياسة وليس لها أي سند من الروايات التي يتبعدها القوم<sup>(١)</sup> ..

يقول الفقهاء : قوله أن رسول الله اصطنع خاتماً من ذهب لا شك أن ذلك قبل أن يعلم (ص) حرمته ثم لما علم أن لبسه حرام نزعه وبنده وخلف أن لا يلبسه أبداً . وقال الزرقاني : طرحة لحرم لبس الذهب حينئذ على الرجال أو لكرامة مشاركتهم له أو لما رأى من زهوهم بلبسه وجعل فصه في باطن كفه لأنه أبعد من الإعجاب والزهو<sup>(٢)</sup> ..

وهذا القول ليس إلا محاولة للي عنق النص وانتزاع الحرمة منه ولو كان ذلك على حساب الرسول . فالفقهاء بقولهم هذا قد طعنوا في الرسول واتهموه بالجهل وعدم معرفة الحلال والحرام . وحسب قولهم هذا يكون الرسول قد شرب الخمر وأكل الriba و فعل سائر المحرمات قبل أن يعلم حرمتها ..

ومثل هذا القول إنما هو ناتج من رؤيتهم لشخص الرسول (ص) كما صورت الروايات تلك الرؤية المنقوصة التي تصور الرسول بالإنسان . فمن ثم يمكن حمل مثل هذه السلوكيات - ممارسته الحرام قبل علمه به - على الجانب البشري من شخصيته أي الجانب غير المعصوم ..

---

(١) انظر لنا كتاب السيف والسياسة . وانظر الفتنة الكبرى لطه حسين . وانظر كتب التاريخ .

(٢) مسلم . هامش باب في طرح خاتم الذهب .

وكلام الزرقاني يشير إلى كونه يتعدد في الحكم بالتحريم. فهو يتارجع بين الحكم بالحرمة والحكم بالكرامة ثم هو في النهاية حمل الرسول مسؤولية الحكم بالحرمة نتيجة لرؤيته زهو الناس وافتخارهم بلبسه ..

ثم أين هذا كله من قوله تعالى: «**فَلِمَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ**  
**وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هُنَّ الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ**  
**نَفَّضُ الْأَيَّاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ»<sup>(١)</sup> ..**

وهذه الآية المكية تدحض قول الفقهاء وادعاءاتهم أن الرسول لم يكن يعلم بحكم حرمة الذهب. بل ما تؤكده الآية هو الإباحة ومن زمان مكة والرسول كان يتحرك وفق دائرة الإباحة. فمن ثم يمكن الحكم على ضوء هذا النص القرآني أن مثل هذه الروايات قد دست على الرسول أو حرفت بما يفيد التحرير ..

إن تحكيم القرآن على الدوام سوف يؤدي إلى فضح الرواية وإراحة العقول من متأهبات الفقهاء ..

ولقد تجاوز الرواة الحدود في نسبة التحرير للرسول حتى في السلوكيات والعادات والأعراف التي يكون نسبة التحرير إليها مصادماً للفطرة والعقل فهم قد نسبوا إلى الرسول تحريم إطالة الشوب والتزغفر ..

ونسبوا إليه تحريم حلق اللحية ..

ونسبوا إليه تحريم الأضرحة وزياراتها ..

ونسبوا إليه تحريم الصورة والتماثيل ..

ونسبوا إليه تحريم الموسيقى والغناء ..

ثم بارك الفقهاء هذا التحرير وجعلوا له أبواباً في كتبهم وألزموا الأمة به ..

يروى أن الرسول (ص) قال: «**لَا يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَ ثُوبَهُ خِيلَاء**»<sup>(٢)</sup> ..

(١) الأعراف آية رقم ٣٢ ..

(٢) مسلم والبخاري كتابلباس.

ويروى : بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مُرْجِلٌ جَمْتَهُ . إذ خسف الله به فهو يتجلجل إلى يوم القيمة<sup>(١)</sup> ..

ويروى ما كان أسلف من الكعبين فهو في النار<sup>(٢)</sup> ..

ويروى : نهى رسول الله (ص) أن يتزعفر الرجل<sup>(٣)</sup> ..

قال الفقهاء : الخيلاء بالمد والمخيالة والبطر وال الكبر والزهو والتباخر كلها بمعنى واحد وهو حرام . ومعنى لا ينظر أي لا يرحمه ولا ينظر إليه نظر رحمة . وقوله (ص) خيلاء إشارة إلى علة التحرير فيستفاد منه إن لم يكن الإسبال - أي إطالة الثوب - من الخيلاء لم يكن حراماً لكنه مكره لوجوه منها السرف ومنها عدم الأمان من التنجس . وقال النووي : أجمع العلماء على جواز الإسبال للنساء وقد صح عن النبي الإذن لهن<sup>(٤)</sup> ..

ويبدو من هذه الروايات أن الوعيد الذي تبشر به فوق الحالة المجرمة بكثير بإطالة الثوب ليس جريمة يستحق فاعلها هذا التهديد . وإذا كانت هذه المسألة بهذه الخطورة فلم تذكر في القرآن ..

وإذا كان الفقهاء قد ربطوا الوعيد المذكور في الروايات بالمتعمد المستحل . فإن هذا يعني أن هناك استثناء . والتحرير لا يكون فيه استثناء . فدل ذلك على أن الأمر لا صلة له بالتحرير . ومسألة المستحل هي مرهونة بالتواترا . وكيف لنا أن نعرف أن ذاك الذي يرتدي ثوباً طويلاً يرتديه من باب الكبر والخيلاء .. ؟

وفيما يتعلق بالنهي عن التزعفر قال الفقهاء : الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أباحوا التزعفر وهو مذهب الأحناف والشافعية والمالكية . وقد روی أن ابن عمر كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران وفي شرحه للزرقاني عملاً بما رواه ابن عمر قال : كان النبي (ص) يصبغ بالورس والزعفران

---

(١) المرجعين السابقين ..

(٢) أبو داود كتاب اللباس ..

(٣) مسلم والبخاري كتاب اللباس ..

(٤) مسلم . هامش باب تحرير جر الثوب خيلاء ..

ثيابه حتى عمامته. ولا يعارضه حديث الصحيحين نهي النبي أن يتزعفر الرجل وفي أن النهي لللون أو لرائحته تردد لأنه للكراهة وفعله لبيان الجواز والنهي محمول على تزعفر الجسد لا الثوب أو على المحرم يحج أو عمرة لأنه من الطيب وقد نهى المحرم عنه<sup>(١)</sup> ..

ويظهر من هذا الكلام أن الفقهاء وقعوا في حرج بين روایات النهي عن التزعفر وبين روایات إباحته. وإن كان الجمهور قد مال إلى الإباحة فإن هذا يعني بطلان روایة البخاري ومسلم. وهذا موقف غير معتمد من الفقهاء. فهم عادة ما ينكرون الروایات خارج دائرة ما يسمونها بالصحيحين ويميلون إلى ترجيح روایتهما على كتب السنن الأخرى مثل أبو داود والترمذى والنسائي وابن ماجة وغيرهم.

من هنا فإن هذا الموقف من متقدمي الفقهاء قد أوقع متأخرتهم في حرج فأرادوا أن يوفقاً بين روایة الإباحة وروایة النهي بأن قالوا ليس هناك تعارض بين روایة البخاري ومسلم التي تقوم بالنهي وبين روایة الإباحة التي رواها ابن عمر. وعملوا على تحويل النهي على لون الزعفران أو رائحته وكون المقصود بالنهي تزعفر الجسد. لا الثوب وأنه خاص بالمحرم كوسيلة للخروج من هذا التناقض ..

إلا أن ما يعنينا من هذا كله أن الرواة صوروا الرسول بمظاهر المتناقض وجاء الفقهاء فزادوا الطين بلة وإن كانوا مالوا إلى الإباحة لكونها الأصل فهم لم يجيئونا ما هو الموقف من روایة البخاري ومسلم التي تقول بالنهي ..؟

مثل هذا الموقف يفتح باب الشك في روایات ما يسمونه بصحیح البخاری وصحیح مسلم. ومن جهة أخرى يفتح باب الشك فيما يسمى بالإجماع الذي هو السند الوحيد في الحكم بصحبة هذین الكتابین ..

وحول اللحية يرى أن الرسول (ص) قال: «أنهكوا الشوارب واعفوا اللحي»<sup>(٢)</sup> ..

---

(١) مسلم. هامش باب النهي عن التزعفر للرجال. كتاب اللباس والزينة .. وحديث ابن عمر رواه أبو داود. كتاب الترجل ..

(٢) البخاري كتاب اللباس. باب إغفاء اللحية. ومسلم كتاب الطهارة ..

وروي : «خالفوا المشركين ، وفروا اللحى واحفوا الشوارب»<sup>(١)</sup> ..

ومن هذين النصين وغيرهما قال الفقهاء بوجوب إطلاق اللحية وحرير حلقها واختلفوا في مقدارها وطولها . وأخذ البعض بمقاييس ابن عمر وهو حد القبضة باليد أي أن طول اللحية لا يجب أن يتجاوز قبضة اليد حسب مذهب ابن عمر . واختلفوا في شعر الوجه هل هو من اللحية أم لا؟ فأدخل بعضهم شعر الوجه في دائرة اللحية . وقال آخرون بعدم شمول اللحية له . إلا أن ما يستوقفنا هنا هو : كيف استنبط الفقهاء من روایات اللحية حكم حرير حلقها؟

والجواب أن الفقهاء اعتبروا قول الرسول : وفروا اللحى . واعفوا اللحى أمر والأمر واجب امثاله ومخالفته تعني الوقوع في الحرمة . وبالتالي دخلت اللحية دائرة التشريع وحمل الرسول أمر تبليغ حكمها للأمة ..

وإذا كان الرسول قد بلغ الأمة أمر اللحية عن طريق الوحي فأين هي الإشارات القرآنية التي تدعم هذا الأمر . وما دامت لا توجد نصوص قرآنية تدعم أمر اللحية فإن هذا يعني أن أمرها من اختلاف الرسول وإضافاته . وإذا كان الفقهاء قد باركوا هذا الأمر فإن هذا يعني أيضاً أنهم قد أدخلوا الرسول دائرة التشريع . فإن أثروا بغير ذلك . فمعنى هذا أن مسألة اللحية لا صلة لها بحدود الشرع وهي لا تخرج عن كونها عادة وليس عبادة ..

إن عادة إطلاق اللحى كانت شائعة في الجاهلية عند العرب وكل ما فعله الرسول هو أنه أقر هذه العادة . إلا أن الرواية اخترعوا لها الروایات لشغل الأمة بالشكليات وإبعادها عن الإهتمام بجوهر الدين حتى يفسحوا الطريق أمام الحكم ثم جاء الفقهاء فاشتقو لها الأحكام وضخموها لأن مثل تلك الأمور كانت شغلهم الشاغل في ظل واقع عزل فيه الإسلام عن دوره وجوهره ..

وفيما يتعلق بالأضرحة وزياراتها يروى أن رسول الله (ص) قال : «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»<sup>(٢)</sup> ..

(١) مسلم كتاب الطهارة . والبخاري كتاب اللباس .. وانظر النسائي كتاب الزينة ..

(٢) مسلم كتاب المساجد ..

وفي رواية: «لولا ذاك لأبرز قبره»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية: «فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن هذا»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن النصارى قوله: «أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً. فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن علي قوله: أمرني رسول الله (ص) ألا أدع وثنا إلا كسرته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن النبي (ص) قوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»<sup>(٥)</sup> ..

يقول الفقهاء حول صور الكنائس وقبورها: إن تصوير أواثلهم الصور ليتأسوا بها ويذاكروا أفعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهدتهم ويعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسموا لهم الشياطين أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحذر النبي (ص) عن مثل ذلك سداً للذرية المؤدية إلى ذلك<sup>(٦)</sup> ..

ويبدو من هذه الروايات ومن أقوال الفقهاء أن النهي والوعيد المرتبط ببناء القبور في المساجد يرتبط بعلة عبادة هذه القبور كما حدث في بني إسرائيل وفي قوم عيسى. إلا أن السؤال الذي يفرض نفسه هنا: هل وقع هذا في تاريخ المسلمين؟ وهل كانت في زمن الرسول (ص) حالات مشابهة لحالة اليهود والنصارى ..؟

إن النهي الوارد في هذه الروايات يتركز في اتخاذ القبور مساجد وليس في القبور ذاتها. ومعنى مساجد لغة أي مكان للسجود لذات القبور. أما السجود لله

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق. وانظر البخاري كتاب الجنائز وكتاب الصلاة ..

(٤) مسندي أحمد.

(٥) المرجع السابق.

(٦) مسلم. هامش باب النهي عن بناء المساجد على القبور. كتاب المساجد ..

سبحانه في القبر أو حوله أو أمامه فليس فيه ضير. هذا على أساس تسلينا بصحة هذه الروايات وسلامة مضمونها. فهناك شكوك كثيرة تحيط ببراعتها وأهدافها.. والذين يقدسون الكعبة مثلاً ويجعلون من أحجارها شيئاً فوق العادة. أو من كسوتها دواء أو بركة أو ما شابه ذلك. ويحلمون لو اقتطعوا قطعة من الحجر الأسود أو من أحجارها أو من كسوتها ليتداووا بها أو يتبركوا بها إذا ما اعتبرنا هذا خللاً في الإعتقد أو اعتقاداً في الفكر. فهل العيب في الكعبة أم في سلوك المسلمين. كذلك إذا بدرت بعض السلوكيات من المسلمين حول قبور الأولياء والصالحين اعتبرت شركاً في منظور البعض فهل العيب في هذه القبور أم في المسلمين..؟

يروى أن النبي (ص) مر على قبر منبود فأمهم وصفوا عليه<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن رجلاً أو امرأة سوداء كانت تقيم بمسجد الرسول (ص) ماتت ولم يعلم النبي. فلما علم بوفاتها ودلوه على قبرها أتى القبر فصلى عليها<sup>(٢)</sup> .. وما تشير إليه هاتين الروايتين هو أن القبور يجوز الصلاة فيها وعليها وهو ما ينافق الروايات السابقة والتي استنبط منها الفقهاء أحكاماً بعدم جواز الصلاة في القبور أو في المساجد التي بها قبور..

قال الفقهاء: لما وسع مسجد الرسول (ص) جعلت الحجرة الشريفة - أي الحجرة التي تضم قبر النبي - مثلثة الشكل محدودة حتى لا يتأتى لأحد أن يصل إلى جهة القبر المقدس مع استقبال القبلة<sup>(٣)</sup> ..

وإذا صرحت الكلام بما معنى صلاة النبي على القبر الذي أشارت إليه الروايتان السابقتان..؟

وسوف نعرض هنا لعدد من الشواهد والواقع التي تثير الشك في مثل هذه الروايات المنسوبة للرسول حول الأضرحة واتخاذ المساجد على القبور..

(١) مسلم. كتاب الجنائز. باب الصلاة على القبر. والبخاري كتاب الجنائز..

(٢) مسلم والبخاري كتاب الجنائز..

(٣) مسلم. باب النهي عن بناء المساجد على القبور..

**أولاً:** إن الواقع التاريخية تؤكد أن اليهود الذين كتبت عليهم الذلة والمسكينة بأمر الله سبحانه عاشوا مشردين في الأرض. فمن ثم ليس من الثابت أنهم أقاموا مساجد أو معابد على قبور أنبيائهم الذين قتلوا بعضهم وحازوا على غضب أكثرهم. والمكان الوحيد المعروف تاريخياً الذي اتخذه اليهود موضعًا للعبادة هو بيت المقدس. وكان لسليمان (ع) هيكلًا - أي بلاط - ولم يكن له معبدًا. وقد كان مشهوراً في زمن الرسول (ص) قبر إبراهيم في الخليل وقبر موسى إلا أننا لم نسمع أن الرسول أشار إلى هذين القبرين بشيء يدل على أن اليهود اتخذوهما أو ثانًا ..

**ثانياً:** أن المسلمين منذ قرون طويلة في جزيرة العرب وخارجها يتذدون من مقام إبراهيم مصلى كما نصت الآية في سورة البقرة. ومقام إبراهيم هو رمز حجري .

**ثالثاً:** أن السيدة هاجر ولدها نبي الله إسماعيل (ع) دفنا في الكعبة ويطوف من حولهم ملايين المسلمين كل عام بل ويتمسحون بجدار قبرهما المسمى حجر إسماعيل<sup>(١)</sup> ..

**رابعاً:** أن القرآن نص على بناء المساجد على القبور حين تم اكتشاف أهل الكهف .. **﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَتَتَخَذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾** [الكهف : ٢١] ..

**خامساً:** أن القبور والقباب ظلت مقامة بالبقاء في المدينة وفي سائر أنحاء الجزيرة العربية حتى ظهرت الحركة الوهابية الحنبلية فهدمت هذه القبور والقباب باعتبارها في منظورهم رمزاً من رموز الشرك بالله<sup>(٢)</sup> ..

**سادساً:** أنه يلاحظ تاريخياً أن الفقهاء وفرق المسلمين لم يتصدوا لبناء المساجد فوق قبور الأولياء والصالحين ولم يعارضوا سبيلها باستثناء فرقة العنايبة التي تسمى فيما بعد بأهل السنة. تلك الفرقة التي فرخت ابن تيمية والذي دخل في صدام مع فقهاء عصره بسبب القبور وانتهى الأمر بحبسه حتى مات في الحبس .. وقامت الحركة الوهابية في العصر الحديث بإحياء أفكاره المتشددة بشأن

(١) انظر تاريخ نبي الله إسماعيل في سيرة ابن هشام وكتب التاريخ ..

(٢) انظر لنا كتاب فقهاء النفط . وكتاب مدافع الفقهاء . وكتاب ابن باز فقيه آل سعود ..

القبور وفرضتها على المسلمين في جزيرة العرب بقوة السيف وفي خارج الجزيرة  
بتأثير النسط<sup>(١)</sup> ..

سابعاً: أنهم يروون عن الرسول (ص) قوله: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى». وذلك حتى يقطعون الطريق على المسلمين الذين يزورون مقامات الأولياء والصالحين في البلاد المختلفة. والثابت أن الرسول (ص) شد الرحال من المدينة وزار قبر أمه ويكيى عند قبرها. ولم يأمر بهدم هذا القبر<sup>(٢)</sup> ..

ويبدو من رواية النهي عن شد الرحال أنها تنهى عن السفر مطلقاً إلا لهذه المساجد الثلاثة. ومثل هذا الإستنتاج يثير الشك في الرواية ..

و حول الصور والتماثيل وردت العديد من الروايات التي يشيب لها الولدان ..

يرى أن الرسول (ص) قال: «إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيمة المصوروون»<sup>(٣)</sup> ..

ويرى عن الرسول (ص) قوله: «إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة. يقال لهم أحياوا ما خلقت»<sup>(٤)</sup> ..

ويرى قول الرسول (ص): «لا تدخل الملائكة بيتكا فيه كلب ولا صورة تماثيل»<sup>(٥)</sup> ..

يقول الفقهاء: قوله أشد الناس عذاباً هذا محمول على من فعل الصورة لتعيد أو على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة

(١) انظر تاريخ الحركة الوهابية وانظر المراجع السابقة ..

(٢) الرواية الأولى لمسلم كتاب الحج. والبخاري كتاب الصلاة في مسجد مكة والمدينة. والرواية الثانية رواها النسائي وأبو داود وابن ماجة كتاب الجنائز ..

(٣) مسلم والبخاري كتاب اللباس ..

(٤) المرجعين السابقين ..

(٥) البخاري كتاب بدء الخلق. ومسلم كتاب اللباس والزيمة. وانظر أبو داود وكتب السنن.

قبح كفره ومن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة. لكن الأولى أن يحمل على التهديد لأن قوله (ص) عند الله تلويع إلى أنه يستحق أن يكون كذا لكنه محل العفو.. قال أصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحرير وهو من الكبائر لأنه متوجع عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الروايات وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره فصنعته حرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى. وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقاً على حائط أو ثواباً ملبوساً أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتهناً فهو حرام. ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له. هذا تلخيص مذهبنا في المسألة. وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذهب الثوري وممالك وأبو حنيفة وغيرهم<sup>(١)</sup> ..

والذي يظهر من هذه الروايات وتأويلات الفقهاء لها أن المسألة تنحصر في دائرة محددة وهي أن المصورين يصاهون خلق الله ولأجل ذلك اشتد النكير عليهم والوعيد بهم. ولكن مثل هذا الكلام هل يقبل عقلاً؟

هل هذا الرسام الذي يصمم صورة طائر أو حيوان أو إنسان على قطعة قماش أو وسادة أو لباس يعتبر متحدياً الله وتدخل في أخص خصائصه وهي الخلق..؟

وبالطبع مثل هذا التصور فيه سذاجة بالغة واستخفاف كبير بالعقل وبالرسول الذي يروي مثل هذه الروايات..؟

إن العقل يقول إن الرسول (ص) لا يمكن أن يروي مثل هذه الروايات وأن هذه السذاجة والسطحية هي من صنع الرواية.

وإذا ما سلمنا أن هذا هو حال التصوير في زمن الرسول (ص) وأن هناك صلة وثيقة بينه وبين العبادات الشركية السائدة آنذاك. فهل هذا هو حال التصوير والصور اليوم..؟

---

(١) مسلم هامش باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة. كتاب اللباس والزينة.

إن الصور اليوم أصبحت ركيزة أساسية في المدينة المعاصرة. فهي دخلت في صناعة (السينما) وأدوات كشف الجريمة ونشرات الأخبار ووسائل الإتصال المختلفة ونشر العلوم .. الخ.

والاستغناء عن ذلك كله فيه مفسدة عظيمة ليس فقط للناس وللمدينة ولكن للإسلام ذاته الذي سوف يعجز عن مواكبة العصر وينزوي في ركن مظلم من أركانه ..

وإذا كان فقهاء الماضي قد وقفوا هذا موقفاً المتشدد من الصور وحرموها تحريراً مطلقاً وهي صور جامدة فكيف الحال بها اليوم وقد تحركت ونظمت وصنعت الأعاجيب أليس ذلك هو الأولى بالتحريم لأن الصور بهذه الحالة تكون قد اقتربت أكثر من عملية الخلق ومضاهاة صنع الله ..؟

وبالطبع لو قدر لفقهاء ذلك الزمان أن يروي ما وصل إليه حال الصور اليوم لرفعوا رأية التكفير وأعلنوا الجهاد ضد المصورين ..

ألا إننا أمام مثل هذه الروايات مخرون بين ثلاثة خيارات:  
إما أن نرفضها كلية لعدم موافقتها للقرآن والعقل ..

وإما أن نقرها وبالتالي يتهم الإسلام بالتخلف والرجعية ..

وإما أن نحملها على مدلول آخر غير ما توحى به ظاهرها ..

وال الخيار الثاني اختارته التيارات الإسلامية المتشددة وعلى رأسها التيار الوهابي الحنبلي ..

والخيار الثالث تبناه فقهاء العصر فأباحوا الصور الفوتوغرافية واختلفوا في الصور اليدوية (الرسم) فبعضهم أباحها وبعضهم حرمتها في كل ذي روح أي رسم الحيوانات والطيور والإنسان وخلافه. كما اختلفوا أيضاً في التماذيل بين الحظر والإباحة ..

ونحن نختار الخيار الأول باعتبار أن هذه الروايات لا تخرج عن كونها رد فعل لظروف زمنية وواقع لا صلة لنا به ..

وفيما يتعلّق بالغناء والموسيقى يرزوون أن الرسول (ص) قال: «ليكون من أمتى أقوام يستحلون الخز والحرير والخمر والمعازف»<sup>(١)</sup> ..

ويفسرون قوله تعالى «ومن الناس من يشتري لهو الحديث...» على لسان بعض الصحابة مثل ابن مسعود وابن عمر أن لهو الحديث هو الغناء<sup>(٢)</sup> ..

ويقول الفقهاء إن مذهب مالك ينهى عن الغناء ويعتبره من فعل الفساق. وينقل عن مالك قوله: إذا اشتريت جارية ووجدتها مغنية كان لك ردها بالعيب. وكان أبو حنيفة يكره الغناء مع إياحته للنبيذ ويجعل سماع الغناء من الذنوب وكذلك مذهب سائر أهل الكوفة والمدينة. وقال الشافعي: الغناء مكره يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته.. وبذلك أفتى أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup> ..

ونقل القرطبي عن بعضهم قوله: لا تقبل شهادة المغني والرقص. قلت - أي القرطبي -: وإذ ثبت أن هذا الأمر لا يجوز فأخذ الأجرة عليه لا تجوز<sup>(٤)</sup> ..

وينقل عنهم اتفاق أهل العلم على المنع من إجارة الغناء والنوح وإبطال المغني والنائحة كره ذلك الشعبي والتخصي ومالك<sup>(٥)</sup> ..

وينقل عنهم عدم جواز قطع يد السارق لآلات اللهو لكونه متفق على تحريم اتخاذها<sup>(٦)</sup> ..

وقد حشدت كتب السنن الكثير من الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي تنهى عن الغناء. إلا أن هذه الروايات جميعها لا ترقى إلى مستوى الصحة بشهادة فقهاء الحديث أو حسب قول واحد من المعاصرین: وأما ما ورد فيه - أي في

(١) البخاري باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

(٢) الآية في سورة لقمان رقم ٦. انظر تفسير الطبراني والقرطبي والدر المثور ..

(٣) انظر القرطبي ح/١٤. وانظر كتب الفقه.

(٤) المرجع السابق ..

(٥) انظر الفتاوی الكبرى لابن تیمیة ح ٣٠/٢١٥ ..

(٦) انظر الأحكام السلطانية لأبی يعلى ..

الغناء والموسيقى من أحاديث نبوية فكلها مثخنة بالجراح لم يسلم منها حديث عن طعن عند فقهاء الحديث وعلمائه<sup>(١)</sup> ..

إلا أنه رغم هذه الروايات وهذا الموقف المتشدد تجاه الغناء والموسيقى من قبل أصحاب المذاهب الأربعة . فإن هناك من الفقهاء من شذ عن هذا الموقف وأفتى بإباحة الغناء والموسيقى وعلى رأس هؤلاء الغزالى وابن حزم ..

ويعود هذا الموقف من قبل الغزالى وابن حزم وغيرهما إلى وجود عدد من الروايات التي تشير إلى إباحة الغناء والموسيقى ..

ومن هذه الروايات رواية عائشة: أن أبا بكر دخل عليها النبي عندها يوم فطر أو يوم أضحى - أي في عيد الفطر أو عيد الأضحى - وعندما قيتنان تغنيان بما تقاذفت به الأنصار يوم بعاث . فقال أبو بكر: مزمار الشيطان؟ مرتين . فقال النبي (ص): «دعهما يا أبا بكر . إن لكل قوم عيداً وإن «يدنا هذا اليوم»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن عائشة أيضاً قالت: رأيت النبي (ص) يسترني برداءه وأنا أنظر إلى الحبشة وهو يلعبون في المسجد . فزجرهم عمر . فقال النبي : «دعهم». أما بنى أرفة . وأنا جارية . فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن . حرية على اللهو<sup>(٣)</sup> ..

ويروى: جاء النبي (ص) فدخل حين بنى على - أي حين تزوجت الرواية - فجلس على فراش فجعلت جويريات لها يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائى يوم بدر . إذ قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد . فقال (ص): «دعني هذه وقولي بالذى كنت تقولين»<sup>(٤)</sup> ..

---

(١) الحلال والحرام ليوسف القرضاوى ..

(٢) البخاري . كتاب مناقب الأنصار . باب مقدمة النبي وأصحابه المدينة .. وانظر كتاب العيدان ..

(٣) المرجع السابق . كتاب المناقب باب قصة الحبشة . وانظر كتاب العيدان وكتاب الصلاة ..

(٤) المرجع السابق . كتاب النكاح . باب ضرب الدف والوليمة .. وانظر كتاب الفضائل ..

ويروى عن عائشة قالت: أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار. فقال النبي (ص) «يا عائشة ما كان معكم لهؤلئة؟ فإن الأنصار يعجبهم الله»<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن عائشة أنكحت ذات قرابة لها من الأنصار. فجاء الرسول (ص) فقال: «أهديتم الفتاة؟» قالوا: نعم. قال: «أرسلتكم معها من يعني؟» قالت: لا. فقال الرسول: «إن الأنصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول: أتيناكم. أتيناكم. فحياناً وحياماً»<sup>(٢)</sup> ..

وهذه الروايات تقودنا إلى ما أشرنا إليه سابقاً من مسألة التناقض في الروايات المنسوبة للرسول. وأن هذا التناقض يقود إلى الشك فيها ويضع المسلم في موقف الحيرة كما هو حال الفقهاء الذين تضاربت اجتهاداتهم نتيجة لتضارب هذه الروايات. وإن كان أكثر الفقهاء قد قاموا بإزالة هذا التناقض عن طريق التأويل والتبرير وادعاء النسخ وغير ذلك ..

وكأن فقهاء التحرير بموقفهم هذا يريدون تحريم الغناء لذاته وهذا موقف ضد الفطرة والعقل. إذ أن الغناء أمر مواكب لمسيرة الإنسان في كل زمان ومكان كل يغنى بطريقه وبما يلائم عصره وظروفه ومتطلباته ..

وقد كان الغناء عادة موجودة عند العرب وعندما جاء الإسلام أقرها وقام بتهذيبها وفق معطيات جديدة.

ويروى أن الصحابة كانوا يتغنون بالقرآن<sup>(٣)</sup> ..

وكان الغناء منتشرأً في المدينة بين الرجال والنساء في عهد الرسول ..

وإذا كانت هناك بعض المنكرات التي ارتبطت بالغناء والموسيقى في عصر ما بعد الرسول (ص) فإن هذا لا يدعو إلى تحريم الغناء وإنما يدعو إلى تصفيه هذه المنكرات وإعادة الصورة التلقية الخالية من الشوائب له ..

(١) المرجع السابق كتاب النكاح. باب النساء اللاتي يهدبن المرأة إلى زوجها ..

(٢) انظر ابن ماجة باب إعلان النكاح والغناء والدف ..

(٣) يروى ابن ماجة باب في حسن الصوت بالقرآن قول الرسول (ص) عن القرآن: «تفنوا به فمن لم يتغن به فليس منا» .. وانظر البخاري كتاب فضل القرآن. باب من لم يتغن بالقرآن. وانظر فتح الباري ح ٩.

ويبدو من هذا الموقف المتشدد الذي يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول. أنه نابع من رد فعل لواقع وسلوكيات محددة ارتبطت بالعصر الأموي والعباسي وليس نابعاً من نص صريح محدد من القرآن. إذ أن محاولتهم تفسير قوله تعالى «ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل به عن سبيل الله..» على أن المقصود به هو الغناء. محاولة إستنتاجية وليس قطعية يشوبها قصر نظر فالنص يتحدث عن الناس وليس عن المؤمنين. ولفظ الناس يرتبط دائمًا بالنصوص المكية مثلما يرتبط لفظ (المؤمنون) بالنصوص المدنية. والفترقة المكية فترة صراع عقائدي وليس فترة تشريع مما يمكن على ضوئه الحكم - باعتبار أن النص مكى والسورة مكية - أن هذا النص لا صلة له بالغناء بدليل ربطه اللهو بالضلال عن سبيل الله وهذه إشارة إلى المفاصلة بين سبيل الله وسبيل الطاغوت والكفر والضلال. وكون اللهو المقصود به هنا هو شيء آخر يرتبط بالكفر والضلال عن سبيل الله والغناء بإجماع الفقهاء ليس هكذا إن صح تجريمه فهو صورة من صور الفسق التي لا تخرج عن دائرة الإيمان..

من هنا يمكن القول إن تحريم الغناء ليس إلا صورة من صور عبادة الرجال لكونه تحريم منسوب للرجال وليس للنصوص ..

وهناك بالإضافة إلى ما ذكرنا عدة صور أخرى من المحرمات المنسوبة للرسول بعضها يشم منه رائحة السياسة. وبعضها يتعلق بعادات وسلوكيات سائدة. والبعض الآخر منها يتعلق بظروف الواقع ..

أما التحريم الذي يتعلق بالسياسة فهو تحريم سب الصحابة ..

يروى عن الرسول (ص) قوله: «لا تسبوا أصحابي. فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء: اختلف في سب الصحابة. قال القاضي عياض: ذهب الجمehor إلى أنه يعزز وعن بعض المالكية يقتل. وخصوص بعض الشافعية ذلك بالشیخین والحسنین وقواه السبکی فی حق من کفر الشیخین - أبو بکر وعمر -

---

(١) مسلم والبخاري كتاب فضائل الصحابة ..

وكذا من كفر من صرخ النبي (ص) بإيمانه أو تبشيره بالجنة إذا توادر الخبر بذلك عنه لما تضمن من تكذيب رسول الله<sup>(١)</sup> ..

وقال النووي : إن سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لبس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب - أي الحروب التي وقعت بين الصحابة - متأولون . قال القاضي وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل<sup>(٢)</sup> ..

و قبل أن نعلق على هذا الكلام لا بد لنا من أن نعرف من هو الصحابي ..؟  
يقول ابن حجر : وأصبح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقى النبي (ص) مؤمناً به ومات على الإسلام فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته أو قصرت ومن روى عنه أو لم يروِ ومن غزا معه أو لم يغز ومن رأه رؤية ولو لم يجالسه ومن لم يره لعارض كالعمى . ويدخل في قولنا مؤمناً به كل مكلف من الجن والإنس<sup>(٣)</sup> ..

وقال ابن حزم : إن الله قد أعلمنا أن نفراً من الجن آمنوا وسمعوا القرآن من النبي (ص) فهم صحابة فضلاء<sup>(٤)</sup> ..

وقال أحمد بن حنبل : أصحاب رسول الله (ص) كل من صحبه شهراً أو يوماً أو ساعة أو رأه<sup>(٥)</sup> ..

وقال البخاري : من صحب رسول الله (ص) أو رأه من المسلمين فهو من أصحابه<sup>(٦)</sup> ..

وقال الواقدي : أهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله (ص) وقد أدرك

(١) فتح الباري ح ٧/٣٦ ..

(٢) مسلم . هامش باب تحريم سب الصحابة ..

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة ح ١/ المقدمة ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير . المقدمة ..

(٦) المرجع السابق ..

الحلم فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه فهو عندنا من صحب رسول الله ولو ساعة من نهار. ولكن أصحابه على طبقاتهم وتقديرهم في الإسلام<sup>(١)</sup> ..

ويبدو من هذا التعريف العائم للصحابي أنه يخالف القرآن والعقل والعرف فقد حشد القرآن الكثير من النصوص التي تتحدث عن المنافقين والفاشيين وأصحاب الإفك وأصحاب المسجد الضرار والأعراب وغيرهم. وجميع هؤلاء الذين ذمهم القرآن وحدر منهم يدخلون في عداد الصحابة من منظور الفقهاء<sup>(٢)</sup> ..

أما العقل والعرف فيصطدمان بهذا التعريف المائع للصحابي. فالصحبة لا تأخذ حكمها بمجرد الإحتكاك بين فرد وفرد لمدة دقائق ..

وكذلك اللغة لا تقبل هذا التعريف دون أن تتحقق طول الملازمة ..

قال القاضي أبو بكر : قد تقرر للأمة عرف أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته لا على من لقيه ساعة أو مشى معه خطأ أو سمع منه حديثاً فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم إلا على من هذه حالة. ومع هذا فإن خبر الثقة الأمين عنه - أي عن الرسول - مقبول ومعمول به. وإن لم تطل صحبته ولا سمع منه إلا حديثاً واحداً. ولو رد قوله أنه صحيبي لرد خبره عن رسول الله<sup>(٣)</sup> ..

وقال الغزالى : لا يطلق اسم الصحبة إلا على من صحبه ثم يكفى في الاسم من حيث الوضع الصحبة ولو ساعة. ولكن العرف يخصصه بمن كثرت صحبته<sup>(٤)</sup> ..

ويقول ابن الأثير : أصحاب رسول الله (ص) على ما شرطوه كثيرون. فإن رسول الله شهد حنيناً ومعه اثنا عشر ألفاً سوى الأتباع والنساء. وجاء إليه هوازن مسلمين فاستنقذوا حريمهم وأولادهم. وترك مكة مملوقة ناساً. وكذلك المدينة أيضاً. وكل من اجتاز به من قبائل العرب كانوا مسلمين. فهو لاء كلهم لهم

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) انظر سورة التوبه. وانظر أبواب المنافقين في كتب السنن ..

(٣) أسد الغابة. المقدمة ..

(٤) المرجع السابق ..

صحبة . وقد شهد معه تبول من الخلق الكثير ما لا يحصيهم ديوان وكذلك حجة الوداع . وكلهم له صحبة ولم يذكروا إلا هذا القدر . مع أن كثيراً منهم ليست له صحبة<sup>(١)</sup> ..

ويقول سعيد بن المسيب : الصحبة لا نعدهم إلا من أيام مع رسول الله (ص) سنة أو سنتين وغزا معه غزوة أو غزوتين<sup>(٢)</sup> ..

ونخرج من هذا كله أن هذا التعريف المائع للصحابي سوف يؤدي إلى دخول من هب ودب في مفهوم الصحبة وبالتالي يتحقق له الرواية عن الرسول بعد حصوله على درجة العدالة التي وضع الفقهاء الصحبة فيها ..

وإذا كان هناك من الفقهاء من رفض هذا التعريف إلا أنه استسلم للأمر الواقع وببارك موقف الآخرين وجاراه . وهو ما يبدو من كلام القاضي أبو بكر والغزالى وابن المسيب .. فهؤلاء على الرغم من موقفهم قبلوا الكثير من الروايات التي جاءت عن طريق من أقحموا في دائرة الصحبة ..

وليس الخطورة في هذا التعريف تكمن في منح هؤلاء صفة الصحبة وصفة العدالة . وإنما الخطورة تكمن في توجهاتهم وولاءاتهم . وفي كم الروايات التي نسبوها للرسول (ص) ..

وكما ذكرنا فإن معاوية هو أول من وضع هذه القاعدة وجاء برకش الناس والأعراب والمنافقين وضمهم إلى صفوفه ومنحهم سلطة الرواية باسم الرسول تحت شعار الصحبة ..

وجاء التابعون ومن بعدهم فباركوا هذا الخط وتلقوا هذا الكم من الروايات بتأثير السلطة وعلى أساس أنها جاءت عن طريق موثوق به وهو طريق الصحبة ..

ومن هنا فإن التصدي لمثل هذا الأمر يعني التصدي للنهج الأموي ومن بعده النهج العباسي . وحتى لا تكون المواجهة مباشرة بين المسلمين وهؤلاء الحكام

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق . وسعيد بن المسيب من فقهاء التابعين ولم يكن على وفاق مع الخط الأموي الذي وضع حجر الأساس لهذا التعريف المائع للصحابي ..

فقد جعلوا الصحابة حائلًا بينهم ..

وأصبح التصديق للروايات يعني التصديق للصحابة والعكس بالعكس ..

وهو أمر يشكل خطورة كبيرة على هؤلاء الحكام الذين يحتمون بهؤلاء الصحابة وروياتهم ..

وهذا هو السبب المباشر لاختراع فكرة النهي عن سب الصحابي ونسبة النهي للرسول ..

إن باب النقد والتقويم لو قدر له أن يفتح على الصحابة لأدئ هذا إلى انهيار كثير من الرموز المقدسة في أعين المسلمين. ومع انهيارهم تنهار روایاتهم. ومع انهيار روایاتهم تنهار القوى الحاكمة التي تتحصن بهذه الروایات وتفرض سلطانها على المسلمين بواسطتها ..

ولذا ما قدر لنا أن نسلم بصحة هذه الروایة (لا تسبوا أصحابي) فإن مناقشة مضمونها يفيد بعكس المراد وذلك لما يلي :

أولاً: أن قول الرسول (ص) لا تسبوا أصحابي يعني الخصوص. أي أن له مجموعة خاصة من المؤمنين تطاول عليها البعض الذين لا يدخلون في دائرة الصحبة فنهاهم عن ذلك ..

يقول ابن حجر: المراد بقوله (أصحابي) أصحاب مخصوصون وإلا فالخطاب كان للصحابية<sup>(١)</sup> ..

وقال آخر: إن الخطاب بذلك لغير الصحابة وإنما المراد من سيوجده من المسلمين. وقد عقب ابن حجر على هذا القول ورفضه باعتبار أن الخطاب كان بسبب حادثة سب بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف<sup>(٢)</sup> ..

(١) فتح الباري ح ٣٤ / ٧. وهو إشارة من الرسول إلى تصنیف من حوله ودلالة على عدم مساواتهم ..

(٢) المرجع السابق. ونذكر القاريء بسب ابن عباس لابن الزبير في رواية المتعة السابقة وقوله له: إنك لجلف جاف ..

ثانياً: إن هناك الكثير من حوادث السب التي وقعت بين الصحابة ولم يقل فيها الرسول (ص) هذا الكلام. ومنها حادثة سب أبو بكر لعمر..  
روي أن أبو بكر جاء الرسول شاكياً من عمر بقوله: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرع إليه - أي تطاولت عليه - ثم ندمت. فسألته أن يغفر لي فأبى علي. فأقبلت إليه<sup>(١)</sup> ..

ثالثاً: أن معاوية فتح باب سب الإمام علي على المنابر ولم يعرض عليه أحد من الصحابة والتابعين ولم يواجهه بأمر النهي المنسوب للرسول..  
رابعاً: أن الفقهاء عند تناولهم لهذه الرواية يربطونها بالمعارك التي وقعت بين الصحابة. وهم بذلك يقصدون سد باب الطعن والهجوم في العناصر التي شارت في وقعة الجمل مع عائشة أو التي شارت في وقعة صفين مع معاوية والهدف من ذلك هو الحفاظ على صورة عائشة ومعاوية وأبن عمر وعمرو بن العاص وأبو هريرة والمغيرة بن شعبة وأنس بن مالك وغيرهم ممن ساند معاوية والخط الأموي وأسهم في رواية هذا الكم الهائل من الروايات المنسوبة للرسول..

ومن صور التحرير التي نسبت إلى الرسول (ص) والتي تدور في محيط العادات تحرير كشف المرأة وجهها ويديها..

يروى عن عائشة قولها إن نساء الأنصار لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور أو حجوز فشققنهن فاتخذنه خمراً<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن أم سلمة قالت: لما نزلت يدنين عليهن من جلابيهن خرج نساء الأنصار لأن على رؤوسهن الغربان من الأكسية<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن عائشة قولها: يرحم الله نساء المهاجرات الأول. لما أنزل الله **﴿وليضرن بخمرهن على جيوبهن﴾** شققن أكتاف مروطهن فاختمن بهما<sup>(٤)</sup> ..

(١) البخاري كتاب فضائل الصحابة باب فضل أبو بكر..

(٢) أبو داود. كتاب اللباس.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

ويروى عن عائشة أيضاً: لا تلثم المرأة ولا تبرقع ولا تلبس ثوباً بورس ولا زعفران<sup>(١)</sup>.

وروي أن فاطمة بنت قيس لما طلقت. أمرها الرسول أن تعتمد في بيت ابن عمها ابن أم مكتوم لكونه ضرير البصر فإذا وضع خمارها لا يراها<sup>(٢)</sup> ..

وروي أن الرسول (ص) قال: «لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين»<sup>(٣)</sup> ..

هذه هي الروايات التي اعتمد عليها الفقهاء في حرمة وجه المرأة ويديها وأن جسدها بكامله عورة ..

وأمام هذه الروايات لنا هذه الملاحظات:

أولاً: هل النساء قبل نزول آية الحجاب كن متبرجات في المدينة؟

ثانياً: ما هو نوع اللباس الذي كانت ترتديه نسوة المدينة آنذاك؟

ثالثاً: هل هذه الروايات تنطق بحرمة كشف وجه المرأة ويديها ..؟

يقول الفقهاء أن النساء كن يخرجن في المدينة بالجلباب أو بلا جلباب يرى الرجل وجهها ويديها وذلك قبل نزول آية الحجاب .. فلما نزلت آية الحجاب سترت وجهها وكفيها<sup>(٤)</sup> ..

وحسب هذا القول فإن التبرج الذي كان سائداً في المدينة هو كشف الوجه والكفين فقط ..

لتترك الروايات تكشف لنا الحقيقة ..

يروى أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله (ص) وعليها ثياب

---

(١) البخاري باب ما يلبس المحرم من الثياب ..

(٢) مسلم كتاب الطلاق ..

(٣) البخاري . وانظر موطاً مالك .

(٤) فتاوى ابن تيمية ج ٢٢ ١٠٩ وما بعدها .

رفاق. فأعرض عنها الرسول وقال «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المenses لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا». وأشار إلى وجهه وكفيه<sup>(١)</sup> ..

ويروى: أن النبي (ص) أردف الفضل بن العباس خلفه يوم النحر. فجاءت امرأة تسأل الرسول. فطبق الفضل ينظر إليها ويطيل الإلتفات إليها. فجعل النبي يصرف وجهه إلى الشق الآخر<sup>(٢)</sup> ..

ويروى: أن الرسول (ص) قال: «لا تتبع النظرة الناظرة. فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «إياكم والجلوس على الطرقات». فقالوا: ما لنا بد. إنما هي مجالستنا نتحدث فيها. قال: «فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها». قالوا: وما حق الطريق؟ قال: «غض البصر. وكف الأذى ورد السلام»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى أن الرسول قال: «لعن الله الواشمات والموشمات والمتنمصات. والمتعلجات للحسن المغيرات خلق الله»<sup>(٥)</sup> ..

ويروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتأتى أمرأته زينب وهي تمعس منيئه لها فقضى حاجة ثم خرج إلى أصحابه فقال «إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتذهب في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهلها. فإن ذلك يرد ما في نفسه»<sup>(٦)</sup> ..

ويروى قول النبي في بيعة النساء: «إنني لا أصافح النساء»<sup>(٧)</sup> ..

---

(١) أبو داود كتاب اللباس ..

(٢) مسلم ..

(٣) رواه أحمد والترمذى وأبو داود ..

(٤) مسلم. كتاب اللباس والزينة ..

(٥) المرجع السابق ..

(٦) مسلم كتاب النكاح ..

(٧) سنن ابن ماجة. باب بيعة النساء ..

ويروى عن عائشة قولها: لا والله ما مسست يد رسول الله (ص) يد امرأة  
قط<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن عائشة أيضاً قولها: إن هند بنت عتبة قالت: با يعني يا رسول الله؟ قال: «لا أبايعك حتى تغيري كفيك. كأنهما كف سبع»<sup>(٢)</sup> ..

وما يتضح لنا من خلال هذا الکم من الروايات أن المجتمع المدني كان يعايش المرأة سافرة الوجه ظاهرة الكفين وأن هذا هو العرف السائد الذي تعامل معه الرسول .. فإذا تبين لنا هذا فإنه يمكن القول أن آيات الحجاب نزلت لمواجهة حالة أخرى ونمط آخر من سلوكيات النساء. ولم تنزل لحرم الوجه والكفين ..

وإذا كانت نسوة المدينة قد بالغن في التستر بعد نزول آيات الحجاب كما أشارت الروايات التي يستند إليها أنصار تحرير كشف الوجه واليدين فتلك مسألة سلوكية تعكس اهتمامهن بأمر الله وتحوطهن في تطبيقه وليس هذا تشريعاً للأمة ..

وقوله تعالى: «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أذكى لهم إن الله خبير بما يصنعون. وقل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ولipسربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا بعولتهن أو آباء بعولتهن ..»<sup>(٣)</sup>.

وهذا النص الصريح الذي ينهى عن غض البصر يدل دلالة صريحة على أن هناك شيء ظاهر من المرأة يستدعي جذب بصر الرجل نحوها. ألا وهو الوجه والكفين. وهو ما دفع ببعض فقهاء المذاهب الإسلامية إلى القول بأن الوجه والكفين من المرأة ليسا بعورة فلا يجب ستراهما وحملوا الروايات التي تشير إلى خلاف ذلك على التدب دون وجوب مؤكدين أن الوجه والكفين هما المقصودان من قوله تعالى «إلا ما ظهر منها»<sup>(٤)</sup> ..

(١) المرجع السابق ..

(٢) أبو داود كتاب الترجل.

(٣) سورة النور آية رقم .٣١

(٤) انظر كتب الفقه. وكتاب فقه السيرة للبوطي. والحلال والحرام للقرضاوي ..

أما أصحاب الاتجاه المتشدد الذي يلصق بالرسول التحرير فيتجه إلى أن الزينة المقصودة هنا ليست هي الوجه والكففين وإنما هي زينة المرأة الخارجة عن أصل خلقها والتي لا يؤدي النظر إليها رؤية شيء من بدنها مثل الثياب أو الحلبي. وقد اعترف إمام التشدد والذي تتبعه التيارات الإسلامية والإتجاه الوهابي عموماً بأن الزينة في هذه الآية تقسم إلى قسمين:

زينة ظاهرة وقد تنازع فيها السلف على قولين:

قال ابن مسعود ومن وافقه هي الثياب ..

وقال ابن عباس ومن وافقه هي ما في الوجه والكففين مثل الكحل والخاتم.

ثم علق على هذا الكلام بقوله: وحقيقة الأمر أن الله قد جعل الزينة زينتها زينة ظاهرة. وزينة غير ظاهرة. وجوز لها - أي المرأة - إبداء زينتها الظاهرة لغير الزوج وذوي المحارم. وأما الباطنة فلا تبديها إلا للزوج وذوي المحارم<sup>(١)</sup> ..

ويبدو من خلال الروايات التي عرضنا لها بخصوص كشف المرأة لوجهها وكيفها أن النساء كن يتتجاوزن هذا الكشف ويكشفن المزيد من جسدهن مثل الصدر والرأس والسيقان والذراعين وهذه هي صورة التبرج التي نزلت الآيات بخصوصها ..

ويبدو أيضاً أن لباس المرأة في تلك الفترة لم يكن مثيراً وشاداً كما هو الحال في صورة اللباس المعاصرة. فقد كانت المرأة ترتدي الجلباب وهو لباس طويل واسع يغطي معظم جسدها. ويطلق على الجلباب أيضاً اسم الملاءة ويسميه البعض الرداء ويطلق عليه العامة اسم الإزار ..

يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) قالت له حين ذكر الإزار. فالمرأة يا رسول الله؟ قال: ترخي شبراً. قالت أم سلمة: إذا ينكشف عنها. قال: فذراعاً لا تزيد عليه<sup>(٢)</sup> ..

(١) ابن تيمية. الفتاوی الكبرى ح ٢٢ ..

(٢) أبو داود كتاب اللباس ..

ويروى أن رسول الله (ص) أتى بقباطي. فأعطى منها قبطية لأحد اصحابه وقال له: اصدعها صدعين فاقطع أحدهما قميصاً وأعط الآخر امرأتك تختمر به. فلما أذبر قال له الرسول: «وء أمر امرأتك أن تجعل تحته ثوباً لا يصفها»<sup>(١)</sup> ..

ويروى: لعن رسول الله الرجل يلبس لبس المرأة. والمرأة تلبس لبسة الرجل<sup>(٢)</sup> ..

ومن الرواية الأولى تتضح لنا الحقائق التالية:

- أن أم سلمة تستشير الرسول في أن تطيل ثوبها فيجيئها بأن تطيله شبراً ..
- أن أم سلمة استدركت على الرسول أن الشبر لا يكفي لستر الساقين ..
- أن الرسول تراجع عن رأيه وقال بذراعاً بدلًا من الشبر ..

ومن الحقيقة الأولى يتبيّن لنا أن اللباس الخاص بالمرأة مسألة اختيارية وليس محددة في هيئة خاصة. كما يتبيّن لنا أن الرسول لا علم له بلباس النساء وما يتحقق الستر لهن وما لا يتحقق وهو ما يؤكده توجيه أم سلمة له. كما يتبيّن لنا أيضاً بالتأمل أن كشف جزء من الساق كان عادة سائدة من قبل النساء وهو ما يوحى به قوله: إذا ينكشّف عنها ..

ومن الحقيقة الثانية يتبيّن لنا أن مسألة ستر الساقين ليست ذات أهمية شرعاً ولو كانت كذلك ما قال الرسول: «ترخي شبراً».

ومن الحقيقة الثالثة يتبيّن لنا أن تراجع الرسول يفيد عدم التشدد في مسألة اللباس ومرؤونه تجاه هذه المسألة ..

وإذا كانت هذه الإستنتاجات لا ترضي القوم وتخالف المأثور فهذا يضعنا بين أمرين:

إما أن نرفض الرواية ..

وإما أن نقبلها على ما فيها من مساس بشخص الرسول واتهامه بالجهل والتهاون ..

أما الرواية الثانية فتكشف لنا الحقائق التالية:

- أن الرسول أهدى واحداً من أصحابه ثوباً شفافاً (القباطي) ..

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق ..

- أن هذا الثوب يصلح للرجال والنساء ..
- أن الرسول أمر الصحابي أن تختمر زوجته بهذا الثوب الشفاف شريطة أن ترتدي تحته ما لا يصف جسدها ..

وهذا كله يشير إلى مرونة الرسول (ص) في مسألة اللباس وقبوله مشاركة النساء للرجال في نوع اللباس. كما أنه يشير إلى حقيقة هامة وهي أن مثل هذا الثوب الشفاف كان معروفاً في المدينة وترتديه النساء ولعلهن أسرفن في لباسه مما اعتبر صورة من صور التبرج الفاضحة التي استدعت نزول آيات الحجاب وارتداء النسوة الخمر وضربها على الجيوب (أي الصدور) من ثياب ثقيلة لا تشف ولا تجسم ..

والرواية الثالثة تكشف لنا أن هناك حالة من التنازع في الزينة بين المرأة والرجل في محيط اللباس. فكانت النسوة يرتدين السراويل والنعال ويضعن على رؤوسهن ما يشبه عمام الرجال ..

يروى أن رسول الله (ص) دخل على أم سلمة وهي تختمر فقال: «لية لا ليتين»<sup>(١)</sup> ..

أي لا تلف الخمار حول رأسها إلا مرة واحدة لا مرتين كما يفعل الرجال ..

ويروى عن عائشة أنها سئلت: المرأة تلبس النعل. فقالت: لعن رسول الله <sup>(٢)</sup> ..  
الرجلة من النساء ..

ومثل مسألة ارتداء النساء نعال الرجال تكشف لنا أن المرأة كانت تكشف قدميها وما سبق ذكر يمكن القول أن تلك الروايات التي استند إليها فقهاء التحرير لا تفيد بالضرورة هذا الحكم ولا تقطع به وذلك من وجوه عدة:

**أولاً:** أن ما فعلته نساء الأنصار بنفسها بعد نزول آية الحجاب مجرد اجتهاد شخص وليس دليلاً على وجوب ستر الوجه واليدين ..

(١) أبو داود كتاب اللباس.

(٢) المرجع السابق ..

ثانياً: أن نهي الرسول (ص) المرأة أن تبرقع أو تلبس القفار أثناء الإحرام لا يفيد بالضرورة أن الحكم الشرعي السائد كان ستر الوجه واليدين فإنه يحتمل أن التبرقع ولبس القفاز كان عادة سائدة من قبل بعض النسوة اللاتي يبالغن في الإمتثال لأحكام الشرع وكان الرسول (ص) ينهاهن عن ذلك أثناء الإحرام ..

ثالثاً: أنه لو كان ستر الوجه واليدين حكماً شرعياً لبيبة الرسول وأشار إليه بما لا يوجب هذا الخلاف الواقع بين الفقهاء حول هذه المسألة ..

رابعاً: أن التبرقع كان عادة سائدة في الجاهلية من قبل النساء وهي عادة كانت أكثر ماتلتزم بها الحرائر من النساء بينما الإمام ومحترفات الزنا كن متبرجات ..

خامساً: إن قصارى ما وصل إليه فقهاء التحرير حول هذه الروايات وحول آية الحجاب لا يخرج عن كونه مجرد استنتاجات واجتهادات وهي بهذا لا تلزم أحداً إلا أتباعهم ..

سادساً: إن ما يقود إليه البحث والتأمل في نصوص الحجاب هو أن ستر الوجه واليدين حكم خاص بنساء النبي (ص) اللاتي أمرن بالإحتجاب عن الناس كلية وعدم الخروج من بيوتهن. ولا مانع من أن تتأسى بهن بقية النسوة لكن هذا يكون من باب الإقتداء لا من باب التطبيق لحكم شرعي خاص بهم ..

سابعاً: إن رواية فاطمة بنت قيس التي أمرها الرسول (ص) أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم لكونه ضرير البصر غير مقبولة عقلاً لكونها نصت على أنه لا يرى منها شيئاً إذا وضعت خمارها. هل المقصود منها أنه لا يرى وجهها؟ أم لا يرى جسدها؟ إن من العجب العجاب أن يستدل الفقهاء بمثل هذه الرواية على وجوب ستر وجه المرأة ويديها. فالرواية لا تفيد شيئاً يتعلق بالأمر. فإن ابن أم مكتوم رجل ضرير لا يرى شيئاً من الأصل وجود فاطمة عنده من باب ستر نفسها والحصول على حرية الحركة في البيت دون حجاب لا الحصول على حريتها في كشف وجهها ويديها ..

وهناك رواية أخرى حول هذه الحادثة تعطينا دلالة على أنها لا تصلح للإستدلال في هذا الأمر. يروى أن الرسول (ص) قال لفاطمة حين طلقت: «اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده»<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية تكشف لنا أن الإستدلال بها في موضوعنا ليس استدلالاً في محله. وهو يدل على تخبط الرواية وتخبط الفقهاء وتناقضهم وهو ما نحاول إثباته دوماً في محظي هذا الكتاب ..

ومن بين صور التحرير التي رفع لها الفقهاء وهي من باب العادات تحرير لعبة الشطرنج. إلا أنها لن تخوض فيه هنا لأن القوم من فرط تقوتهم وورعهم لم ينسبوا تحريره إلى الرسول (ص) وإنما نسبوه إلى بعض الصحابة والتابعين وهذا فيه الكفاية للدلالة على عبادة الرجال ..

ويروى أن الرسول (ص) نهى عن النذر. وقال: «إنه لا يرد شيئاً وإنما يستخرج به من البخيل»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى أن الرسول (ص) قال: «من نذر أن يطع الله فليطعه. ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «لا نذر في معصية»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى أن الرسول استفتى فقال المستفتى: إن أمي ماتت وعليها نذر. فقال الرسول: «اقضه عنها»<sup>(٥)</sup> ..

يقول الفقهاء: عادة الناس تعليق النذور ودفع المضار فنهى عنه فإن ذلك فعل البخلاء إذ السخي إذا أراد أن يتقرب إلى الله تعالى استعجل فيه وأتى به في الحال. وقال ابن عبد الملك: هذا التعليل يدل على أن النذر المنهي عنه ما يقصد

(١) المرجع السابق ..

(٢) البخاري كتاب القدر ومسلم كتاب النذر.

(٣) أبو داود كتاب الإيمان والنذر ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) البخاري كتاب الوصايا ومسلم كتاب النذر ..

به تحصيل غرض أو دفع مكروه على ظن أن النذر يرد عن القدر شيئاً وليس مطلقاً النذر منهاً إذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد أجمعوا على لزومه إذا لم يكن المنذور معصية<sup>(١)</sup> ..

ويبدو من كلام الفقهاء أنه محاولة لإزالة التناقض بين الروايات وتقيد النهي الوارد فيها. إلا أن قولهم في النهاية قاد إلى الإباحة وهو ما يؤدي إلى ضرب رواية النهي المطلق وانعدام قيمتها وأهميتها ..

ومثل هذا مسألة السفر بالقرآن إلى بلاد الكفار ..

يروى أن رسول الله (ص) نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو<sup>(٢)</sup> ..

يقول الفقهاء: العلة في المنع هو خشية إصابة الكفار له وبنيلهم إياه. وقال النووي: فإن أمنت هذه العلة بأن يدخل في جيش المسلمين الظاهرين - المتصرين - على العدو فلا كراهة ولا منع منه حينئذ لعدم العلة هذا هو الصحيح وبه قال أبو حنيفة والبخاري وأخرون وقال مالك وجماعة من أصحابنا بالنهي مطلقاً<sup>(٣)</sup> ..

ومثل هذه الرواية وكلام الفقهاء فيها لا يستقيم مع العصر. فهي رواية ظرفية ترتبط بزمن الرسول (ص) والأزمان السابقة. أما اليوم فإن الإسلام ينتشر في بلاد الكفر ويمارس المسلمون شعائرهم بحرية لم يجدوها في بلادهم التي هاجروا منها ..

من هنا يمكن القول إن مثل هذه الروايات. رواية النهي عن النذر ورواية النهي عن السفر بالمصحف. ورواية النهي عن الصور ونكاح الشفار ونكاح المتعة لا حاجة لنا بها اليوم ومن الواجب نبذها والخلاص منها ليس فقط لكونها لا تتفق مع روح العصر ولكن لكونها تضفي على الرسول صفة المشرع فيما لا فائدة فيه فمن ثم فهي تزيد من إحراج الرسول شرعاً وعقلاً ..

---

(١) مسلم. هامش كتاب النذر ..

(٢) البخاري وأبو داود كتاب الجهاد ومسلم كتاب الإمارة.

(٣) مسلم هامش باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى بلاد الكفار ..

والفائدة الوحيدة التي يمكن تحصيلها من وراء رواية النهي عن السفر بالمصحف هي إثبات أن القرآن كان موجوداً في زمن الرسول ومكتوباً وهو ما ينافق عقيدة القوم من الفقهاء والمحدثين والتي تنص على أن القرآن لم يكن مجموعاً في زمن النبي ومات وهو على هذا الحال من التفرق في صدور الناس . وهو ما يؤدي إلى إخراج الشیخین - أبو بکر وعمر - اللذین تصدیقاً لجمع القرآن بعد وفاة الرسول ..

ويروى عن الرسول (ص) : «نهيتم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة<sup>(١)</sup> ..»

ويروى : لعن رسول الله (ص) زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج<sup>(٢)</sup> ..

ويروى : لعن رسول الله زوارات القبور<sup>(٣)</sup> ..

ويبدو من الرواية الأولى أن الرسول (ص) كان قد نهى عن زيارة القبور ثم رجع عن ذلك وأباحها بهدف العضة والتذكرة .. وهذه الإباحة تشمل الرجال والنساء فالخطاب الشرعي لا يخص الرجل وحده . فإذا تبين لنا ذلك فما معنى الرواية الثانية التي تلعن زائرات القبور؟

والإجابة تفرض علينا إما أن نأخذ برواية الإباحة . وإما أن نأخذ برواية النهي .. فكلا الروايتين محل تصديق الرواية والفقهاء لكن الفقهاء رجحوا رواية الإباحة واعتبروا رواية النهي منسوخة وبهذه الطريقة تم حل التناقض بين الروايتين ..

قال السيوطي : كان ذلك حين النهي ثم أذن لهن حيث نسخ النهي . وقيل

---

(١) أبو داود . كتاب الجنائز ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) ابن ماجة . باب النهي عن زيارة النساء القبور . وهذه الرواية تشير الشك في الإضافة التي لحقت بالرواية التي سبقتها والتي تتعلق ببناء المساجد على القبور وإنارتها ..

بقين تحت النهي لقلة صبرهن وكثرة جزعهن. قلت وهو الأقرب إلى تخصيصهن بالذكر<sup>(١)</sup> ..

ومثل هذه المسألة إنما تدور في محيط الأمور السلوكية التي تتغير بتغير الواقع والتي لا تدخل في دائرة المحرمات. فهي أشبه بالعادات التي لا يجوز إقحام الدين فيها. فمن ثم فإن نسبة التحرير في مثل هذه المسألة للرسول أمر مشكوك فيه .. وما ينطبق على المسألة السابقة ينطبق على مسألة تحرير بيع الكلاب ووصل المرأة شعرها والشرب في آنية الذهب والفضة ..

روي أن رسول الله (ص) نهى عن ثمن الكلب<sup>(٢)</sup> ..

وروي أن امرأة جاءت إلى النبي (ص) فقالت يا رسول الله إن لي ابنة عريساً أصابتها حصبة فتمرق شعرها فأفاصلها. فقال الرسول: «عن الله الواسلة والمستوصلة»<sup>(٣)</sup> ..

ويقول الفقهاء عن ثمن الكلب أن ذلك لا يقصد به الكلب المعلم.

ويقولون عن وصل الشعر إن هذا حكم يعم الرجل والمرأة. وقال النووي الأحاديث صريحة في تحرير الوصل مطلقاً وهو الظاهر المختار. وقال آخر: الرجل والمرأة في ذلك سواء هذا إذا كان المتصل شرعاً لأديمي لكرامته وأما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر - رباط تربط به المرأة شعرها من الوبر -<sup>(٤)</sup> ..

وقول الفقهاء هذا إنما يؤكّد مسألة التحرير في مثل هذه الأمور التي لا تخرج عن كونها من العادات النافعة للناس.

وإذا كان الرسول قد نهى عن بيع الكلب غير المعلم فما قيمة هذا النهي إذن؟ إذ من المعروف أن الكلب غير المعلم لا قيمة له وهو أشبه بالكلاب الضالة.

(١) ابن ماجة بشرح السندي. هامش باب ما جاء في النهي عند زيارة النساء القبور ..

(٢) البخاري كتاب البيوع. ومسلم كتاب المسافة.

(٣) مسلم كتاب اللباس والزيينة ..

(٤) مسلم كتاب اللباس والزيينة. هامش باب تحرير فعل الواسلة.

فإذا كان التحرير يقصد هذا النوع من الكلاب فلا مبرر له. خاصة وأن كلاب الزينة لم تكن تعرف في زمان الرسول. وهذا الإستنتاج يثير الشك حول الرواية من أساسها ..

أما وصل المرأة التي يتتساقط شعرها بشعر غيرها وهو ما يشبه (الباروكة) اليوم فقد جزم الفقهاء بتحريمه رغم أن الرواية لا تنطق بذلك. إنما هي تنطق بالزجر والتخييف من هذا الفعل. ثم هم أباحوا الوصل إذا كان من غير شعر الآدمي فكيف ذلك؟ أيجوز للمرأة أن تصل شعرها بشعر الحيوانات ولا يجوز لها أن تصله بشعر الآدمي؟

وهل من المصلحة أن يتتساقط شعر المرأة فتسوء في عين زوجها ولا تتحرك لعلاجه بشيء يعيد إليها زينتها ..؟

وما هو الضرر من وصل الشعر ..؟

هل هو الغش. وغض من؟

هل هو غش الزوج. وهل الزوج لا يعلم بحال زوجته ..؟

أم هو غش الخاطب. وهل الخاطب يرى شعر مخطوبته ..؟

هل كانت النساء تمضي في الطرقات حاسرات كاشفات رؤوسهن فيمكن للواصلة أن ينخدع بها الناس ..؟

أما ما يتعلق بتحريم آنية الذهب والفضة فيقول الفقهاء: إن الإجماع منعقد على تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة والأكل بملعقة من أحدهما والتجمير بمجمرة منها والبول في الإناء منها وجميع وجوه الاستعمال ومنها المكحلة والميل وظرف الغالية وغير ذلك<sup>(١)</sup> ..

إن حكم هذه الآنية هو حكم الذهب والفضة. ومثل هذا السلوك إنما يعكس حالة إجتماعية خاصة للقادرین على فعله دون إلحاق ضرر بالمجتمع وبالآخرين فما دام المرء ثرياً من وجوه الحلال واتخذ لنفسه مثل هذه الآنية فما هو الضرر في

---

(١) مسلم كتاب اللباس والزينة. هامش باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ..

هذا؟ هل هو الإسراف؟ فما هو الحال إذا كان متخد هذه الآية يرعى حق الله في ماله ولا يظلم أحداً..؟

وإذا ما سلمنا بصحة هذا النهي فإنه يحمل على النهي الظرفي الخاص بواقع الرسول وتركيبة المجتمع المدني. ثم إذا كانت الفضة مباحة فلماذا تحرم آيتها..؟

ويبقى بعد هذا مسألة النهي عن إلقاء السلام على أهل الكتاب..

يروى عن الرسول (ص) قوله: «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه»<sup>(١)</sup>..

يقول الفقهاء: قوله (ص) لا تبدأوا اليهود.. الخ قبل النهي للتزميه وضعفه النwoي وقال الصواب أن ابتداءهم بالسلام حرام لأنه إعزاز ولا يجوز إعزاز الكافر. وقال الطيببي: المختار أن المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه ظهر ذمياً أو مبتدعاً يقول استرجعت سلامي تحقيراً له وأما إذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر أنه يردهم<sup>(٢)</sup>..

إن المتأمل في هذه الرواية يتبين له أنها تتنافي مع خلق الرسول الذي جذب نحوه المشرك قبل الكتابي..

وتتنافي مع نصوص القرآن التي تبيح طعام أهل الكتاب ومناكحة نساءهم. وإذا كان الإسلام يبيح هذا. أفلابيتح إلقاء السلام عليهم..؟

فإذا ما تبين لنا هذا فمن أين جاء الفقهاء بهذا الموقف المتشدد..؟

وإذا كان بعض الفقهاء قد أجاز بدء اليهود والنصارى بالسلام واعتبر النهي للتزميه لا للحريم فلماذا لم يحترم الفقهاء هذا الرأي وضعفوه؟

والجواب أن فقهاء التشدد ونسبة التحرير للرسول ضد التسامح وحرية الرأي على الدوام. وهم يعتبرون المواجهة بينهم وبين المخالفين لهم مواجهة مصيرية تحيط إزالة أحد أطراف الصراع. وهم قد اختاروا أنفسهم وقرروا إزالة الطرف

(١) مسلم كتاب السلام.

(٢) مسلم هامش باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام. كتاب السلام.

الآخر الذي يهدد وجودهم ومستقبلهم المرهون بهذه الروايات وهذه الفتاوي . فمن ثم فهم يطلقون على المخالفين لهم لفظ المبتدعة . وهم هنا قد ساوروهم بأهل الكتاب وحرموا إلقاء السلام عليهم كما حرموه على أهل الكتاب ..

وهؤلاء الفقهاء إنما استنبطوا موقفهم المتشدد هذا من خلال واقعهم الذي كان يعامل أهل الكتاب معاملة مواطني الدرجة الثانية ويحرمون عليهم إشهار شعائرهم أو ارتداء أزياء المسلمين أو بناء معابدهم أو حتى المرور في أحياء المسلمين فضلاً عن دفع الجزية وخروج الأراضي التي يملكونها في ذلة وصغار منزع عليهم محاولة الدخول في الإسلام حتى لا يقل إيراد الدولة<sup>(١)</sup> ..

هذا هو واقع الفقهاء الذي لا يجرؤ فيه أهل الكتاب على مخاطبة المسلمين ..

وهو واقع لا صلة له بواقعنا المعاصر الذي يعيش فيه المسلم كمواطن من الدرجة الأولى في ظل النصارى في أوروبا ولا يتحقق له هذا العيش في البلاد التي تدعى الإسلام ..

---

(١) انظر لنا كتاب الكلمة والسيف .. وانظر أحكام أهل الذمة لابن القيم الجوزية .

# الرسول المحس

الرسول يجعل الله  
صفات البشر.



نزل القرآن على الرسول (ص) بقوله تعالى: «ليس كمثله شيء وهو السميع البصير».

فهل ناقض الرسول هذا النص في أقواله وتوجيهاته ..؟

إن التعمق في دراسة شخصية الرسول ودوره سوف يقودنا إلى الإجابة بالنفي. لكن التعمق في كم الروايات المنسوبة للرسول ومبرأة الفقهاء لها يقودنا إلى القناعة بأن الرسول قد خالف هذا النص وناقشه وهذا هو الطرح الذي ساد الأمة برعاية الحكام وأهل السنة ومن تجاوزه كان يرمى بالكفر والزندة وبهدر دمه ..

هذا الطرح هو الذي أطلق عليه عقيدة السلف أو عقيدة الفرقة الناجية من النار وتحت هذه المسمى أمكن جذب الجماهير المسلمة لتنطوي تحت راية هذه العقيدة وتعصب لها وتسهم مع الحكام والفقهاء في تصفية واستئصال الرافضيين لها من الشيعة والمعتزلة ومن أسموهم بالجهمية ..

ولما كانت الأمة قد عبدت للروايات وأقوال الرجال كان من السهل على الحكام والفقهاء استقطابها وتذويبها في دائرة هذه العقيدة التي تقوم على الروايات وأقوال الرجال ..

جاءت الروايات لتجعل الله سبحانه عيناً ويداً ورجلًا وتجعله يهبط ويصعد ويضحك ويغار وتمكن رؤيته. وأن مكانه في السماء فوق العرش وأنه يتكلم وقد خلق آدم على صورته وأنه يكشف عن ساقه يوم القيمة. ويمسك الأرض على إصبع السماء على إصبع .. إلى آخر هذه الروايات ..

وجاء الفقهاء ليقوموا بدورهم في إضفاء الشرعية عليها مع تحذير المسلمين من الضلال والهلاك في حالة الانحراف عن هذه الروايات واتباع أهل الزيف والضلالة من الإتجاهات الأخرى ..

وكما لم يوقر أصحاب الروايات والفقهاء الرسول من قبل لم يوقروا الله سبحانه ولم ينزعهو عن مشابهة البشر بـاعلانهم نبذ هذه الروايات والكفر بها . وكيف لهم أن يوقروا الرسول وهم لا يوقرون الله خالق الرسول ..؟

إننا في مواجهة هذه الروايات ونصوص الفقهاء حولها نقف أمام ظاهرة خطيرة من ظواهر الإنحراف عن الأديان وتزيفها ..

ظاهرة التشبيه والتجمسي والتي تمثل أعلى صور الضلال العقائدي لكونها ترتبط بصفات الله سبحانه مباشرة ..

### - نصوص الروايات :

هناك الكثير من الروايات التي تتعلق بصفات الله سبحانه سوف نعرض لها هنا ثم نعرض بعدها نصوص الفقهاء حولها وتبعد ذلك بعرض القرآن التي تدور حول نفس الموضوع والتي تم إخضاعها للروايات لتفسر على ضوئها ..

بروى أن الرسول (ص) قال: «لما قضى الله الخلق . كتب كتاباً فهو عنده فوق العرش . إن رحمتي غلت غضبي»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيده وقد أصله في أرض فلاد»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «لا أحد أغير من الله»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «إن الله يغار»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «إن الله يدني المؤمن - يوم الحساب - فيضع عليه كنهه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم. أي رب»<sup>(٥)</sup> ..

(١) مسلم كتاب التوبه . والبخاري كتاب بهذه الخلق ..

(٢) البخاري كتاب الدعوات ومسلم كتاب التوبه ..

(٣) مسلم كتاب التوبه . والبخاري كتاب التفسير ..

(٤) مسلم كتاب التوبه والبخاري كتاب النكاح ..

(٥) البخاري كتاب المظالم . ومسلم كتاب التوبه ..

ويروى : جاء حبر من الأخبار إلى الرسول (ص) فقال يا محمد . إننا نجد أن الله يحمل السموات على إصبع . والأرضين على إصبع . والشجر على إصبع . والماء والثرى على إصبع . وسائر المخلوقات على إصبع .. فضحك النبي حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر<sup>(١)</sup> ..

ويروى عنه (ص) : «يقبض الله الأرض ويطوي السماء بيمنه»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عنه (ص) : «لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه . فتقول قط . قط وعزتك»<sup>(٣)</sup> ..

وفي رواية أخرى : «.. فأما النار فلا تمتليء حتى يضع رجله»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عنه (ص) : «إن الله خلق آدم على صورته»<sup>(٥)</sup> ..

ويروى عنه (ص) : «يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن»<sup>(٦)</sup> ..

ويروى عنه (ص) : «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصقن قبل وجهه ولا عن يمينه . فإن الله قبل وجهه»<sup>(٧)</sup> ..

ويروى عنه (ص) : «إنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته»<sup>(٨)</sup> ..

ويروى عنه (ص) : «يضحك الله إلى رجلين قتل أحدهما الآخر ثم يدخلان الجنة»<sup>(٩)</sup> ..

(١) مسلم كتاب صفات المنافقين . والبخاري كتاب التفسير .

(٢) مسلم كتاب صفات المنافقين والبخاري كتاب الرقاق .

(٣) مسلم كتاب الجنة والبخاري كتاب الإيمان والندور .

(٤) مسلم كتاب الجنة . والبخاري كتاب التفسير .

(٥) مسلم باب النهي عن ضرب الوجه . كتاب البر والصلة .

(٦) البخاري كتاب التفسير .

(٧) مسلم والبخاري كتاب الصلاة .

(٨) المرجعين السابقين ..

(٩) مسلم كتاب الإمارة . والبخاري كتاب الجهاد .

ويروى عنه (ص) أنه قال لجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «العرش فوق الماء والله فوق العرش»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه وليس بينه وبينه ترجمان»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «إن قلوب بني آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن»<sup>(٥)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «إن ربكم ليس بأعور»<sup>(٦)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «يدي الله ملائكة سماء الليل والنهار. أرأيت ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يفطر ما في يمينه»<sup>(٧)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «يجمع الله الناس فيقول: من كان يعبد شيئاً فليتبعه. فيتبعون ما كانوا يعبدون. وتبقى هذه الأمة فيها منافقواها فیأتیهم الله تعالى في غير الصورة التي يعرفون فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله تعالى منك. هذا مكاننا حتى يأتيانا ربنا. فإذا جاء ربنا عرفناه. فیأتیهم في الصورة التي يعرفونها فيقول: أنا ربكم. فيقولون: أنت ربنا»<sup>(٨)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحيم فأخذت بحقو الرحيم - أي ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف - فقال سبحانه: مه. قالت: هذا مقام العاذل بك من القطيعة»<sup>(٩)</sup> ..

---

(١) مسلم كتاب الجنائز.

(٢) البخاري كتاب التوحيد وكتاب التهجد وكتاب الدعوات. ومسلم كتاب صلاة المسافرين.

(٣) رواه أبو داود والترمذى. انظر كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب ص ٢١٢.

(٤) مسلم كتاب الزكاة.

(٥) مسلم كتاب القدر.

(٦) مسلم والبخاري كتاب الفتن ..

(٧) البخاري كتاب التفسير ومسلم كتاب الزكاة ..

(٨) مسلم كتاب الإيمان ..

(٩) البخاري كتاب التفسير ومسلم.

ويروى عنه (ص): «حجابه - أى الله سبحانه - النور لو كشفه لأحرقت  
سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «الكربلاء ردائى والعظمة إزارى»<sup>(٢)</sup> ..

والظاهر من هذه الروايات أنها تؤكد فكرة التجسيم وتشبيه الله سبحانه  
بمخلوقاته بصورة فجة ومستفزة ..

فالرواية الأولى تثبت الله الجهة والمكان ..

والثانية تثبت الله صفة الفرح ..

والثالثة تثبت الله صفة الغيرة ..

والرابعة تؤكد نفس الصفة ..

والخامسة تثبت الله صفة التكلم المباشرة مع المخلوق ..

والسادسة تثبت أن الله سبحانه أصابع وأن الرسول (ص) يقر الحبر اليهودي  
على صحة هذه الصفة كما هي في التوراة ..

والسابعة تثبت الله صفة القبض باليد اليمنى واليسرى ..

والثامنة تثبت أن الله قدماً ..

والنinth تثبت أن الله رجلاً ..

والعاشرة تثبت أن صورة آدم هي صورة الله ..

والحادية عشر تثبت أن الله ساق ..

والثانية عشر تثبت أن الله يقف قبل وجه المصلي ..

والثالثة عشر تثبت رؤية الله بالعين المجردة ..

والرابعة عشر تثبت أن الله يضحك ..

والخامسة عشر تحدد مكان الله في السماء ..

---

(١) ابن ماجة باب فيما أنكرت الجهمية ..

(٢) أبو داود كتاب اللباس.

والسادسة عشر تثبت أن الله يهبط إلى الدنيا كل ليلة..

والسابعة عشر تثبت أن عرش الرحمن فوق الماء وأن الله فوق العرش.

والثامنة عشر تثبت أن الله سوف يتكلم مع الناس دون وسانط..

والنinth عشر تثبت وجود الأصابع لله..

والعشرون تبني عن الله صفة العور فهي تؤكد بالتالي أن له عين..

والحادي والعشرين تثبت لله اليدين..

والثانية والعشرين تثبت أن أمّة محمد تعرف صورة الله مسبقاً وأن الله سبحانه يأتيهم متذمراً فيكشفون تذكرة فيعود إليهم بهيئته التي يعرفونها فلا ينكرونها..

والثالثة والعشرين تثبت أن الله ضلع وخاصرة وأن مخلوقاته تتمكن منه..

والرابعة والعشرين تثبت أن الله يبصر كبصر البشر. وأن هذا البصر محدود كما هو حال بصر البشر..

والخامسة والعشرين تثبت تمسك الله بأزياء البشر. وربط صفاتهم بأنواع الملابس السائدة..

ومن هنا يتضح لنا مدى خطورة مثل هذه الروايات على الإسلام وصورته التي تقرب بها هذه الروايات من صور الأديان السابقة التي دخلت مجال التشبيه والتجمسي وتاليه البشر ..

إن مثل هذه الروايات تعطينا دلالة قاطعة على أن الأمة المسلمة قد انحرفت عن نهج الرسول ودخلت في متاهة الأخبار والرهبان وعبادة الرجال والتي حذرها منها الرسول بقوله (ص): «لتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبراً وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لا يتعثومهم». قلنا يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»<sup>(١)</sup> ..

وإن مباركة الفقهاء لهذه الروايات لهو برهان ساطع ودليل قاطع على كونهم أخذوا مكان الأخبار والرهبان في إضلال هذه الأمة ونسبة التجمسي إلى الرسول ..

---

(١) البخاري كتاب الإعتصام. ومسلم كتاب العلم..

وسوف يتضح لنا من خلال استعراض نصوص الفقهاء حجم المترافق الخطير الذي انزلقوا فيه مع هذه الروايات. ذلك المترافق الذي تتضح مدى خطورته عند استعراض النصوص القرآنية المتعلقة بصفات الله سبحانه وتعالى أخضعوها لهذه الروايات الباطلة..

ومثل هذه الروايات لا مجال للمرؤنة في مواجهتها. فهي ليست روايات تتعلق بالأحكام أو الأخلاق أو حتى شخص الرسول. إنما هي تتعلق بالله سبحانه وتعالى. فمن ثم فإن نبذها يعد واجباً شرعاًً وعقلياً على كل مسلم يوحد الله وينزهه عن مشابهة البشر. ونبذها يتطلب نبذ أولئك الفقهاء الذين سلكوا سبيل الأ hypocrites وأضفوا على هذه الروايات التفسيرات والتأكييدات التي سلكت بها مسلك النصوص المعتمدة لتلقيها الأمة بالقبول..

## - نصوص الفقهاء:

تبني الفقهاء في مواجهة الروايات السابقة منطق التسليم بمضمونها ما دام قد  
صح سندها وتناول هذا المضمون على أساس الحقيقة لا على أساس المجاز وهو  
ما سوف يتضح لنا من خلال عرض أقوالهم ..

يقول أحمد بن حنبل : وعرش الرحمن فوق الماء والله على العرش والكرسي موضع قدميه . وهو على العرش فوق السماء السابعة . وللعرش حملة يحملونه والله يتحرك ويتكلم وينظر ويبصر ويضحك ويفرح ويحب ويكره .. وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا كيف يشاء . وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء ويوعيها ما أراد . وخلق آدم بيده على صورته . والسموات والأرض يوم القيمة في كفه . ويضع قدمه في النار تنزوي . ويخرج قوماً من النار بيده . وينظر أهل الجنة إلى وجهه يرون فيه فكرتهم . والقرآن كلام الله تكلم به ليس بمحلوق . ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو جهمي كافر . ومن زعم أن القرآن كلام الله ووقف ولم يقل ليس بمحلوق فهو أثبت من قول الأول . ومن زعم أن ألفاظنا به وتلاوتنا له مخلوقة والقرآن كلام الله فهو جهمي . ومن لم يكفر

هؤلاء القوم كلهم فهو مثلكم . وكلم الله موسى تكليناً من فيه - فمه - وناوله التوراة من يده إلى يده ولم يزل الله عز وجل متكلماً فتبارك الله أحسن الخالقين<sup>(١)</sup> ..

ويقول صدر الدين الحنفي : الواجب أن ينظر في باب الصفات فما أثبته الله ورسوله أثبتناه . وما نفاه الله ورسوله نفيناه . والألفاظ التي ورد بها النص يعتضم بها في الإثبات والنفي . فثبت ما أثبته الله ورسوله من الألفاظ والمعانى . ونفي ما نفته نصوصهما من الألفاظ والمعانى<sup>(٢)</sup> ..

ويقول محمد بن الحسن الشيباني - صاحب أبي حنيفة - : اتفق الفقهاء كلهم من الشرق والغرب على الإيمان بالقرآن والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله (ص) في صفة الرب عز وجل من غير تفسير - تأويل - ولا وصف ولا تشبيه . فمن فسر شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي وفارق الجماعة - السلف - فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا ولكن آمنوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا<sup>(٣)</sup> ..

ويقول الشافعي : آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله . وأمنت برسول الله . وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله<sup>(٤)</sup> ..

وقال الأوزاعي : عليك بأثار من سلف وإن رفضك الناس . وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول<sup>(٥)</sup> ..

ويقول موفق بن قدامة المقدسي : وعلى هذا درج السلف وأئمة الخلف كلهم متتفقون على الإقرار والإمرار والإثبات لما ورد من الصفات في كتاب الله وسنة رسوله من غير تعرض لتأويله . وقد أمرنا باقتداء أثرهم والإهتداء بمنارتهم وحذرنا المحدثات . وأخبرنا أنها من الضلالات<sup>(٦)</sup> ..

---

(١) رسالة السنة بذيل الرد على الجهمية والزنادقة . ط السعودية .

(٢) شرح الطحاوية في العقيدة السلفية ط القاهرة ص ١٥٨ ..

(٣) نقد المنطق لابن تيمية ط القاهرة ..

(٤) مقدمة لمعة الإعتقداد لابن قدامة المقدسي ط القاهرة ..

(٥) المرجع السابق ..

(٦) المرجع السابق ..

ويقول ابن تيمية: ومن الإيمان بالله. الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه فيما وصفه به رسوله محمد (ص) من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل. وما وصف الرسول به ربه عز وجل من الأحاديث الصحاح التي تلقاها أهل المعرفة بالقبول وجب الإيمان بها كذلك. فإن الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة يؤمنون بذلك كما يؤمنون بما أخبر به في كتابه<sup>(١)</sup> ..

وقد أجمع فقهاء السنة على وجوب رؤية الله يوم القيمة باعتبارها واجبة في النقل جائزة في العقل<sup>(٢)</sup> ..

وأجمعوا على إثبات صفة العلو أي أن الله في السماء. ومن تأول (فوق) بأنه خير من عباده وأفضل منهم فذلك مما تنفر منه العقول السليمة وتشمتز منه القلوب الصحيحة. وقد سئل أبو حنيفة عمن يقول: لا أعرف ربِّي في السماء أم في الأرض. فقال: قد كفر. فقيل له فمن يقول إنه على العرش ولكن لا أدرِّي العرش في السماء أم في الأرض؟ . قال: هو كافر. لأنَّه أَنْكَرَ أَنَّهُ في السماء. فمن أنكر أنه في السماء فقد كفر<sup>(٣)</sup> ..

ويقول ابن رجب: إنَّ قوماً نفوا كثيراً مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك - الصفات - وزعموا أنَّهم فعلوه تزييهَا الله عما تقتضي العقول تزييه عنه وزعموا أنَّ لازم ذلك مستحيل على الله عز وجل . وقوم لم يكتفوا بإثباته حتى أثبتوا ما يظن أنه لازم له بالنسبة إلى المخلوقين . وهذه اللوازم نفياً وإثباتاً درج صدر الأمة على السكوت عنها<sup>(٤)</sup> ..

ويقول الأشعري في رسالة أهل الثغر ناقلاً إجماع أهل السنة على أن صفات الله حقيقة لا مجازاً: واستدلوا على ذلك بأنه - سبحانه - لو لم يكن له عز وجل هذه الصفات لم يكن موصوفاً بشيء منها في الحقيقة ومن لم يكن له فعل لم يكن

(١) العقيدة الواسطية ط القاهرة.

(٢) انظر نصوص الفقهاء في الرؤية في كتب العقاد السابق ذكرها ..

(٣) العقيدة الطحاوية ص ٢٢٥ ..

(٤) جامع العلوم والحكم ص ٣٦٥ ..

فاعلاً في الحقيقة. ومن لم يكن له إحسان لم يكن محسناً. ومن لم يكن له كلام لم يكن متكلماً في الحقيقة. ومن لم يكن له إرادة لم يكن في الحقيقة مریداً. وإن وصف بشيء من ذلك مع عدم الصفات التي توجب هذه الأوصاف له لا يكون مستحقاً لذلك في الحقيقة وإنما يكون وصفه مجازاً أو كذباً.. وذلك أن هذه أوصاف مشتقة من أخص أسماء هذه الصفات ودالة عليها. فمتي لم توجد هذه الصفات لمن وصف بها كان وصفه بذلك تلقيياً أو كذباً فإذا كان الله عز وجل موصوفاً بجميع هذه الأوصاف في صفة الحقيقة وجب إثبات الصفات التي أوجبت هذه الأوصاف له في الحقيقة إلا كان وصفه بذلك مجازاً..

وأجمعوا على أنه عز وجل يسمع ويرى وأن له تعالى يدان مبسوطتان وأن الأرض جميعاً قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمنه من غير أن يكون جوازاً وأن يديه تعالى غير نعمته. وقد دل على ذلك تشريفه لأدم (ع) حيث خلقه بيده..

وأجمعوا على أنه يجيء يوم القيمة والملك صفاً صفاً.. وأنه عز وجل يتزل إلى سماء الدنيا كما روي عن النبي (ص) وقد نزل الوحي على النبي ..

وأنه تعالى فوق سموات على عرشه دون أرضه.. وأن له عز وجل كرسى دون العرش وجاءت الأحاديث عن النبي (ص) أن الله تعالى يضع كرسيه يوم القيمة لفصل القضاء بين خلقه..

وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيمة بأعين وجوههم. وقد بين ذلك النبي ورفع كل إشكال فيه<sup>(١)</sup> ..

وقال الجويني: صفات الله النفس والوجه والعين والقدم واليدين والعلم والنظر والسمع والبصر والإرادة والمشيئة والرضى والغضب والمحبة والضحك والعجب والإستحياء والغيرة والكرامة والسخط والقبض والبسط والقرب والدنس والفوقة والعلو والكلام والسلام والقول والنداء والتجلی واللقاء والتزول والصعود والإستواء. وأنه تعالى في السماء. وأنه على عرشه باطن من خلقه<sup>(٢)</sup> ..

(١) أصول عقيدة أهل السنة المسماة برسالة أهل الشغر. ط القاهرة.

(٢) الفصول في الأصول عن الأنتمة الفحول. نقلًا عن نقد المنطق.

وقال مالك : إن الله في السماء وعلمه في كل مكان<sup>(١)</sup> ..

وقال ابن المبارك : نعرف ربنا فوق سبع سمواته على العرش بائننا من خلقه  
ولا نقول كما قالت الجهمية إنه ها هنا . وأشار إلى الأرض<sup>(٢)</sup> ..

وقال إسحاق : لا نزيل صفة مما وصف الله بها نفسه أو وصفه بها الرسول  
عن جهتها لا بكلام ولا بارادة . إنما يلزم المسلم الأداء ويوقن بقلبه أن ما وصف  
الله به نفسه في القرآن إنما هي صفاتة<sup>(٣)</sup> ..

ويرى عن مالك والأوزاعي وسفيان والليث وأحمد بن حنبل أنهم قالوا في  
روايات الصفات : أمروها كما جاءت<sup>(٤)</sup> ..

ومما سبق يتبيّن لنا أن الفقهاء بنوا روايات الصفات على حقيقتها ورفضوا فكرة  
التأويل وحملها على وجه المجاز وأنكروا ذلك على من قال به بل رموه بالزيغ  
والضلال والكفر في بعض الحالات كما هو واضح من كلام ابن حنبل وأبي حنيفة ..

ويبدو أن التشدد في مسألة الروایات الخاصة بالصفات والتعصب لها يأتي  
من جانب الحنابلة الذين يؤمّنون بالمؤثر ويرفضون الأخذ بالرأي وهو الاتجاه  
الذي ساد في أواخر العصر العباسي ثم حل محله اتجاه الأشاعرة الذي تبنته دولة  
السلاجقة ودولة الأيوبيين ثم دولة المماليك . فمن ثم فعندما يطلق لفظ أهل السنة  
فإنما يشمل الحنابلة أولاً ثم الأشاعرة ثانياً ..

ولقد أسرف الحنابلة في التمسك بالروايات وتبني فكرة التجسيم ولم يرحموا  
خصومهم من التيارات الأخرى مثل الشيعة والمعتزلة والجهمية وحتى الأشاعرة  
الذين يعتبروا من طيتهم . فكل أولئك اتهموا بالزيغ والضلال واعتبروا من أهل  
البدع الذين يجب مجانبتهم واستصالحهم<sup>(٥)</sup> ..

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) انظر كتاب دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه لابن الجوزي ط القاهرة الذي انشق على الحنابلة  
وأعلن رفضه لقيودتهم في صفات الله وقولهم بالتجسيم وتعلّقهم بروايات محل شك من  
ناحية السند ..

يقول ابن حنبل: وأما أصحاب الرأي - الذين يأخذون بالمجاز ويؤمنون بالعقل - فإنهم يسمون أصحاب السنة نابتة وخشوية. وكذب أصحاب الرأي أعداء الله. بل هم النابتة والخشوية. تركوا آثار الرسول (ص) وحديه وقالوا بالرأي. وقايسوا الدين بالإحسان وحكموا بخلاف الكتاب والسنة وهم أصحاب بدعة جهله ضلال وطلاب دنيا بالكذب والبهتان<sup>(١)</sup> ..

ونفس هذا النهج الإنفعالي المتعصب للرواية المعادي للرأي الآخر اتهجه الحنابلة من بعده. وفي مقدمتهم ابن تيمية الفقيه المشاغب الذي قال بالتجسيم واصطدم بفقهاء عصره وصدرت فتوى بكفره وكفر من اتباهه وصدر مرسوم بحبسه عدة مرات حتى مات في حبسه الأخير<sup>(٢)</sup> ..

ومن بالغ الحزن والأسى أن اتجاه الحنابلة الذي يتميز بالإغلاق والتشدد وتبني التجسيم هو الذي ساد اليوم بسبب الحركة الوهابية ونفط آل سعود الذي سهل عملية اختراق المؤسسات والتيارات الإسلامية واستقطاب رموزها<sup>(٣)</sup> ..

ولقد طعن الكثير من الفقهاء القدامى والمعاصرين في روایات الصفات على أساس كونها روایات آحاد لا يجوز الإعتماد عليها في أمور العقيدة ..

يقول صدر الدين الحنفي: خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول عملاً به وتصديقاً له - يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة وهو أحد قسمي المتواتر ولم يكن بين سلف الأمة في ذلك نزاع كخبر عمر بن الخطاب: إنما الأعمال بالنيات. وخبر أبي هريرة: لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ..

وكان رسول الله (ص) يرسل رساله آحاداً. ويرسل كتبه مع الآحاد. ولم يكن المرسل إليهم يقولون لا نقبله لأنه خبر واحد<sup>(٤)</sup> ..

---

(١) رسالة السنة ..

(٢) انظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ح ١. وهو يحوي تفاصيل الفتنة التي أشعلها ابن تيمية والمحاكمات التي عقدت له ..

(٣) انظر لنا كتاب فقهاء النفط. وكتاب مدافع الفقهاء ..

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ص ٢٨٩

وهذا الرد فيه استغفال وسذاجة ..

أما الإستغفال فهو أن صاحب هذا الكلام قد ادعى أن خبر الواحد تلقته الأمة بالقبول . وهذا غير صحيح . والصواب أن يقول تلقاء الفقهاء بالقبول لأن هناك خلاف حول الأخذ به بين طوائف الأمة واتجاهاتها .

إلا أن مثل هذا الكلام يشير إلى نزعة التعصب والإستبداد الذي يتحلى به أهل السنة والذين بتحالفهم مع الحكماء ودعهم لهم تصوروا أنهم الأمة والأمة هم . وهذا ما يقودهم إلى تداول مثل هذه الشعارات وهو ما برأ قول صاحبنا أن خبر الواحد يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة ..

وأما السذاجة فهو استدلاله برسول النبي إلى القبائل والبلاد وهو استدلال فيه استخفاف كبير بالعقل . إذ أن هذا المبعوث الواحد يتحدث بلسان الرسول الحي . أما الرواية الواحد فهو يتحدث بلسان الرسول الميت ..

هذا من جهة . ومن جهة أخرى فإن المبعوث الواحد معه كتاب أو برهان يثبت صدقه وكونه مبعوث النبي . أما ناقل الخبر فما هو برهانه؟

ومن هنا يمكن القول إن هناك ثلاثة توجهات أمام مسألة الصفات وهو ما يتضح من خلال أقوال الفقهاء :

الأول: أن هذه النصوص - قرآن وسنة - يفوض معناها إلى الله ويكتف عن الخوض فيها وهو اتجاه بعض السلف .

الثاني: أن هذه النصوص تخضع للتأويل وتحمل على المجاز وهو اتجاه الخلف ..

الثالث: أن هذه النصوص تؤخذ على الحقيقة . وهو اتجاه أهل السنة وهو الإتجاه السائد لدى التيارات الإسلامية والوهابية ..

- نصوص القرآن :  
ومثلما حمل الفقهاء روایات الصفات على الحقيقة حملوا أيضاً نصوص القرآن المتعلقة بصفات الله على الحقيقة ..

وسوف نعرض هنا لهذه النصوص وأقوال الفقهاء فيها ..

يقول سبحانه: «.. بل يده مبسوطتان ينفق كيف يشاء» [المائدة: ٦٤].

ويقول: «.. لما خلقت بيدي» [ص: ٧٥].

ويقول: «تبارك الذي بيده الملك» [الملك: ١].

ويقول: «أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعمًا» [يس: ٧١]..

قال الفقهاء: الإجماع على إثبات اليدين لله سبحانه بدون تحريف ولا تعطيل ولا تكليف ولا تمثيل وهم يدان حقيقتيان الله تعالى يليقان به<sup>(١)</sup> ..

وقال أبو حنيفة: له يد ووجه ونفس كما ذكر تعالى في القرآن فهو له صفة بلا كيف ولا يقال أن يده قدرته ونعمته لأن فيه إبطال الصفة<sup>(٢)</sup> ..

ويقول سبحانه: «وجاء ربك» [الفجر: ٢٢].

ويقول: «هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله» [البقرة: ٢١٠]..

يقول الفقهاء: الإجماع على ثبوت المجيء لله تعالى فيجب إثباته له من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكليف ولا تمثيل وهو مجيء حقيقي يليق بالله تعالى<sup>(٣)</sup> ..

وقد رفض الفقهاء تأويل المجيء بمجيء أمره واعتبر القائلين بذلك من أهل التعطيل<sup>(٤)</sup> ..

ويقول سبحانه: «رضي الله عنهم ورضوا عنه» [المائدة: ١١٩].

أجمع الفقهاء على إثبات الرضى لله تعالى من غير تحريف.. الخ. ونبذ تأويل الرضا بالثواب<sup>(٥)</sup> ..

ويقول سبحانه: «.. ذلك بأنهم اتبعوا ما أسطخ الله» [محمد: ٢٨].

ويقول: «.. كره الله انبعاثهم» [التوبية: ٤٦].

(١) انظر شرح لمعة الإعتقداد لابن عثيمين. ط القاهرة..

(٢) الفقه الأكبر لأبي حنيفة. نقلًا عن شرح الطحاوية..

(٣) شرح لمعة الإعتقداد..

(٤) المرجع السابق..

(٥) المرجع السابق..

قال الفقهاء: الإجماع على ثبوت السخط والكره من الله. وهو سخط وكره حقيقي. ورفض تأويل السخط بالإنتقام والكره بالإبعاد<sup>(١)</sup> ..

ويقول سبحانه: ﴿إِمْتِنْ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [الملك: ١٦] ..

قال الفقهاء: الإجماع على ثبوت علو الذات لله وكونه في السماء فيجب إثباته له من غير تحريف.. الخ<sup>(٢)</sup> ..

ورفضت الإتجاهات الأخرى القول بذلك واعتبرت أن المقصود من النص هو العلو والملك والسلطان..

ويقول سبحانه: ﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] ..

ويقول: ﴿.. مِنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٥٣] ..

أجمع الفقهاء على ثبوت الكلام لله وهو كلام حقيقي يليق بالله يتعلق بمشيته بحروف وأصوات مسموعة<sup>(٣)</sup> ..

وقال المخالفون: كلام الله لا يكون إلا بواسطة عن طريق شيء من مخلوقاته وإضافة الكلام إلى الله إضافة خلق أو تشريف..

ويقول سبحانه: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رِبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢] ..

يقول الفقهاء: الإجماع على ثبوت الرؤية وهي رؤية حقيقة تليق بالله<sup>(٤)</sup> ..

وقال المخالفون: المقصود بالرؤبة رؤية الثواب أو العلم واليقين. والمقصود من قوله (ناظرة) أي متظاهرة..

ويقول سبحانه: ﴿رَحْمَنٌ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] ..

قال الفقهاء: اعتمد الفقهاء هذا النص على إثبات العلو لله سبحانه. أي علو ذاته وكونه في السماء. وأنه استوى حقيقة بلا كيف كما ورد عن مالك ابن أنس

---

(١) المرجع السابق..

(٢) المرجع السابق..

(٣) المرجع السابق..

(٤) المرجع السابق..

حين قال في هذه الآية: الإستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة<sup>(١)</sup> ..

وقال المخالفون: الإستواء هنا بمعنى الإستيلاء ..

ويقول سبحانه: «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ»، «وَبَقِيَ وَجْهٌ رِّيكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ» ..

قال الفقهاء: الإجماع على أن الله وجهاً على سبيل الحقيقة يليق به<sup>(٢)</sup> ..

وقال المخالفون: المراد بالوجه الذات ..

ونخرج مما سبق بما يلي:

- إن الفقهاء يخضعون نصوص القرآن الخاصة بصفات الله سبحانه للروايات بدلاً من أن يكلفو أنفسهم البحث عن مدلولها الحقيقي ..

- إن الفقهاء يصفون المخالفين لهم بالنفأة والمعطلة تارة وبالجهمية تارة وبالكفر تارة أخرى. والمعتدلون منهم يصفونهم بأهل الكلام الذي هو مذموم عندهم أيضاً ..

- إن الفقهاء يحاولون تصوير أهل المجاز والتأويل الذين خالفوهم وكأنهم يخالفون النصوص القرآنية ويرفضونها وذلك حتى ينفروا المسلمين منهم ..

- إن تبني الفقهاء فكرةأخذ نصوص الصفات على الحقيقة مع تمسكهم بشعار لا كيف ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تحريف هو عين التناقض. ولو كانوا صادقين مع هذا الشعار لما اصطدموا بأهل التأويل واتهموهم بالتحريف بينما هم المحررون ..

- إن تمسك الفقهاء بقوله تعالى «لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» ليس إلا محاولة لإضفاء الشرعية على رؤيتهم. وأن الذين انضبطوا بهذا النص حقيقة هم أهل التأويل ..

- إن قول الفقهاء لا يمثل الإجماع كما يدعون لا على مستوى السلف ولا على مستوى الخلف. وإنما يمثل على الأغلب اتجاه أهل السنة أو أهل الحديث كما يحبو أن يصفوا أنفسهم الذين هم في الحقيقة الحنابلة والأشاعرة ..

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق. وانظر كتب العقائد وكتب التفسير وكتابنا: عقائد السنة وعقائد الشيعة ..

- إن كثير من الفقهاء وعلى رأسهم العز بن عبد السلام قد هاجموا هذا الاتجاه الذي يقود إلى التجسيم وأطلقوا على أصحابه وصف الحشوية. وهو تعبير عن كونهم لا يتحاشون عن التشبيه والتجسيم والخشوع بكلام الرجال والتستر بالسلف الذين يقولون بالتفويض - أي تفويض معنى النص ومراده إلى الله - والتوحيد والتنزيه .



# الرسول المهمل

الرسول الخاتم لا يهتم  
بمستقبل الدين  
والأمة ..



من أخطر ما يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول إهماله مستقبل الدعوة والأمة. ففي الوقت الذي تؤكد فيه النصوص القرآنية أن رسالة الإسلام هي الرسالة الخاتمة ومحمد (ص) هو خاتم الرسل. يأتي الرواية بروايات تؤكد تناقض الرسول مع هذه الحقيقة وجهله بها. وجاء الفقهاء من بعدهم فباركوا هذا التناقض وأكدوا هذا الجهل ..

ولقد كانت الكتب السابقة تحمل البشري للمؤمنين بقدومنبي جديد يجدد أمر الدين وينهض بالأمة. وهذا يعني أن مستقبل الدعوات الإلهية لم يكن موضع إهمال ..

وجاء القرآن بعشرات النصوص التي تتعلق بالمستقبل ليس في حدود الحياة الدنيا وحدها وإنما في حدود الحياة الأخرى أيضاً<sup>(١)</sup> ..

ويبشر الرسول (ص) بكثير من القضايا المستقبلية التي تتعلق بأآل بيته وبواقع الأمة من بعده. ويسلوك الحكماء السوء وفتح الدنيا على المسلمين. وظهور الموبقات والفرق والخلافات<sup>(٢)</sup> ..

وفي وسط هذا الكم من النصوص القرآنية والنبوية يأتي الرواية والفقهاء فينسبون للرسول التقصير والإهمال في أخطر القضايا التي يتعلق بها مستقبل الدين الخاتم ..

ينسبون إليه تقصيره في جمع القرآن وتربيته وتركه مهملاً متفرقاً في صدور الناس هذا يحمل سورة وهذا يحمل آية وهذا يحمل كلاماً ينسبة للقرآن ..

---

(١) انظر سورة الإسراء آية رقم ٧. وسورة الأحزاب آية رقم ٦٤، ٦٨. وسورة سبأ آية رقم ٣١، ٣٣. وسورة النصر. وسورة الصاف آية رقم ٩. وسورة الإنفطار وسورة الإنشقاق ..

(٢) انظر كتاب الفتن في البخاري ومسلم وكتب السنن الأخرى ..

وينسبون إليه إهماله وصية أمه ووضع الخطوط العريضة التي تحفظ الدعوة  
بعد وفاته ..

والسبب المباشر في نسبة هذا الإهمال للنبي (ص) يعود إلى أن الخوض في  
هاتين القضيتين يصطدم اصطداماً مباشراً بالوضع الذي ساد بعد وفاة الرسول خاصة  
الوضع السادس زمن تدوين الروايات وجمعها ..

إن الخوض في هاتين القضيتين سوف يفتح الباب للطريق المناوئ للوضع  
السادس ألا وهو طرح آل البيت الذي ينادي به الشيعة والذي يقول بالوصية لعلي  
وابنائه ويقول بأن القرآن كان بحوزة آل البيت مجموعاً ومرتبًا وأن الرسول لم يهمل  
أمر القرآن والوصية ..

### - بين الروايات والفقهاء :

يروى عن زيد بن ثابت أن أبي بكر استدعاه أثناء حرب اليمامة. فإذا عمر  
عنه. قال أبو بكر: إن عمر أثاني فقال إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن  
ولاني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن ولاني أرى أن  
تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله (ص). قال  
عمر: هذا والله خير. فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدرى لذلك ورأيت  
في ذلك الذي رأى عمر. وإنك رجل شاب - أي زيد - عاقل لا نتهمك وقد كنت  
تكتب الوحي لرسول الله فتتبع القرآن فأجمعه. قال زيد: فوالله لو كانوا كلفوني  
نقل جبل من الجبال ما كان أقل علي مما أمرني به من جمع القرآن قلت: كيف  
تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله .. قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني  
حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر أبي بكر وعمر فتبتعدت القرآن أجمعه  
من العصب واللخاف وتصور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة  
الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره .. فكانت الصحائف عند أبي بكر حتى توفاه  
الله. ثم عند عمر حياته. ثم عند حفصة بنت عمر<sup>(١)</sup> ..

---

(١) البخاري كتاب فضائل القرآن ..

قال ابن حجر: المراد بالجمع هنا جمع مخصوص وهو جمع متفرق في  
صحف ثم جمع تلك الصحف في مصحف واحد مرتب السور<sup>(١)</sup> ..

وقال الخطابي وغيره: يحتمل أن يكون (ص) إنما لم يجمع القرآن في  
المصحف لما كان يتربقه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته فلما انقضى  
نزوله بوفاته ألم الله الخلفاء الراشدين بذلك وفاء لوعده الصادق بضممان حفظه على  
هذه الأمة<sup>(٢)</sup> ..

ومجمل ما ذكره الفقهاء حول قيام أبو بكر بجمع القرآن لا يخرج عن كونه  
يدور في حدود الثناء تارة والدفاع تارة والتبشير تارة أخرى ..

وتعد هذه الرواية المذكورة عاليًا هي الرواية الوحيدة حول هذا الحدث  
الخطير. فمن ثم سوف نكتفي بها في هذا الباب وهي على كل حال تعتبر شافية  
وكافية لإلقاء الضوء على هذا الحدث وإبداء الملاحظات عليه تلك الملاحظات  
التي يمكن أن نوجزها فيما يلي :

**الملاحظة الأولى:** لماذا كلف أبو بكر زيدًا وحده بهذا الأمر الخطير..؟  
إن مثل هذا الموقف يشير وكأن زيد هو كاتب الوحي الوحيد أو هو على  
الأقل المتفوق على كتاب الوحي الآخرين. فهل هذا صحيح..؟

لتترك الروايات تجيب على ذلك ..  
يروى عن الرسول (ص) قوله: «خذلوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن  
مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب»<sup>(٣)</sup> ..

ومن الواضح أن هؤلاء الأربعة ليس فيهم زيد بن ثابت ..  
ويروى عن ابن مسعود قوله: «والله لقد علم أصحاب رسول الله (ص) أني  
من أعلمهم بكتاب الله وما أنا بخيرهم»<sup>(٤)</sup> ..

(١) فتح الباري ح ٨/٩ وما بعدها ..

(٢) المرجع السابق. وتأمل هذا التبرير الواه. انظر لنا كتاب دفاع عن القرآن .. والخدمة ..

(٣) البخاري كتاب فضل القرآن ..

(٤) المرجع السابق ..

ويروى عنه أيضاً قوله: «واهـ الذي لا إلهـ غيرهـ ما أـنـزلـتـ سـوـرـةـ منـ كـتـابـ اللهـ إـلاـ أـنـ علمـ أـيـنـ نـزـلتـ». ولا أـنـزلـتـ آـيـةـ منـ كـتـابـ اللهـ إـلاـ أـنـاـ أـنـ علمـ فـيـمـ نـزـلتـ»<sup>(١)</sup> ..

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: لماذا لم يستعن أبو بكر بعد الله بن مسعود وهل كان أبو بكر وعمر لا يعرفان أمر الرسول بأخذ القرآن من هؤلاء الأربعة..؟

**الملاحظة الثانية:** إذا كان القراء يموتون في حرب اليمامة. فهل الحفاظ وكتبة الوحي ماتوا أيضاً..؟

والإجابة تتضح من خلال الروايات السابقة أن حرب اليمامة لم يكن بها أحد من كتاب الوحي أو حفظة القرآن. وإنما كان بها سالم مزلي أبي حذيفة وهو الوحيد الذي قتل فيها وكان قتله هو الذي دفع بعمر إلى إقناع أبي بكر بإصدار هذا القرار<sup>(٢)</sup> ..

**الملاحظة الثالثة:** أن أمر الجمع لو كان مصيريأً كما يصور عمر ما رفضه أبو بكر بداية وجادله فيه. وما جادلهم فيه زيد أيضاً حين أوكلوا له مهمة الجمع.. ومثل هذه الشبهة هي التي دفعت بعض الفقهاء إلى القول بأن ما فعله أبو بكر هذا هو من باب الإجتهاد في أمر تركه الرسول فهو لا يدل على وجوب ولا تحريم<sup>(٣)</sup> ..

قال الباقلانى: كان الذي فعله أبو بكر من ذلك فرض كفاية بدلالة قوله (ص): «لا تكتبوا عنـي شيئاً غيرـ القرآنـ». مع قوله تعالى «إنـ عليناـ جـمـعـهـ وـقـرـآنـهـ» قوله «إنـ هـذـاـ لـفـيـ الصـحـفـ الـأـوـلـىـ» وقوله «رسـولـ مـنـ اللهـ يـتـلـوـ صـحـفـاـ مـطـهـرـةـ» فكل أمر رجع لإحصائه وحفظه فهو واجب على الكفاية وكل ذلك من النصيحة لله ورسوله وكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم. وقد فهم عمر أن ترك النبي جمعه لا دلالة فيه على المنع ورجع إليه أبو بكر لما رأى وجه الإصابة في ذلك وأنه ليس

---

(١) المرجع السابق. ونفس هذا النص ورد على لسان علي بن أبي طالب ..

(٢) انظر فتح الباري ح ٩/٩

(٣) المرجع السابق ..

في المنقول ولا المعقول ما ينافيه وما يترتب من ترك جمعه من ضياع بعضه ثم تابعهما زيد بن ثابت وسائر الصحابة على تصويب ذلك<sup>(١)</sup> ..

ويظهر لنا من كلام ابن البارقياني أنه يتلزم نهج التبرير لموقف أبي بكر ويحاول توفيق هذا الموقف مع النصوص القرآنية الصريحة والتي تؤكد أن أمر الجمع والبيان والترتيب هي مهمة الوحي ويقوم بتنفيذها الرسول واعترافه أن عملية جمع القرآن من قبل أبي بكر هي فرض كفاية كما أشار إلى مثل ذلك ابن حجر يعني أن هذه العملية لم تكن ضرورية وكان يمكن تركها . وفي هذا اعتراف صريح أن القرآن موجود ومجموع ..

**الملاحظة الرابعة:** لماذا لم يقوم أبو بكر وعمر بهذه المهمة .. ؟

هل لم يحفظا شيئاً من القرآن .. ؟

إن المكانة التي يضع فيها الرواة والفقهاء أبو بكر وعمر كانت توجب ألا يستعينا بأحد في هذا الأمر . فهما كما تصور الروايات وزيراً الرسول وجناحاه وأقرب الناس إليه وخbir صحابته . وقد كان القرآن يتنزل موافقاً لرأي عمر كما تصور الروايات على ما سوف نبين فيما بعد .. فما داما في هذه المكانة فأين القرآن الذي ورثاه عن الرسول .. ؟

إننا في مواجهة روایة جمع القرآن بين أمرين :

إما أن نكذب الرواية وننفيها من أساسها ..

وإما أن نقر ونعرف بجهل أبي بكر وعمر وعدم ارتباطهما بالقرآن وبالتالي التشكيك في قدرهما ومكانتهما من الرسول (ص) ..

وبنفي أي من الموقفين يضع الرواة والفقهاء في مأزق حرج ..

**الملاحظة الخامسة:** أن زيد أيضاً لم يتوجه إلى أي من كتاب الوحي المعروفين أثناء قيامه بعملية الجمع وهذا يشير إلى أنه وجه من قبل أبي بكر وعمر

---

(١) المرجع السابق ص ١٠ ..

إلى أشخاص بعينهم حتى أنه لم يجد آخر التوبة إلا عند أبي خزيمة الأنباري مع وجود ابن مسعود وأبي بن كعب وعلي بن أبي طالب ..

ومثل هذا الموقف يشكك في عملية الجمع ويكشف لنا أن المسألة لها أهداف أخرى لصالح الخليفتين<sup>(١)</sup> ..

وهذا الموقف من جهة أخرى يشكك في القرآن ذاته إذ كيف يعقل أن خزيمة هو الوحيد الذي عنده آخر التوبة دون غيره؟

وهو يشكك في الرسول أيضاً ويؤكد إهماله وتقصيره في إبلاغ آيات الله للناس وتوزيعه نصوص القرآن على هواه وكان هواه مع خزيمة فخصه بهذه الآية ولو قدر لخزيمة أن يموت لضاعت الآية معه وبالتالي كأنها ما نزلت ..

ومثل هذا لا يعقل وهو يدعونا إلى الشك في رواية الجمع لا الشك في القرآن أو في الرسول (ص) ..

**الملاحظة السادسة:** أن ما تم جمعه وضع عند أبي بكر ثم عند عمر ثم عند حفصة بنت عمر. وهذا يشير إلى أمرين :

الأول: أن هذا الجمع خاص بأبي بكر وعمر وليس للمسلمين ..

الثاني: أن أبو بكر وعمر تراجعا عن هذا الأمر وقررا الإحتفاظ بما جمعاه ..

**الملاحظة السابعة:** أن ترك القرآن مفرقاً في صدور الرجال وعلى العسب واللخاف وغير ذلك يعني إتهاماً مباشرأً للرسول (ص) بالقصير والإهمال إذ أن ترك مهمة الجمع للرجال فيه مساس بالقرآن ويفتح الباب للشك في نصوصه. كما يفتح الباب لتحريرها ..

ولما كان الرسول هو خاتم الرسل ولن يأتي رسول من بعده يصحح عقائد الناس ويتصدى لتحرير الكتاب وهو ما كان يحدث في الأمم السابقة - كان لا بد وأن تكون عملية الجمع والتدوين تامة وكاملة تحت إشراف الرسول في حياته وقبل مماته وهو ما تؤكد الروايات التي عرضنا لبعضها والتي سوف نعرضها فيما بعد ..

---

(١) انظر لنا الميزان الجلي بين أبي بكر وعلي وهو مناقشة واسعة للروايات الواردة في أبي بكر المنسوبة للرسول ..

يقول ابن حجر : إذا تأمل المنصف ما فعله أبو بكر من ذلك جزم بأنه يعد في فضائله وينوه بعظيم منقبته لثبوت قوله (ص) : «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها». فما جمع القرآن أحد بعده إلا وكان له مثل أجره إلى يوم القيمة وقد كان لأبي بكر من الإعتناء بقراءة القرآن ما اختار معه جوار الله ورسوله وقد أعلم الله تعالى في القرآن بأنه مجموع في الصحف في قوله : ﴿يَتْلُو صَحْفًا مَطْهَرَةً﴾ وكان القرآن مكتوبًا في الصحف لكن كانت مفرقة فجمعها أبو بكر في مكان واحد ثم كانت بعده محفوظة إلى أن أمر عثمان بالنسخ منها فنسخ منها عدة مصاحف وأرسل بها إلى الأنصار<sup>(١)</sup> ..

وكلام ابن حجر هذا الذي يدافع به عن أبي بكر ويحاول أن يوجد له منقبة وفضيلة بفعله هذا الذي من أبرز نتائجه التشكيك في القرآن واتهام الرسول بالإهمال. يعد صورة من صور التبرير الذي هو نهج الفقهاء على الدوام. إلا أن ابن حجر لم يجيبنا كيف عاش المسلمون بدون القرآن الذي ظل محفوظاً حتى نسخه عثمان؟

وفيما يتعلق بوصية الرسول يروي القوم على لسان عائشة قولها حين سئلت : هل كان علياً وصياً - أي للرسول -؟ قالت : متى أوصى إليه؟ وقد كنت مسندة إلى صدري أو حجري . فدعوا بالطست . فلقد انخدت في حجري فما شعرت أنه قد مات . فمتى أوصى إليه<sup>(٢)</sup> ..

ويروى : سئل عبد الله بن أبي أوفى : هل كان النبي (ص) أوصى؟ قال : لا . فقلت - أي السائل - : كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية؟ قال : أوصى بكتاب الله<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن عائشة قولها : ما ترك رسول الله ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيرة ولا أوصى بشيء<sup>(٤)</sup> ..

(١) فتح الباري ح ١٠ / ٩ ..

(٢) مسلم والبخاري كتاب الوصية ..

(٣) المرجعين السابقين ..

(٤) مسلم كتاب الوصية ..

ويروى أن الإمام علي سئل: هل خصمكم رسول الله (ص) بشيء؟ فقال:  
كتاب الله وهذه الصحيفة. فقيل وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير  
ولاب يقتل مسلم بكافر<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى: ما عهد إلى رسول الله (ص) شيئاً خاصاً من دون  
الناس<sup>(٢)</sup> ..

ومثل هذه الروايات الهدف منها هو ضرب فكرة الوصية لعلي بن أبي طالب  
أو بصورة أخرى نفي وجود وصية للرسول (ص) خاصة بمستقبل الدعوة والإمامية  
من بعده ..

وهذا موقف طبيعي من قوم يدعون أن الرسول مات وترك القرآن في مهب  
الريح معرض للضياع والنسيان. فإذا كان هذا موقفهم من كتاب الله الذي يعني  
وجوده وجود الدين وضياعه ضياع الدين. فكيف يكون موقفهم فيما هو أدنى من  
ذلك ..؟

يقول الفقهاء: قولها - أي عائشة - وما شعرت أنه مات فمتى أوصى إليه  
الظاهر أنهم ذكروا عندها أنه - أي الرسول - أوصى له - أي لعلي - بالخلافة في  
مرض موتة فلذلك ساع لها إنكار ذلك واستندت إلى ملازمتها له في مرض موتة  
إلى أن مات في حجرها فلا يرد ما قيل أن هذا لا يمنع الوصية قبل ذلك ولا  
يقتضي أنه مات فجأة بحيث لم يتمكن من الإيصاء ولا يتصور ذلك لأنه (ص)  
علم قرب أجله قبل المرض ثم مرض أياماً فلم يوص لأحد لا في تلك الأيام ولا  
قبلها ولو وقع الإيصاء لادعاه الموصى له ولم يدع ذلك علي لنفسه ولا بعد أن  
ولي الخلافة ولا ذكره أحد من الصحابة يوم السقيفة<sup>(٣)</sup> ..

وعن رواية ابن أوفى يقولون: السؤال وقع عما اشتهر بين الجهال من  
الوصية إلى أحد أو فهم السؤال عن الوصية في الأموال فلذلك ساع نفيها لا أنه

---

(١) البخاري. كتاب العلم ..

(٢) مسلم كتاب الأضاحي ومسند أحمد ح ١١٨ / ١ .

(٣) مسلم هامش كتاب الوصية ..

أراد نفي الوصية مطلقاً لأنه أثبت بعد ذلك أنه أوصى بكتاب الله أي بدينه أو به  
ويتحمّل ليشمل السنة<sup>(١)</sup> ..

ويقولون عن الرواية الثالثة: قولها - أي عائشة - ولا أوصى بشيء أي في  
المال لعدم تركه مالاً وإن أوصى بالكتاب والسنة ولا أوصى لأحد بالخلافة فإنه  
مقصودها بالإنكار<sup>(٢)</sup> ..

وقال النووي عن الرواية الرابعة والخامسة: فيه إبطال ما زعمه الرافضة -  
الشيعة - من الوصية لعلي وغير ذلك من اختراعاتهم<sup>(٣)</sup> ..

إلا أن ما يمكن الخروج به من مثل هذه الروايات أن فكرة الوصية كانت  
مشاعة بين الناس وقد كثرت من حولها التساؤلات. وإن هذه التساؤلات كانت  
تتركز حول علي ..

وباستعراض رواية عائشة التي تتحدث فيها عن موت الرسول في حجرها  
ومناقشتها على ضوء الروايات الأخرى التي تتحدث عن موت الرسول بين يدي  
علي يتبيّن لنا أن نفي عائشة للوصية محل شك<sup>(٤)</sup> ..

أما الرواية الثانية فهي تدين القوم وتشكك في طرحهم وموافقتهم إذ أنها ثبتت  
أن الرسول أوصى بكتاب الله وهذا يعني وجود الكتاب كاملاً مجموعاً ومدوناً وهو  
ما يتناقض مع ادعاءهم أن الرسول ترك القرآن غير مجموع وأن أبا بكر جمعه.

وهذا الإعتراف بوصية الرسول بالكتاب إنما هو محاولة للتهرّب من إلقاء  
الضوء على آل البيت بزعامة علي الذين أوصى بهم الرسول في حجة الوداع كما  
أشرنا إلى النصوص الخاصة بذلك سابقاً<sup>(٥)</sup> ..

كذلك قول عائشة ما ترك رسول الله. هو قول صادر عنها كرد فعل للصدام

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق ..

(٣) مسلم هامش باب تحرير الذبح لغير الله. كتاب الأضاحي. وقد وردت في هذا الباب  
عدة روايات حول هذه المسألة بصيغ مختلفة ..

(٤) انظر باب الرواية بين الشك واليقين ..

(٥) انظر الباب السابق ذكره ..

الذى وقع بين الإمام علي وفاطمة وبين أبي بكر بخصوص الإمامة وميراث الرسول . وعائشة خصم لعلي وأل البيت فمن ثم فإن الرواة والفقهاء يتلقفون أقوالها تلتف الكرة كي يدعمن بها موقفهم في مواجهة خط الإمام علي وأل البيت المناوىء للخطأ السائد الذي يتحالفون معه وينصرونه برواياتهم وأقوالهم ..

ونفس الترتيبة نصل إليها باستعراض رواية علي وهي إدانة القوم وإتهامهم بالتضليل وطمس الحقائق . فكون أن الإمام يسئل هذا السؤال هل خصمكم رسول الله بشيء من دون الآخرين يعني أن في الأمر شيء يتعلق به دون الناس .

وكونه يشير إلى الكتاب فهذا يعني أن القرآن موجود ومجموع ويحوزته هو ..

وكونه يشير إلى الصحيفة فهذا يعني أنه قد كتب شيئاً عن الرسول (ص) غير القرآن ..

وإذا كان الرواة والفقهاء يعترفون أن هناك من كان يدون أحاديث رسول الله في حياته مثل عبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(١)</sup> ..

ويعترفون أن الرسول أوصى بالكتاب والسنّة على الرغم من اعترافهم بعدم تدوينهما في زمن الرسول . فإن هذا كله يشير إلى أن الكتابة كانت مأمورة في عهد الرسول . وما دامت الكتابة مأمورة في الرسائل والأحاديث أفلًا تكون مأمورة في الوحي ..؟

وماذا كانت وظيفة كتاب الوحي إذن؟

هل كان الرسول يترك كل كاتب منهم يكتب ما يسمع منه من آيات في وقت ما وحدث ما . ويترك الآخر يكتب عنه آيات أخرى دون أن يوجه هؤلاء الكتاب إلى تجميع وترتيب ما كتبوه ..؟

وإذا كان قد ترك ذلك في بداية حركة الوحي فهل يتركه حين قرب أجله ..؟

---

(١) تأمل شهادة أبو هريرة لعبد الله بن عمرو بأنه كان يكتب الحديث عن الرسول وهو لا يكتب في البخاري كتاب العلم وانظر شرح البخاري لابن حجر ح ١ ..

إن القوم أرادوا بنسبة هذه الرواية للإمام علي أن يضربوا فكرة الوصية المتعلقة به على لسانه حتى يقطعوا دابر الشك في نفوس المسلمين . إلا أن المتأمل في الرواية يصل إلى نتيجة عكسية تشكك في أطروحة القوم وفي روایاتهم ..

والمتأمل في كم الروايات المنسوبة للرسول المتعلقة بالقرآن والوصية يتبيّن له أن القوم في حرج بالغ . ففي الوقت الذي يتداولون فيه الروايات التي تنفي جمع القرآن وجود الوصية يتداولون أيضاً كم من الروايات تدحض هذا الإدعاء وتؤكد جمع القرآن في زمن النبي وجود الوصية ..

ومن هذه الروايات :

يرى أن ابن عباس سئل : أترك النبي من شيء؟

فأجاب : ما ترك إلا ما بين الدفتين ..

وسائل محمد بن الحنفية نفس السؤال فأجاب : ما ترك إلا ما بين

الدفتين<sup>(١)</sup> ..

ويرى عن الرسول (ص) قوله : «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٢)</sup> ..

ويرى عنه (ص) : «تعاهدوا القرآن»<sup>(٣)</sup> ..

ويرى أن عائشة جاءها رجل فقال : أريني مصحفك .. فأخذت له المصحف فأملت عليه السورة . أي التي يريد<sup>(٤)</sup> ..

ويرى عن الرسول (ص) قوله : «إن جبريل يعارضني بالقرآن كل سنة وإنه عارضني العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي»<sup>(٥)</sup> ..

ويرى : جمع القرآن على عهد النبي (ص) أربعة كلمهم من الأنصار : أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد<sup>(٦)</sup> ..

---

(١) البخاري كتاب فضل القرآن ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) المرجع السابق ..

(٦) المرجع السابق ..

ويروى عنه (ص) : «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن رجلاً كان يقرأ سورة الكهف وإلى جانبه حصان مربوط . فتغشته سحابة . فلما أصبح أتى النبي (ص) فذكر ذلك له . فقال : «تلك السكينة»<sup>(٢)</sup> .. قال ابن حجر معلقاً على الرواية الأولى : قوله ما بين الدفتين أي ما في المصحف وليس المراد أنه ترك القرآن مجموعاً بين الدفتين لأن ذلك يخالف ما تقدم من جمع أبي بكر ثم عثمان<sup>(٣)</sup> ..

والمتأمل في كلام ابن حجر هذا يرى مدى تحكم عبادة الرجال في نفوس هؤلاء فهو قد عمل على إخضاع النص الصريح لموقف أبي بكر والمفترض أن يكون العكس من ذلك أي يخضع أبو بكر للنص ..

إن المسلم إذا ما خير بين نص صريح وبين موقف من مواقف الصحابة فإنه يجب أن يختار النص لأنه هو الأساس أما الموقف فهو شيء طارئ يرتبط ب أصحابه ..

ولقد ضرب لنا الرواية والفقهاء مثلاً صارخاً في عبادة الرجال بميلهم إلى موقف أبي بكر وعمر وعثمان على حساب النصوص الصريحة التي تؤكد وجود القرآن وجتمعه في حياة الرسول (ص) ..

وكان من نتيجة هذا الموقف أن حط من قدر الرسول ووضع القرآن في دائرة الشك ..

يروى : سألنا أصحاب رسول الله (ص) : كيف تحذبون القرآن . قالوا نحرزه ثلاثة سور وخمس سور وسبعين سور وتسع سور واحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل من ق حتى نختتم<sup>(٤)</sup> ..

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) فتح الباري ح ٥٣/٩ ..

(٤) رواه أحمد وأبو داود . انظر فتح الباري ح ٣٥/٩ ..

قال ابن حجر: فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف  
الآن كان في عهد النبي (ص) <sup>(١)</sup> ..

وهذا التصريح من ابن حجر أمام تلك الرواية الصريحة التي ذكرناها إنما هو تصريح تشوبه الحيرة والخلل. فالرواية تدل على أن ترتيب القرآن كان موضع اهتمام الصحابة وهذا الإهتمام ينبع من اهتمام الرسول بلا شك ولا يعقل أن يكون هناك ترتيب ولا يكون هناك جمجم. إلا أن ابن حجر أراد أن يطوق الرواية باعتراضه أن الترتيب كان موجوداً على عهد الرسول على ما هو في المصحف الحالي أي مصحف عثمان. أي أنه اعترض بالترتيب ولم يعترض بالجمع بل ربط الجمع بعثمان وكأنه بهذا يشير إلى أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو عمل مشروع وأن مصحفه هو مصحف الرسول فهو قد جمعه على ترتيب الرسول ..

وهذا كلام مردود بالروايات والواقع ..

فعثمان ليس من كتبه الوحي وحين تصدى لأمر القرآن تصدى له عن طريق السلطة أي لم يكن هذا الموقف موجوداً ويتبناه قبل أن يتولى الحكم كما أن هذا الموقف لم يكن محل إجماع الصحابة ..

يروى أن عثمان أرسل إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف نسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث ابن هشام فنسخوها في المصاحف .. حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفه أو مصحف أن يحرق. وقال زيد بن ثابت: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله (ص) يقرأ بها. فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة ابن ثابت الأنباري **«من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه»** فألحقناها في سورتها في المصحف <sup>(٢)</sup> ..

---

(١) فتح الباري ..

(٢) البخاري كتاب فضل القرآن ..

ويروى أن عثمان سئل عن عدم كتابة بسم الله الرحمن الرحيم في أول سورة التوبية . فأجاب أن قصتها شبيهة بالأفال فظننت أنها منها فقبض رسول الله ولم يبين لنا أنها منها<sup>(١)</sup> ..

ونخرج من هاتين الروايتين بما يلي :

**أولاً:** أن المصحف الذي نسخه عثمان هو مصحف حفصة الذي جمعه أبو بكر.

**ثانياً:** أن عثمان أوكل بنسخ المصحف إلى زيد بن ثابت وهو نفسه الذي أوكل إليه أبو بكر جمع القرآن ..

**ثالثاً:** أن الثلاثة الآخرين المساعدين لزيد ليسوا من كتاب الوحي .

**رابعاً:** أنه فقدت من النسخ آية الأحزاب ولم يجدوها إلا عند واحد فقط وهو نفس ما حدث في الجمع الأول ..

**خامساً:** أن ما كان بحوزة حفصة هو صحف فقط وهذا ينافي ما ذكر من أن الجمع كان على أشياء متفرقة مثل العسب والألواح واللخاف . فهل نسخت حفصة المصحف الذي بحوزتها . أم هو تخيط الرواية؟

**سادساً:** أن عثمان كان يجهل آيات القرآن وتاريخه حيث أن الروايات تثبت أن الرسول لم يكن يعلم ختم السورة حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم وكان من علامة ابتداء السورة نزول البسملة<sup>(٢)</sup> ..

**سابعاً:** أن حال عثمان كحال أبي بكر وعمر من أنهم جميعاً تصدوا لمسألة لا خبرة لهم فيها وأوكلواها إلى آخرين ..

**ثامناً:** أن أمر عثمان بإحرق المصاحف دون مصحفه يدل دلالة قاطعة على أن هناك مصاحف موجودة كاملة ومتداولة بين الصحابة من عهد الرسول وعهد أبي

---

(١) فتح الباري ح ٣٤ / ٩ وما بعدها ..

(٢) المرجع السابق ..

بكر وعمر. وأن عثمان لم يلجم لأي من هذه المصاحف بل لجأ لمصحف حفصة المخزون<sup>(١)</sup> ..

تاسعاً: أن الصحابة ثاروا على قرار حرق المصاحف وعلى رأسهم كتاب الوحي بقيادة ابن مسعود. وأدى هذا الأمر إلى إشعال نار الثورة على عثمان والتي أدت إلى مصرعه<sup>(٢)</sup> ..

عاشرًا: أن عثمان يتهم الرسول (ص) بالإهمال والتقصير حين يذكر أنه قبض ولم يبين للناس أمر سورة التوبة ..

ومن هذا كله يتبيّن لنا أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو امتداد لما فعله أبو بكر. وأن الهدف من الجمع الأول هو الهدف من النسخ الثاني. إنها مسألة خاصة بحكم الخلفاء الثلاثة وشرعية تم ..

يروى أن ابن مسعود قال: يا معاشر المسلمين أعزل عن نسخ كتابة المصاحف ويتولاها رجل والله لقد أسلمت وإنه لففي صلب رجل كافر يريد زيد بن ثابت.

ويروى عنه قوله: لقد أخذت من في رسول الله (ص) سبعين سورة وإن زيد بن ثابت لصبي من الصبيان<sup>(٣)</sup> ..

ويقول ابن حجر: لما أمر بالمصاحف أن تغير ساء ذلك عبد الله بن مسعود فقال من استطاع أن يغل - يخفى - مصحفه فليفعل<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن ابن مسعود قوله، قال تعالى: «وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غُلِّبَ يَوْمَ

(١) كان هناك مصحف للإمام علي. ومصحف لأبي بن كعب ومصحف لابن عباس ومصحف لابن مسعود. وهذه المصاحف كانت مشهورة. انظر كتب تاريخ القرآن. مثل تاريخ القرآن للزنجناني. ومثله لعبد الصبور شاهين. وانظر الإتقان في علوم القرآن للسيوطى ومقدمات كتب التفسير ..

(٢) انظر كتب التاريخ. وقد سمي عثمان حراق المصاحف. وانظر لنا كتاب السيف والسياسة وكتاب الخدعة ..

(٣) فتح الباري ح ١٦/٩. والرواية الأولى للترمذى والثانية لأبي داود ..

(٤) المرجع السابق ص ٣٩ ..

**القيامة**) غلو مصاحفكم وكيف تأمروني أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت وقد  
قرأت من في رسول الله<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن ابن مسعود أيضاً: والله لا أدفعه - يعني مصحفه - لعثمان -  
أقراني رسول الله<sup>(٢)</sup> ..

ومثل هذه الروايات تشير إلى الصدام الذي وقع بين عثمان وبين الصحابة  
بسبب المصاحف. وقد تمكّن عثمان من إخضاع المدينة بينما الكوفة تغلي بزעם  
ابن مسعود وغيره من الصحابة<sup>(٣)</sup> ..

إن ما استعرضنا من الروايات ونصوص الفقهاء إنما يؤكد لنا أن مصحف أبو  
بكر ومصحف عثمان كلامهما لم يكونا محل إجماع المسلمين آنذاك. وإن عمل أبو  
بكر وعثمان لا يخرج عن كونه صورة من صور التعدي على كتاب الله وإخضاعه  
للوسط السائد. وكان هذا العمل على حساب الرسول.. ويصطدم بنصوص القرآن  
الصريحة..

مثل قوله تعالى **«إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له لحافظون»**.

وقوله **«لا تحرك به لسانك لتعجل به. إن علينا جمعه وقرآنها. فإذا قرأناه  
فاتبع قرآنها. ثم إن علينا بيانه»** [القيامة: ١٦ - ١٨] ..

أما النصوص التي تؤكّد وجود الوصيّة فم منها:

يروى عن الرسول (ص) قوله: «ما حق امرئ له شيء يوصي فيه بيبيت  
ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس. وما يوم الخميس. ثم بكى

---

(١) المرجع السابق..

(٢) انظر البخاري كتاب فضل القرآن. وشرحه لأبن حجر..

(٣) انظر المراجع التاريخية التي ترصد فترة عثمان. مثل الطبرى ومروح الذهب والكامل.  
وانظر لنا الخدعة. والسيف والسياسة..

(٤) مسلم والبخاري كتاب الوصيّة..

حتى خضب دمعه الحصباء . فقال : اشتد برسول الله (ص) وجعه يوم الخميس . فقال : « انتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ». فتازعوا ، ولا ينبغي عند نبي تنازع . فقالوا : هجر رسول الله . قال (ص) : « دعوني فالذى أنا فيه خير مما تدعونى إليه »<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى قال معارضو كتابة الوصية : إن رسول الله (ص) قد غلبه الوجع وعندكم القرآن . حسبنا كتاب الله . فاختلف أهل البيت واختصموا . فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده . ومنهم من يقول غير ذلك فلما أكثروا اللغو والإخلاف قال رسول الله : « قوموا » ..

قال ابن عباس : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم<sup>(٢)</sup> ..

قال الفقهاء : انتوني أمر وكان حق المأمور أن يبادر للإمتثال . لكن ظهر لعمر مع طائفه أنه ليس على الوجوب وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قول الله تعالى « ما فرطنا في الكتاب من شيء »<sup>(٣)</sup> ..  
وقوله « تبياناً لكل شيء »<sup>(٤)</sup> ..

وقال الخطابي : إنما ذهب عمر إلى أنه لو نص بما يزيل الخلاف لبطلت فضيلة الإجتهد وعدم العلماء<sup>(٤)</sup> ..

وقال ابن الجوزي : وإنما خاف عمر أن يكون ما يكتبه - الرسول - في حالة غلبة المرض فيجد بذلك المنافقون سبيلاً إلى الطعن في ذلك المكتوب<sup>(٥)</sup> ..

وقال ابن حجر : قول ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين الرسول وبين

(١) مسلم كتاب الوصية والبخاري كتاب الجهاد ..

(٢) مسلم كتاب الوصية والبخاري كتاب المغازي ..

(٣) فتح الباري ح ١٣٢ / ٨ ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) المرجع السابق ..

كتابه. ليس الأمر في الواقع على ما يقتضيه هذا الظاهر وإنما تعين حمله على غير الظاهر لأن عبيد الله بن عبد الله بن عباس راوي الحديث تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لأنه ولد بعد النبي بمدة طويلة ثم سمع من ابن عباس بعد ذلك بمدة أخرى<sup>(١)</sup> ..

وقال عياض: معنى كلمة هجر التي ذكرها عمر - أفحش يقال هجر الرجل إذا هذى . وأهجر إذا أنحش<sup>(٢)</sup> ..

ويعلق ابن حجر على وصف النبي (ص) بالهجر بقوله: وقوع ذلك عن النبي مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى **«وما ينطق عن الهوى»**<sup>(٣)</sup> ..

وقال النووي وغيره: قوله قد غالب عليه الوجع أي فيشق عليه إملاء الكتاب ظهر لعمر أن الأمر ليس للوجوب ودل أمره لهم بالقيام من عنده على أن أمره بالإتيان بألة الكتابة كان على الإختيار ولهذا عاش (ص) بعد ذلك أياماً ولم يعاود أمرهم بذلك ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجزم بالأمر كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فإذا عزم امتهلوا وقد عد هذا من موافقات عمر . واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان أراد أن يكتب كتاباً ينص فيه على الأحكام ليترفع الخلاف وقيل بل أراد أن ينص على أسامي الخلفاء حتى لا يقع بينهم الاختلاف<sup>(٤)</sup> ..

وقولنا في هذا كله هو ما يلي :

أولاً: إن الرواية الأولى تنص على وجوب الوصية وعدم جواز أن يبيت المرء دون أن يكتب وصيته . فإذا كانت الوصية واجبة في الأموال فهي أكثر وجوباً في أمور الدين ومستقبل الدعوة الخاتمة ..

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) مسلم هامش باب ترك الوصية .. كتاب الوصية ..

وإذا كان الرسول (ص) يقول بهذا. فهو يؤكد أن الوصية كانت موضع اهتمامه في الأموال وغيرها من أمور الدين والدنيا . .

والفقهاء بالطبع لم يركزوا على هذه الرواية التي حصروها في شؤون المال والميراث ولم يحاولوا التأكيد على أهمية الوصية من خلالها .

أما الرواية الثانية الخاصة بكتابة كتاب يعصم الأمة من الضلال والردة والإنحراف بعد الرسول فهي رواية ذات دلالات خطيرة وصريحة تتعلق بوصية الرسول فمن ثم نرى الفقهاء وقد أحاطوا بها من كل جانب محاولين تمييعها تارة وتأويلها على غير المراد تارة وتبير موافق الجهة الرافضة للوصية بزعماء عمر تارة أخرى وهو ما يبدو بوضوح من خلال نصوصهم التي عرضناها . .

ثانياً: إن استعراض الرواية الثانية يكشف لنا ما يلي :

- أن الرسول أراد كتابة وصية تعصم الأمة من الضلال بعده وهو في مرض الموت وهذا يعني أن هذه الوصية ذات دلالات مستقبلية وسياسية فاصلة ومصيرية . .  
- أن الصحابة انقسموا في مواجهة طلب الرسول إلى قسمين :  
    قسم مؤيد لكتابه الوصية . .  
    قسم معارض لها . .

القسم الأول يتزعمه علي والأنصار . .  
والقسم الثاني يتزعمه عمر والمهاجرين . .  
- أن الإتجاه المعارض رفع شعار حسبنا كتاب الله . وفي هذا إشارة إلى وجود القرآن كاملاً ومجروعاً . ومن جهة أخرى هو محاولة للتغطية على الوصية والتقليل من شأنها . .  
- أن رفع هذا الشعار في مواجهة الرسول فيه تجاوز لحد الأدب معه ومساس بشخصه الكريم . إذ أن هذا الرسول هو الذي أنزل عليه الكتاب فليس من اللائق أن ينبه إليه . .  
- أن الإتجاه المعارض لجأ إلى الطعن في شخص الرسول كمحاولة لإثارة الإتجاه الآخر وجذبه نحو الصدام معه دفاعاً عن الرسول لا عن الوصية مما أدى بالرسول إلى حسم الموقف ووقف الصدام بين الطرفين بدلأً من الإصرار على كتابة الوصية وهو ما حدث عندما قرر الرسول طرد الجميع من غرفته . .

**ثالثاً:** إن الفقهاء دافعوا دفاعاً مستحيتاً عن عمر مبررين موقفه بمبررات واهية وساذجة فيها استخفاف بالعقل. وذلك بدلأً من أن يدافعوا عن الرسول وعن النص ..

**رابعاً:** إن الفقهاء أنزلوا عمر منزلة المجتهد بموقفه هذا الذي تجاوز فيه حد الأدب مع الرسول واتهمه بالتخريف والهذيان ..

**خامساً:** إن الفقهاء لم ينفوا وجود الوصية وكونها وصية مصريرية تتعلق بمستقبل الدين والإمامية من بعد الرسول ..

ونحن لا نريد هنا أن نخوض في موقف عمر ودواجهه وأبعاده فذلك ليس مجاله هنا وإنما المجال هنا يتركز في إبراز دور الرواية والفقهاء في تشويه الرسول والحط من قدره ومكانته العالية والمساس بدوره ورسالته<sup>(١)</sup> ..

ولقد أشرنا سابقاً إلى الروايات التي تشير إلى وصية الرسول (ص) بآل البيت في حجة الوداع والتي تؤكد تأكيداً قاطعاً أنهم المقصودون بالوصية وإن كانت رواية الكتاب لم يتضح عنها كتابة الوصية فإن الرسول قد بينها وحددها في أكثر من موضع ولعل هذا هو ما جعله لا يكتبها حين وقع الصدام أمامه بسببها لكونها بينة واضحة ولعله يكون قد كتبها وتم التعتيم عليها من قبل الحكام والفقهاء كما تم التعتيم على الكثير من النصوص الهامة ..

عندما يقول الرسول (ص) في حجة الوداع: «أذركم الله في أهل بيتي» ..  
أليست هذه وصية ..؟

وعندما يقول: «أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربى فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله .. وأهل بيتي» ..

أليست هذه وصية ..؟

وعندما يقول: «من كنت مولاه فعلي مولاه. اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»<sup>(٢)</sup> ..

---

(١) انظر دور عمر في كتابنا السيف والسياسة وكتابنا الخدعة ..

(٢) رواه أحمد والترمذى والهيثمى في مجمع الزوائد. ورجاله ثقات. وقال عنه السيوطى حديث متواتر.

أليست هذه وصية..؟

وعندما يقول: «لا يزال أمر الناس ماضياً ما ولهم اثنا عشر رجلاً»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية: «اثنا عشر خليفة»<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية: «لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثنى عشر خليفة»<sup>(٣)</sup> ..

إلا أن هذه الروايات المحرجة التي أفلتت من الرواة لم تفلت من الفقهاء الذين وجهاها دفتها بعيداً عن آل البيت بتمييع مفهوم آل البيت تارة وتأويل الرواية لخدم الحكام تارة والطعن في صحتها وسندتها تارة أخرى ..

وهم قد مروا على روايات حجة الوداع مرور الكرام دون أن يلقوها الضوء على مدلولاتها. وهم معذرون في هذا بالطبع إذ أن تبني مدلولات مثل هذه الروايات يصطدم بالوضع السائد الذي يستمدون وجودهم منه ..

وهذا ما يبدو بوضوح من الرواية الأخيرة التي يبشر فيها الرسول بإثنى عشر خليفة. فهم قد طبقوا هذه الرواية على الحكام ..

يقول الفقهاء: تردد العلماء في المعنى المراد بهذا - أي بالإثنى عشر - فقالوا يحتمل أن يكون المراد بالإثنى عشر خليفة مستحقو الخلافة من أئمة العدل. ويحتمل أن يكون المراد إجتماعهم في زمن واحد يفترق الناس عليهم فتتبع كل طائفة واحداً منهم. ويحتمل أن يكون المراد بالإثنى عشر الذين يكون معهم إعزاز الخلافة وسياسة إمارة الإسلام واجتماع الناس كلهم على كل واحد منهم<sup>(٤)</sup> ..

وينقل صدر الدين الحنفي: الإثنا عشر: الخلفاء الراشدون الأربع. ومعاوية وابنه يزيد. وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربع وبيتهم عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الإنحلال<sup>(٥)</sup> ..

(١) مسلم. كتاب الإمارة..

(٢) مسلم. كتاب الإمارة..

(٣) مسلم. كتاب الإمارة..

(٤) مسلم هامش كتاب الإمارة..

(٥) شرح العقيدة الطحاوية..

وقال السيوطي : الإثنى عشر الخلفاء الأربع والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وهؤلاء ثمانية . ويحتمل أن يضم إليهم المهدي من العباسين لأنه فيهم كعمر بن عبد العزيز فيبني أمية . وكذلك الظاهر لما أوتيه من العدل . وبقي الإثنان المنتظران أحدهما المهدي لأنه من آل بيت محمد (ص) <sup>(١)</sup> ..

وقال ابن الجوزي : قد أطلت البحث في معنى هذا الحديث وتطلب مظانه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به لأن ألفاظه مختلفة ولاأشك أن التخلط فيها من الرواة . ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار إليه ثم وجدت كلاماً لأبي الحسين بن المنادي وكلاماً لغيره <sup>(٢)</sup> ..

وقال آخر : يحتمل في معنى هذا الحديث أن يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في آخر الزمان فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر ثم خمسة من ولد السبط الأصغر ثم يوصي آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك الثاني عشر ملكاً كل واحد منهم إمام مهدي <sup>(٣)</sup> ..

وقال القاضي عياض : لعل المراد بالإثنى عشر في هذه الأحاديث وما شابها أنهم يكونون في مدة عز الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أمره والإجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بنى أمية ووقيعت بينهم الفتنة <sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن كعب الأخبار قوله : يكوناثنا عشر مهدياً ثم ينزل روح الله فيقتل الدجال <sup>(٥)</sup> ..

وقيل : إن المراد وجود الإثنى عشر خليفة في جميع مدن الإسلام إلى يوم القيمة .. يعملون بالحق وإن لم تتوالى أيامهم <sup>(٦)</sup> ..

(١) تاريخ الخلفاء المقدمة ..

(٢) انظر كشف المشكل وفتح الباري ح - ١٨١ / ١٣ ..

(٣) فتح الباري ..

(٤) تاريخ الخلفاء المقدمة وانظر فتح الباري ..

(٥) فتح الباري ح - ١٨٢ / ١٣ ..

(٦) المرجع السابق ..

ويقول ابن حجر: .. والذى وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي إلى أن وقع أمر الحكمين في صفين فسمى معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم يتنظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الخلاف إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز فهو لاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع الناس عليه لما مات عم هشام فولي نحو أربع سنين ثم قاموا عليه قتلواه وانتشرت الفتنة وتغيرت الأحوال من يومئذ ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك<sup>(١)</sup> ..

ومن الواضح أن الفقهاء يتخبطون في تحديد الأئمة الإثنى عشر الذين أوصى بهم الرسول وبشر بهم في عدة روايات. وهذا التخبط يعود سببه في كونهم أخضعوا النص للسياسة وسيروه في طريق الحكماء الذين غلبوا على الأمة بالسيف من أبي بكر حتى آخر حكامبني أمية الذين حصرروا الروايات في دائرةهم. وأهملوا بنى العباس الذين جمعت الروايات في عصرهم ونموا وترعرعوا في ظلالهم<sup>(٢)</sup> ..  
ولم يحدث في تاريخ المسلمين أن اجتمعوا على حاكم من الحكماء كما يدعى الفقهاء الذين يريدون إيهام المسلمين بأن اغتصاب السلطة بالقوة والإستقرار في الحكم يعني موافقة وإجماعاً عليهم ..

وهل يقبل أن يبشر الرسول بأمثال هؤلاء الحكماء مثل عثمان ومعاوية وولده يزيد وأبناء مروان الذين يشهد التاريخ بفسادهم وإجرامهم ويربط بهم عزة الإسلام. والظاهر أن الفقهاء يريدون أن يربطوا عزة الإسلام بحركة الغزو المسلح والذي قامت به جيوش هؤلاء الحكماء والتي كان نتيجتها سيادة دولهم على المشرق والمغرب على أساس أن هذه السيادة هي سيادة الإسلام.

(١) المرجع السابق ..

(٢) نستثنى من هؤلاء الإمام علي فهو الحاكم الوحيد الذي جاء باختيار الناس ورضاهem وإن لم يتم الإجماع عليه ..

لقد أغفل الفقهاء تماماً آل البيت تحت ضغط السياسة وتوجهوا بأبصارهم نحو الحكم ..

أهملوا الإمام علي ..  
وأهملوا الإمام الحسن ..  
وأهملوا الإمام الحسين ..  
وأهملوا زين العابدين ..  
وأهملوا محمد الباقر ..  
وأهملوا جعفر الصادق ..  
وأهملوا موسى الكاظم ..  
وأهملوا علي الرضا ..  
وأهملوا محمد الجواد ..  
وأهملوا علي الهادي ..  
وأهملوا الحسن العسكري ..  
وأهملوا المهدي المنتظر ..  
أهملوا هؤلاء واهتماموا بالحكام ..

إن المستتبع لتاريخ هؤلاء الأئمة الإثنى عشر سوف يتبيّن له أنهم هم المقصودون بوصية الرسول وهم ورثة علمه وحججه على الناس وقد تم التعيين عليهم وعلى سيرتهم في كتب التاريخ من قبل الرواية والفقهاء والحكام. وكان نتيجة هذا التعيين أن نشأت الأجيال المسلمة لا تعرف عنهم شيئاً خاصة بعد أن سلطت الأضواء على الأئمة الزائرين الذين حلو محلهم<sup>(١)</sup> ..

وكما حاول الرواية والفقهاء التعيين على أئمة آل البيت حاولوا أيضاً التعيين

---

(١) انظر مروج الذهب للمسعودي. وتاريخ اليعقوبي. والبداية والنهاية لابن كثير وطبقات ابن سعد. ووفيات الأعيان لابن خلكان وكتب التراجم. وانظر لنا موسوعة آل البيت ..

على قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرُّجُسُ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا﴾ بأن صرفا معناه على نساء النبي<sup>(١)</sup> ..

إن تخصيص آل البيت بالتطهير من دون بقية فئات الأمة يعني أنهم الفتنة المؤهلة لقيادة الأمة وحفظ الدين من بعد الرسول. فمهمة الحفظ والقيادة لا بد وأن تكون لفتة تحمل مواصفات النبي (ص).. وهذا دليل قاطع على كونهم هم الذين أوصى بهم الرسول ويدل على ذلك ربطهم بالكتاب ..

---

(١) انظر كتب التفسير سورة الأحزاب. وانظر موسوعة آل البيت ..



# الرسول الجاھل

الرسول يفر من الوحي  
ويفتی بلا علم ويحتال  
عليه الناس . ويتميز  
عليه عمر ..



تكتظ كتب السنن بعشرات الروايات التي تصف الرسول (ص) بالجهل  
وتشكك في قدراته على القيام بدوره كنبي مرسلاً . . .

وكالعادة بارك الفقهاء هذه الروايات وقاموا بتبريرها وتأويلها دون أن يتبعوها  
إلى خطورتها ومساسها بشخص الرسول . . .

ولقد تمادي الفقهاء في موقفهم فباركوا روايات ترفع مقام عمر فوق مقام  
الرسول وتدخله مقام النبوة وتجعله مشاركاً للرسول في أمر الوحي ولقد جمعنا في  
هذا الباب الكثير من الروايات المتناثرة في كتب السنن والتي تصلح كل رواية منها  
ليقوم عليها باباً خاصاً بها . لكننا أحقنناها بالباب لقرب موضوعها من موضوعه  
وتجنباً للإطالة وتيسيراً للقارئ . . .

وبين الروايات المتعلقة بالرسول والروايات المتعلقة بعمر نقف في دهشة  
وضجر من هؤلاء الفقهاء الذين هان عليهم رسولهم إلى هذا الحد . . .

### - الرسول والوحى:

بدأ القوم بتجهيل الرسول (ص) مع أول خطوة خطتها على طريق البعثة  
والرسالة في مكة . . .

تروي عائشة أن الرسول (ص) كان يخلو بغار حراء يتبعده فيه الليلالي ذوات  
العدد . وأن الملك جاءه فقال اقرأ . قال: «ما أنا بقاريء». فأخذه فغطه حتى بلغ  
منه الجهد ثم أرسله فقال: اقرأ . قال: «ما أنا بقاريء». فأخذه فغطه ثانية حتى بلغ  
منه الجهد ثم أرسله فقال: اقرأ . قال: «ما أنا بقاريء». فأخذه فغطه الثالثة ثم  
أرسله فقال: «اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك  
الأكرم». فرجع بها الرسول يرجف فؤاد ودخل على خديجة قائلاً: «زملوني  
زملوني». فزملوه حتى ذهب منه الروع . وأخبر خديجة بالخبر وقال: «لقد خشيت  
على نفسي» . . . فأخذته خديجة إلى ورقة بن نوفل وكان على دين النصرانية . .

فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى.. ليتنى أكون حياً إذ يخرجك قومك. فقال الرسول: «أو مخرجني هم؟» قال: نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي<sup>(١)</sup> ..

ونخرج من هذه الرواية بالنتائج التالية:

أولاً: أن هناك شك يحيط بربط هذه الرواية بعائشة. إذ أن حديث نزول الوحي على الرسول كان قبل ولادتها حسب الروايات التي تقول أنها ولدت في السنة الثانية أو الرابعة أو الخامسة.. وحتى ثبت لنا صحة هذه الرواية فيجب على القوم أن يعترفوا أن عمر عائشة هو أكبر بكثير مما يذكرون لكي يثبت لنا صحة معايشتها لهذا الحديث وهذا هو الأرجح وإنما تصبح هذه الرواية على كف عفريت ..

ثانياً: أن الرسول (ص) كان يتبع بغار حراء من قبلبعثة وهذه إشارة إلى كونه كان معداً لاستقبال الوحي. فمن ثم فإن ظهوره له لم يكن مفاجأة وبالتالي فليس هناك مبرر للخوف منه ..

ثالثاً: إن تبني مثل هذه الرؤية التي تنصل على خوف الرسول وفزوعه من جبريل إنما ينبع من عقيدة الرواية والفقهاء في كون الرسول غير معصوم قبلبعثة فهذه الرؤية تجرد الرسول من خاصية الوعي والعلم بما يتعلق بالوحي والرسالة قبلبعثة وهو ما تؤكد النصوص التالية من الرواية ..

رابعاً: إن ما يدحض هذا التصور هو تبع الرسول الدائم في غار حراء وهو ما تؤكده الرواية - قبل بعنته. فعلى أساس أي دين كان يتبع؟  
ومن أين له العلم بهذا؟ ..

خامساً: إن القوم يتداولون رواية تقول على لسان الرسول (ص): «إنني لا أعرف حجراً بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث إني لأعرفه الآن»<sup>(٢)</sup> ..

---

(١) البخاري كتاب بده الوحي. ومسلم كتاب الإيمان..

(٢) مسلم كتاب الفضائل ..

وهذه الرواية تعطينا دلالة قاطعة أن الرسول كان في حفظ الله ورعايته من قبل أن يوحى إليه ..

سادساً: إن جبريل قام بتعذيب الرسول وإكراهه على القراءة. وهذا سلوك غير معقول من رسول الله سبحانه و لا يجوز نسبته لجبريل (ع) ..

سابعاً: إن ذهاب الرسول لورقة النصراني ليستفتيه يشم منه رائحة الطعن والتشويه لشخص الرسول ودعوته وكأنه يشير إلى وجود صلة بين ما جاء به الرسول وبين النصارى ..

ثامناً: إن الرسول لم يكن يعلم شيئاً عن أبعاد الدعوة التي أوحى إليه بها ونتائجها المستقبلية. وإن ورقة هو الذي نبه إلى هذا. وهو يقود إلى نفس التسليمة السابقة ..

ومن خلال هذا كله يمكننا الحكم ببطلان هذه الرواية وعدم صحتها للرسول (ص) فإن نسبتها له يعني إتهامه بالجهل. وهذا الإتهام يقودنا إلى الطعن في الرسالة. وبالتالي فنحن نضحي بالرواية وبالرجال الذين أكدوها في مقابل الحفاظ على الصورة السامية للرسول والذي هو يعد حفاظاً على الدين الذي جاء به ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «بینا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصرني فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت منه. فرجعت فقلت زملوني»<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية تعد امتداداً للرواية السابقة التي تؤكد جهل الرسول بأمر الوحي والذعر منه والفرار من أمامه. إلا أن الجديد في هذه الرواية هو ظهور جبريل أمام الرسول جالس على كرسي بين السماء والأرض وهو كلام لا معنى له ولا صلة له بالأمر وهو على ما يبدو من إخلاق خيال الراوي ..

فهل ظهر جبريل لمجرد إخافة الرسول فقط. أم جاء إليه بكلام الله؟

---

(١) مسلم كتاب الإيمان. والبخاري كتاب بدء الوحي ..

وكيف سوف يوصل إليه هذا الكلام ما دام قد فر منه..؟

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِيْ وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جَبَرِيلُ فُرِجَ عَنْ صَدْرِيْ ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ جَاءَ بَطَسْتَ مِنْ ذَهَبِ مَمْتَلِئِ حَكْمَةٍ وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِيْ ثُمَّ أَطْبَقَهُ»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقِظَانِ بَيْنَ رِجْلَيْنِ . فَأَتَيْتَ بَطَسْتَ مِنْ ذَهَبِ مَلِئِ حَكْمَةٍ وَإِيمَانًا . فَشَقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِقِ الْبَطْنِ ثُمَّ غَسَلَ الْبَطْنَ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ مَلَئِ حَكْمَةً وَإِيمَانًا»<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية ثالثة: إن رسول الله (ص) أنه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج القلب فاستخرج منه علقة. فقال: هذا حظ الشيطان منك. ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم لامه: ثم أعاده في مكانه<sup>(٣)</sup> ..

ويروى: «أُوتِيتَ فَانْطَلَقُواْ بِي إِلَى زَمْزَمَ فَشَرَحَ عَنْ صَدْرِيْ ثُمَّ غَسَلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أَنْزَلَتْ»<sup>(٤)</sup> ..

ويظهر لنا من خلال هذه الروايات الأربع التي تدور حول حدث محدد وهو شق قلب الرسول. أنها روايات متناقضة وتضرب بعضها بعضاً..

ففي الرواية الأولى وقع الحدث في بيت الرسول وبعدبعثة..

وفي الرواية الثانية وقع الحدث في البيت الحرام وبعدبعثة..

وفي الرواية الثالثة وقع الحدث في طفولة الرسول وبالخلاء..

وفي الرواية الرابعة لم يتحدد المكان..

وهذا وحده كاف للشك في الرواية وتبرير رفضها..

وإذا قدر لنا التسليم بصحتها فأي الروايات سوف نختار.

(١) البخاري كتاب الصلاة. ومسلم كتاب الإيمان..

(٢) البخاري كتاب بده الخلق ومسلم كتاب الإيمان.

(٣) مسلم كتاب الإيمان.

(٤) المرجع السابق..

وعلى أي أساس سوف يتم هذا الإختيار؟

أما فيما يتعلق ب موضوع الرواية فهو أمر مناف للعقل ويصطدم بعصمة النبي التي هي في الأساس مسألة معنوية لا مادية كما تحاول تأكيد ذلك الروايات ..

إن مثل هذه الروايات تشبه إلى حد كبير تلك الروايات المنتشرة في التوراة والإنجيل حول الأنبياء والأحبار والرهبان ..

ومن جهة أخرى فإن هذه الروايات تحاول تأكيد فكرة جهل الرسول وافتقاده الرصيد العلمي قبلبعثة وحتى بعدها ..

وبدلاً من أن يعمل الفقهاء عقولهم في هذه الروايات والنظر في أمر قبولها قاموا باخضاع النص القرآني لهذه الروايات . بتفسير قوله تعالى ﴿أَلَمْ نُشَرِّحْ لَكَ صُدُرَكُ﴾ على ضوء هذه الروايات<sup>(١)</sup> ..

### - عمر والرسول :

إن قمة تجاهيل الرسول (ص) وامتهانه تتجلى لنا في تلك الروايات التي يتداولها القوم والتي يطلقون عليها موافقات عمر أي موافقته للوحى ..

يروى عن عبد الله بن عمر قال: قال أبيه: وافتقت ربي في ثلاث: في مقام إبراهيم . وفي الحجاب . وفي أسرار بدرا<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية أخرى: وافتقت ربي في ثلاث . فقلت: يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى . فنزلت ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلَى﴾ وآية الحجاب . قلت: يا رسول الله: لو أمرت نساءك أن يتحجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر . فنزلت آية الحجاب . واجتمع نساء النبي (ص) في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربي إن طلقن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن . فنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول جاء ابنه عبد

(١) انظر تفسير ابن كثير والألوسي والخازن وغيرهم ..

(٢) مسلم . كتاب فضائل الصحابة ..

(٣) البخاري . كتاب الصلاة ..

الله إلى رسول الله (ص) فسأله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه أباه. فأعطاه. ثم سأله أن يصلني عليه. فقام رسول الله ليصلني عليه. فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله. فقال يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه. فقال رسول الله: «إنما خيرني الله فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على سبعين». قال عمر: إنه منافق. فصلني عليه رسول الله وأنزل الله عز وجل ﴿ولَا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره﴾<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء: قوله وافت ربى . قال الطيبي ما أحسن هذه العبارة وما ألطفها حيث راعى الأدب الحسن ولم يقل وافقني ربى مع أن الآيات إنما أنزلت موافقة لرأيه واجتهاده. ولعله أشار بقوله هذا أن فعله حادث لاحق وقضاء ربه قديم سابق .

وقال ابن حجر العسقلاني: ليس في تخصيص الثلاث ما ينفي الزيادة لأنَّه حصلت له الموافقة في أشياء من مشهورها قصة أُساري بدر وقصة الصلاة على المنافقين وأكثر ما وفقنا منها بالتعيين خمسة عشر. قال صاحب الرياض: منها تسع لفظيات وأربع معنويات واثنتان في التورية<sup>(٢)</sup> ..

ويقول: والمعنى وافقني ربى فأنزل القرآن علي وفق ما رأيت. ولكن لرعاية الأدب أنسد الموافقة إلى نفسه<sup>(٣)</sup> ..

وقال السيوطي: قد أوصلها بعضهم إلى أكثر من عشرين. أي عشرين موافقة .

ونقل عن مجاهد قوله: كان عمر يرى الرأي فينزل به القرآن.

وعن ابن عمر قوله: ما قال الناس في شيء وقال فيه عمر إلا جاء القرآن بنحو ما يقول عمر. وفي تحريم الخمر قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فأنزل الله تحريمه. وفي نزول قوله تعالى ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلاله من

(١) مسلم كتاب الصحابة. والبخاري كتاب التفسير ..

(٢) مسلم. هامش باب فضل عمر ..

(٣) فتح الباري ح ٨

**طين**) قال عمر: فتبارك الله أحسن الخالقين. فنزلت **«فتبارك الله أحسن الخالقين»**. ونقل عن كعب الأحبار قوله: ويل لملك الأرض من ملك السماء. فقال عمر: إلا من حاسب نفسه. قال كعب: والذي نفسي بيده أنها لفي التوراة لتابعتها. فخر عمر ساجداً. ونقل أن بلاً كان يقول إذا أذن: أشهد أن لا إله إلا الله حي على الصلاة. فقال عمر: قل في أثرها: أشهد أن محمداً رسول الله. فقال رسول الله (ص): قل كما قال عمر<sup>(١)</sup> ..

ونقل الترمذى عن ابن عمر قوله: ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه. وقال فيه عمر إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر<sup>(٢)</sup> ..

ونقل ابن حجر الهيثمي لعمر سبعة عشر موافقة للكتاب والسنّة والتوراة<sup>(٣)</sup> ..

إن أدنى تفكير في هذه النصوص يقودنا إلى الحكم ببطلانها وضلال معنتقيها فإن تبني مثل هذه الروايات يحط من قدر الرسول ويشكك في دوره كما يشكك في الوحي ويدخله في دائرة العبث.

وإن تبني الفقهاء لمثل هذه الروايات يكشف لنا مدى حجم الجريمة الشنعاء التي ارتكبواها في حق الرسول (ص). وهو ما يتضح بجلاء عند مناقشة هذه الروايات وتبيان نتائجها ومدلولاتها ..

وأول ما تؤكده هذه الروايات هو مشاركة عمر للرسول في أمر الوحي وهذا ضلال بعيد. وهو كفر لا محالة. إذ أن الرسول هو المختار من قبل الله تعالى وهو الملهم والمسلد فوق هذا هو مبلغ ومبين ولا يعلم الغيب ولا يتبنّا إلا وفق ما يوحى إليه. هذه هي صورة الرسول كما يرسمها القرآن. أما هذه الروايات فترسم لعمر صورة أخرى فوق صورة الرسول فهي تؤكّد جهل الرسول وإهماله شؤون الدين وتبنيه عمر لذلك ثم موافقة الوحي ونزوله مناصراً لرأي عمر.

(١) تاريخ الخلفاء. ترجمة عمر. فصل موافقات عمر ..

(٢) فتح الباري ح ١ .

(٣) الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزنادقة. فصل خلافة عمر.

ألا يعني هذا مهانة للرسول وحط من قدره وتشكيك في رسالته؟ أليس هذا يصطدم بدور الرسول ومهمته..؟

وثاني نتيجة تظهر لنا من خلال هذه الروايات هي تخبط الرواية وتناقضهم. فتارة ينسبون لعمر ثلات موافقات هي ما يتعلق بمقام إبراهيم وما يتعلق بالحجاب وما يتعلق بأساري بدر..

وتارة ينسبون إليه ما يتعلق بطلاق نسوة النبي بدلاً مما يتعلق بأساري بدر. وينسبون إليه قصة الصلاة على زعيم المنافقين وغير هذه الموافقات الأربع هي محل خلاف بين المحدثين والفقهاء وإن جماعهم هو على هذه الأربعة لكونها رويت في البخاري ومسلم أما بقية الموافقات فرويت في كتب السنن الأخرى التي أجاز القوم الخوض في روایاتها..

ولقد حكم السيوطي وابن حجر الهبشي بضعف روایة موافقة عمر للأذان التي تنسب إليه إضافة محمد رسول الله في الآذان. ومع ذلك استدلا بها واعتمدا عليها في البرهنة على موافقاته<sup>(١)</sup>..

وإذا كان الفقهاء يشككون في مثل هذه الروايات التي تسند إلى عمر هذه الموافقات فكيف لهم أن يستندوا إليه موافقته للتوراة. هل يعني هذا أن التوراة مصدرًا موثوقاً عندهم..؟.

أم أن الرواية من الإسرائييليات..؟

وما الذي يجعل عمر يخر ساجداً لله لما وجد قوله موافقاً لنص التوراة؟

هل التوراة محل صدق لديه؟

أم لم تعد موافقاته للقرآن تكفيه..؟

والرواية لم يتحفونا برواية تثبت لنا سجود عمر لله حين نزل القرآن موافقاً رأيه. فقط أتحفونا بسجوده لموافقة التوراة له..

---

(١) انظر تاريخ الخلقاء والصوات المحرقة..

فأي عقل يحتمل هذا الهراء ..؟

وليتأمل القارئ قول عمر للرسول (ص) : «لو أمرت نساءك أن يتحججن فإنه يكلمهن البر والفاجر ..؟

هل هذه لغة يخاطب بها الرسول؟

الا يعني هذا الكلام مساساً ببيت النبي ونساءه ..؟

لتترك الروايات تتحدث ..

يروى عن عائشة قولها: إن أزواج النبي (ص) كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناسع وهو صعيد أفيح. وكان عمر يقول لرسول الله: أحجب نساءك فلم يكن رسول الله يفعل. فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ليلة من الليالي عشاءً وكانت امرأة طويلة فناداهما عمر ألا قد عرفناك يا سودة. حرصاً على أن ينزل الحجاب. قالت عائشة: فأنزل الله الحجاب<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى: والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين. فرجعت سودة وأخبرت النبي بقول عمر<sup>(٢)</sup> ..

قال ابن حجر: والحاصل أن عمر وقع في قلبه نفرة من أطلاع الأجانب على الحريم النبوى حتى صرخ بقوله له (ص) أحجب نساءك؟ وأكذ ذلك إلى أن نزلت آية الحجاب<sup>(٣)</sup> ..

وقال القسطلاني: فيه - أي في هذه الرواية - منقبة عظيمة ظاهرة لعمر. وفيه تنبية أهل الفضل والكمار على مصالحهم ونصيحتهم وتكرار ذلك<sup>(٤)</sup> ..

ومن خلال هذه الرواية وأقوال الفقهاء حولها يتضح لنا مدى مهانة الرسول في نظر القوم. وبذا وكأن عمر أهم من الرسول ..

---

(١) مسلم. كتاب السلام.

(٢) المرجع السابق ..

(٣) فتح الباري ح ٨.

(٤) مسلم. كتاب السلام. باب إباحة الخروج للنساء ..

إن الرواية كمضمون ليست في صالح عمر كما أنها لا تشير إلى نزول آية الحجاب موافقة ل موقفه . فسلوكه كما تشير الرواية يتجاوز حدود الأدب مع نساء النبي . فهو يتعرض طريقةهن ليلاً ويؤذيهن بلسانه .. ويهدهن مما يبرهن على أن موقفه لا ينم عن علم أووعي بقدر ما يبرهن عن سلوك غير متحضر ..

والرواية من جانب آخر تحط من قدر الرسول وتصور عمر كموجه له يذكر بإهماله نساءه وترك الحبل لهن على الغارب بينما الرسول لا يعبأ بنصحه وجاء الفقهاء بتأويلاتهم وتبريراتهم ليؤكدوا هذا السلوك المشين من قبل عمر ويؤكدوا مهانة الرسول وجهله وإهماله وتفوق عمر عليه الذي لاحظ نظرات الأجانب لنساء النبي ورصد حركاتهن من قبلهم فنفر قلبه من ذلك بينما الرسول لم يحرك ساكناً ..

فهل بعد هذا كله يصح أن يقال إن هذا السلوك من قبل عمر يعد منقبة عظيمة له ..؟

وأن يستنبط من هذا السلوك منهج لدعوة الكبار وأهل الفضل ونصحهم ..؟  
أما موافقة عمر لمسألة الصلاة على عبد الله بن أبي بن سلوك فهي تقدمنا إلى نتائج أدهى وأمر وأهم ما نخرج به من هذه القصة هو زيادة اليقين ببطلان مثل تلك الروايات ..

إن رواية صلاة الرسول (ص) على ابن سلول و موقف عمر تتنطبق بالوضع فهي تصرح بالنهي عن الصلاة على المنافقين على لسان عمر من قبل أن ينزل نص التحرير ..

فمن أين علم عمر بأمر النهي ..؟

هل كان عمر يعلم الغيب . أم هو على اتصال بالوحى <sup>(١)</sup> ..؟

وهذه النتيجة في ذاتها كافية لضرب الرواية بل روایات موافقات عمر . بل عمر ذاته . فالدخول في تفاصيلها ينسفه نسفاً . إذ أن جذبه الرسول من ثوبه هذه وحدها طامة كبرى . ومجادلته الرسول أشد نكالاً .. هذا بخصوص عمر ..

---

(١) قال القرطبي : لعل ذلك وقع في خاطر عمر فيكون من قبيل الإلهام . انظر فتح الباري ح ٢٦٩/٨

أما بخصوص الرسول فالرواية تؤكد جهله بأحكام الدين وإصراره على هذا الجهل وتحايشه على النص القرآني كي يستغفر للمنافقين ..

فهل هناك جريمة ترتكب في حق الرسول أكثر من هذه؟

وإذا كان القرآن ينص على قوله تعالى: ﴿.. ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا نقم على قبره﴾ ..

فهل يحق للرسول أن يخالف القرآن؟

والإجابة لا بالطبع. لكن القوم عكسوا الآية. فبدلاً من أن يؤكدوا أنها نزلت لتحذر الرسول من الصلاة على المنافقين وتنهاه عن ذلك. قالوا إنها نزلت موافقة رأي عمر ضد الرسول المصر على الصلاة ومخالفة النص ..

إن الفقهاء يريدون التأكيد على أن الرسول (ص) خالف القرآن وتجاوز حدود النص وأن النابه عمر تصدى له. وأن الوحى ناصر عمر ضد الرسول. فأى ضلال بعد هذا ..

وكان أجرد بالفقهاء أن يقولوا أن النص القرآني نزل قبل أن يقوم الرسول بأى خطوة عملية تجاه المتوفى ابن سلول وذلك من باب الدفاع عن الرسول. لكنها عبادة الرجال ..

وقد نقل ابن حجر العسقلاني كلام للباقلانى والجويني برفض رواية صلاة الرسول على ابن سلول و موقف عمر<sup>(١)</sup> ..

وينسب الرواية إلى الرسول (ص) الكثير من الأمور المشينة في مجالات الحياة المختلفة والتي لا تتركز حول قضية الجهل وحدها وإنما تشمل قضائيا أخرى محصلتها النهاية الحط من قدر الرسول والتشكيك في شخصه وقدراته ..

ومن هذه الروايات:

عن عائشة قالت: جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي (ص) فقالت يا رسول

---

(١) المرجع السابق ..

الله: إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم. فقال النبي: «أرضعيه، تحرمي عليه ويدعك الذي في نفس أبي حذيفة». قالت: كيف أرضعه وهو رجل كبير؟ فبسم الرسول وقال: «قد علمت أنه رجل كبير»<sup>(١)</sup> ..

وعنها قالت: كان رسول الله (ص) مضطجعاً في بيته كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال. فتحدث ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك فتحدث ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله وسوى ثيابه .. فتحدث فلما خرج قالت عائشة. دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله. ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله. ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك. فقال: ألا تستحي من رجل تستحي منه الملائكة<sup>(٢)</sup> ..

ويروى أن حبراً من أصحاب اليهود جاء إلى الرسول (ص) فقال: يا محمد. إننا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع والأرضين على إصبع والشجر على إصبع والماء والثرى على إصبع. وسائر الخلائق على إصبع. فيقول: أنا الملك. فضحك النبي حتى بدت نواجذه تصديقاً لقول الحبر<sup>(٣)</sup> ..

ويروى: سئل رسول الله (ص) عن أطفال المشركين من يموت منهم صغيراً؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى أن الرسول (ص) لقي زيد بن عمرو بن نفيل قبل أن ينزل عليه الوحي فقدم رسول الله سفرة فيها لحم. فأبى أن يأكل. ثم قال: إني لا أكل مما تذبحون على أنصابكم ولا أكل إلا مما ذكر اسم الله عليه<sup>(٥)</sup> ..

ويروى: أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً فخرج إلينا رسول الله (ص)

(١) مسلم. كتاب الرضاع. باب رضاعة الكبير ..

(٢) مسلم. كتاب فضائل الصحابة. باب فضائل عثمان ..

(٣) مسلم. كتاب صفات المنافقين. والبخاري. كتاب التفسير ..

(٤) مسلم. كتاب القدر ..

(٥) البخاري. كتاب الذبائح ..

فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب. فقال: «مكانكم». ثم رجع فاغتسل ثم رجع إلىنا ورأسه يقطر فكبير فصلينا معه<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن عائشة قالت: دخل على رسول الله (ص) رجلان فكلماه بشيء لا أدرى ما هو؟ فأغضباها. فلعنهمَا وسبهما<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عن الرسول قوله: «إنما أنا بشر وإنني اشترطت على ربِّي عز وجل أي عبد من المسلمين سببته أو شتمته أن يكون ذلك له زكاة وخير»<sup>(٣)</sup> .. وفي رواية أخرى: «أيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن عائشة: أن النبي (ص) مر بقوم يلقحون. فقال: «لو لم تفعلوا لصلاح» فخرج شيئاً. فمر بهم. فقال: ما لتخلكم. قالوا: قلت كذا وكذا. قال: أنت أعلم بأمر دينكم<sup>(٥)</sup> ..

وفي رواية أخرى: مر رسول الله (ص) بقوم على رؤوس النخل. فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» فقالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الأنثى فيلقيح. قال رسول الله: «ما أظن يعني ذلك شيئاً». فأخبروا بذلك فتركوه. فنفضت (أي فسدت) فأخبر الرسول بذلك. فقال: «إنما ظنت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل»<sup>(٦)</sup> ..

وفي رواية: «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذدوه به وإذا أمرتكم بشيء من رأبي فإنما أنا بشر»<sup>(٧)</sup> ..

ويروى عن عائشة قالت: لا دنا رسول الله (ص) في مرضه. فأشار أن لا

(١) مسلم كتاب الصلاة. والبخاري كتاب الفسل.

(٢) مسلم كتاب البر والصلة ..

(٣) مسلم كتاب البر والصلة والأداب. والبخاري كتاب الدعوات ..

(٤) المرجعين السابقين ..

(٥) مسلم. كتاب الفضائل ..

(٦) المرجع السابق ..

(٧) المرجع السابق ..

تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء. فلما أفاق قال: «لا يبقى أحد منكم إلا لد  
غير العباس فإنه لم يشهدكم»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن عائشة قولها: سمع النبي (ص) قارئاً يقرأ من الليل في  
المسجد. فقال: «يرحمة الله. لقد أذكروني كذا وكذا آية أسقطتها من سورة كذا  
وكذا»<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية: «لقد أذكروني آية كنت أنسنتها»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى: أتى النبي (ص) سباته قوم خلف حائط فبال قائمًا<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عن عائشة قالت: سحر رسول الله (ص) حتى أنه يخيل إليه أنه يفعل  
شيء وما فعله<sup>(٥)</sup> ..

وفي رواية أخرى: سحر رسول الله (ص) حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا  
يأتيهن<sup>(٦)</sup> ..

ويروى: أن الرسول كان ينقل الحجارة للكعبة وعليه إزاره. فقال له  
العباسي: يا ابن أخي لو حللت إزارك فجعلته على منكبك دون الحجارة. فحلمه  
 يجعله على منكب فسقط مغشياً عليه. فما رأى عرياناً بعد ذلك اليوم<sup>(٧)</sup> ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «إنما أنا بشر. وإنه يأتيني الخصم فلعل  
بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صدق فأقضى له بذلك. فمن قضيت  
له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها»<sup>(٨)</sup> ..

ويروى أن يهودية أتت النبي (ص) بشاة مسمومة فأكل منها. فجيء بها.

(١) البخاري كتاب الطب وكتاب الدييات وكتاب النبي إلى كسرى ومسلم كتاب السلام ..

(٢) مسلم كتاب صلاة المسافرين. باب فضل القرآن ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) مسلم والبخاري كتاب الوضوء ..

(٥) البخاري كتاب بده الخلق. ومسلم كتاب الطب ..

(٦) المرجعين السابقين ..

(٧) مسلم كتاب الطهارة بباب الإعتناء بحفظ العورة ..

(٨) مسلم كتاب الأقضية. والبخاري كتاب المظالم ..

فقيل: ألا تقتلها. قال: «لا». قال الراوي: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله<sup>(١)</sup> ..

ويروى عن عمر قوله: قال الرسول (ص): «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»<sup>(٢)</sup> ..

هذه هي نصوص الروايات التي ينسبها الرواة إلى الرسول (ص) وهي على ما يبدو من ظاهرها يدور معظمها في محيط تجھيل الرسول ..

وسوف نعرض أولاً لأقوال الفقهاء حول هذه الروايات ثم نبدي ملاحظاتنا بعدها.

قال القاضي بالنسبة لرضاعة الكبير: قوله (ص) «أرضعه». لعلها حلبة ثم شربه من غير أنه يمس ثديها ولا انتقت بشرتها<sup>(٣)</sup> ..  
وقال النووي: وهذا الذي قاله القاضي حسن<sup>(٤)</sup> ..

والذي نقوله نحن إن هذه الرواية هراء وتبرير الفقهاء لها أكثر من هراء. إذ أن المعلوم شرعاً أن حرمة الرضاع إنما تبني على سني الرضاعة وهم حولين كاملين أي السنة الأولى والثانية من عمر المولود بعد ذلك لا عبرة برضاعة من أي ثدي لأن اللبن لن يكون له دور في تكوينه. فهل كان الرسول يجهل هذه الحقيقة. أم كان يمزح مع السائلة.. وهل مثل هذه الأمور محل للمزاح؟

إن الإجابة على هذه التساؤلات هي أن هذه الرواية لا تخرج عن كونها لهو مصطنع على لسان أصحاب الأهواء والأغراض من الحكماء وغيرهم ونسبوها إلى الرسول ويكتفي القول إن أم سلمة وسائر أزواج النبي (ص) رفضن أن يدخل عليهن أحد بتلك الرضاعة عدا عائشة..

(١) البخاري كتاب الهبة. ومسلم كتاب السلام..

(٢) مسلم والبخاري كتاب الجنائز..

(٣) مسلم. هامش باب رضاعة الكبير..

(٤) المرجع السابق..

يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) كانت تقول: أبي سائر أزواج النبي (ص) أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة. وقلن لعائشة والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله لسالم - الراضع - خاصة. فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رأينا<sup>(١)</sup> ..

ومثل هذا الموقف من قبل نساء النبي إنما يعكس عدم الرضا عن هذا الأمر وعدم قناعتهن به. وهو يشير من جهة أخرى إلى الشك في الرواية. إذ لو كانت صحيحة ثابتة عن الرسول ما اعترض عليها نسوته ..

أما الرواية الثانية الخاصة بعثمان فقد قال الفقهاء فيها: قولها - أي عائشة - كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه. قال النووي هذا مما يحتاج به المالكية وغيرهم ممن يقول ليست الفخذ عورة. ولا حجة فيه لأنه مشكوك (أي شك الراوي) في المكشوف هل هو الساقان أم الفخذان فلا يلزم منه الجزم بجواز كشف الفخذ.. ويجوز أن يكون المراد بكشف الفخذ كشفه عما عليه من القميص لا من المتزر وهو الظاهر من أحواله (ص). والحديث فيه فضيلة ظاهرة لعثمان وجلالته عند الملائكة<sup>(٢)</sup> ..

هذا هو ما يعني الفقهاء من مثل هذه الروايات أن يسارعوا لاستنباط الأحكام الفقهية منها ثم يحتاج بعضهم البعض على الآخر بما استبطه منها ..

ولا يعنيهم أن هذه الرواية تعري الرسول وتتنافي الذوق والأعراف والتقاليد وإنما يعنيهم أن يستقروا منها فضيلة لعثمان..

إن أقل ما يمكن أن تشير إليه هذه الرواية هو علو عثمان على أبي بكر وعمر الذين لم يبدي لهم الرسول أي احترام عند دخولهما عليه وأبدى الإحترام كله لعثمان وهو ما لفت نظر عائشة. وهذا العلو الذي جاء على حساب النبي (ص) جاء على حساب أبي بكر وعمر أيضاً. وهو ما يوقع القوم في تناقض إذ أن عقيدة الفقهاء تنص على تقديم أبي بكر وعمر على عثمان..

---

(١) مسلم. باب رضاعة الكبير ..

(٢) مسلم. هامش كتاب الفضائل. باب من فضائل عثمان ..

وعن رواية الحبر قال الفقهاء: قوله - أي الراوي - جاء حبر بفتح الحاء وكسرها والفتح أفعص وهو العالم. وإنما كان يستعمل حينئذ في علماء اليهود. وقوله إن الله تعالى يمسك السماوات يوم القيمة إلى قوله ثم يهزهن. هذا من أحاديث الصفات وفيها مذهبان التأويل والإمساك عنه مع الإيمان بها مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد. فعلى قول المتأولين يتأنلون الأصابع هنا على الإقتدار أي خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل<sup>(١)</sup> ..

لقد نسي الفقهاء هدف الرواية بل نسوا أن الحبر هو القائل والرسول هو المتكلمي والمؤكد لقول الحبر. هذا إذا أخذنا الأمر على المحمل الحسن. وبالطبع مثل هذا التصور لا يجوز في حق النبي (ص) فالرواية على ما هو واضح من نصها تؤكد فكرة التجسيم وهو ما نبراً الرسول منه. وكان يجب على الفقهاء أن يشككوا في هذه الرواية لكونها جاءت على لسان أحد أحبّار اليهود ولم تأتي على لسان الرسول. وإن تصديقها يعني تصديق التوراة التي يتكلم هذا الحبر بسانها ..

وهل يقبل أن يتحول الرسول المبعوث إلى متكلمي من أحبّار اليهود وفي مسألة تتعلق بصفات الله تعالى؟

اليس هذا الموقف يعني تشكيكاً في شخصه وفي رسالته ..؟

والرواية الرابعة التي تتحدث عن أطفال المشركين وعدم جزم الرسول (ص) بالحكم في مستقبلهم الجنة أم النار؟ بقوله «الله أعلم بما كانوا يعملون».

يقول فيها الفقهاء: وحقيقة لفظه الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا أو لم يبلغوا إذ التكليف لا يكون إلا في البلوغ<sup>(٢)</sup> ..

وقول الفقهاء هذا فيه تضليل وغفلة إذ أن الرواية تتحدث عن أطفال المشركين الذين يموتون صغاراً قبل البلوغ لا الذين هم على قيد الحياة. وهم الذين لم يقطع فيهم الرسول بحكم حسب نص الرواية.

(١) مسلم. هامش كتاب صفة القيمة والجنة والنار ..

(٢) مسلم. هامش كتاب القدر ..

وموقف الرسول هذا يضعنا بين أمرتين :

إما أن نحكم بجهله وهذا لا يصح في حقه (ص) ..

وإما أن نحكم ببطلان الرواية . وهو ما يجب اختياره بلا شك إذ أنه لا يعقل أن يصدر مثل هذا الحكم من الرسول الذي يتابعه الوحي ..

أما رواية أكل الرسول (ص) مما ذبح على النصب فهي من سفة القوم وضلال عقولهم إذ يربطونها بمرحلة ما قبل البعثة أي مرحلة ما قبل العصمة . وإذا صع هذا التصور فعلى أي أساس اختير الرسول لتبلیغ الرسالة وهناك من هو أكفاء وأعلم منه بالتوحيد والشرك وهو زيد بن عمرو بن نفیل ..؟

لقد أباح القوم لأنفسهم الخوض في شخص الرسول على أساس أنهم يخوضون في جانبه غير المعصوم . وعلى هذا الأساس قبلوا مثل هذه الروايات وباركوها وهم لا يشعرون أن هذا التقسيم غير المبرر لشخص الرسول يلحق أكبر الضرر به وبالرسالة التي جاء بها ..

والقسم يررون الرواية بصيغة أخرى تجمع بين الرسول (ص) وبين أبي سفيان على مائدة واحدة تحوي ما ذبح على النصب ومر عليهما زيد بن عمرو فدعواه إلى الغداء فقال يا ابن أخي إني لا آكل مما ذبح على النصب . قال الراوي وهو أبو هريرة : فما رأي الرسول من يومه ذاك يأكل مما ذبح على النصب حتى بعث<sup>(١)</sup> ..

كيف تستقيم مثل هذه الروايات مع كون أن الرسول لم يسجد لصنم وكان يتبعه في غار حراء قبل بعثته ..؟

هل مثل هذا الموقف يدل على جهل أم يدل على علم ..؟

والرواية السادسة التي تتحدث عن الرسول وقد دخل الصلاة وهو جنب فهي من شر البلية وزيادة الطين بلة . وهو أمر ليس بالغريب على قوم ينسبون لرسولهم نسيان القرآن الذي جاء به ..

---

(١) البخاري كتاب الذبائح . ومسند أحمد ج ١٨٩ / ١

إن جنابة الرسول في وقت الصلاة تعني أنه كان ي الواقع النساء وفرغ من مواقعتهن ثم هرع إلى الصلاة دون أن يتظاهر . والرواية لم يخبرونا أي صلاة هذه التي وقع فيها هذا الحدث . وأي ما تكون فهي ليست بالوقت الملائم للجماع وفيها تعرية للرسول وفضح لحياته الخاصة .

هذا على فرض التسليم بصحتها . أما وأنها رواية لا تصح عقلاً ولا شرعاً . فالرسول نهاراً مشغول بالدعوة وأمر المسلمين وليلاً هو يتهجد . فمتى وقع هذا الحدث ؟

هذا كلام أصحاب العقول ..

أما الفقهاء فيقولون : وما يستفاد من هذا الحديث جواز النسيان على الأنبياء (ص) في أمر العبادة والتشريع<sup>(١)</sup> ..

وإذا كان الأنبياء ينسون أمر العبادة والتشريع فماذا يتذكرون إذن ؟

ويتمادي القوم في مهانة الرسول والطعن في شخصه الكريم بنسبة السب والشتم والجلد إليه (ص) وهو أمر يتنافى مع خلقه العظيم ويصوره كملك طاغ يستبد بالرعية ويجرور عليها . غير أن الفارق بين الرسول وبين الملك هو أن الرسول يتراجع ويطلب الصفع داعياً الله أن يكون هذا التعدي على العباد من قبله زكاة وخيراً للمتعدي عليه عند الله سبحانه ..

يقول الفقهاء : هذه الروايات كلها مبينة ما كان عليه (ص) من الشفقة على أمهه والإعتناء بمصالحهم والإحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم . وإنما يكون دعاوه - أي الرسول - عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك إذا لم يكن أهلاً للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه وكان مسلماً وإلا فقد دعا (ص) على الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمة<sup>(٢)</sup> ..

لقد اعتبر الفقهاء السب واللعن والجلد مصلحة وعناء بالأمة وكفارة ورحمة

---

(١) عمدة القاري شرح البخاري ح ١٥٦ / ٥ ..

(٢) مسلم . هامش باب من لعنه النبي أو سبه أو دعا عليه . كتاب البر والصلة ..

لها من قبل الرسول. وهم لم يطروا على أنفسهم سؤالاً: هل يجوز للرسول أن يسب ويلعن ويجلد وهو الذي أرسله الله رحمة للعالمين. وهو صاحب الخلق العظيم. وهو صاحب العفو والتسامح. وسيرته اللين والرفق؟

مثل هذا السؤال لا يوجه إلى قوم يعتبرون مثل هذه الروايات سندًا في تبرير مواقف الحكام وظلمتهم للرعية.. وقد جعلوا من دعوة الرسول على معاوية منقبة له وبركة حين قال فيه: «لا أشبع الله له بطنًا» ..

لترك روايات القوم تدينهم وتثبت تناقضهم ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «إني لم أبعث لعاناً وإنما بعثت رحمة»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «لا يكون اللعنون شفاء ولا شهداء يوم القيمة»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «من يحرم الرفق يحرم الخير»<sup>(٤)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «النهي عن لعن الدواب»<sup>(٥)</sup> ..

ويروى: «لم يكن النبي (ص) فاحشاً ولا متفحشاً»<sup>(٦)</sup> ..

ومثل هذه الروايات إنما تنسف الروايات السابقة. ومن جهة أخرى هي تنسجم مع نصوص القرآن وخلق الرسول ..

وعن روايات النخل يقول الفقهاء: قوله (ص) «إنما أنا بشر» هذا كله اعتذار لمن ضعف عقله خوف أن يزله الشيطان فيكذب النبي. وإلا فلم يقع منه ما يحتاج إلى عذر غاية ما جرى أنها مصلحة دنيوية لقوم خاصين لم يعرفها من لم يباشرها.

وقال القاضي: «قوله (ص) «إذا أمرتكم بشيء من رأي» يعني برأيه في أمر

---

(١) سلم. كتاب البر والصلة ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق ..

(٥) المرجع السابق ..

(٦) البخاري كتاب الأدب ..

الدنيا لا برأيه في أمر الشرع على القول أن له أن يحكم باجتهاده. فإن رأيه في ذلك يُجب العمل به لأنه من الشرع. ولفظ الرأي إنما أتى به عكرمة - الرواية - على المعنى لا أنه لفظه (ص) <sup>(١)</sup> ..

ومثل هذا التبرير من قبل الفقهاء أخرج الرسول زيادة على الحرج الذي وضعته فيه الرواية. فهو تبرير يقوم على أساس الجانب غير المعصوم من شخصية الرسول حسبما يعتقدون فمن ثم فإن مثل هذا الموقف من الرسول لا حرج فيه من وجهاً نظرهم للرسول أو للرسالة ..

إلا أن بالتأمل في روایات تأییر النخل يتبيّن أن الأمر يختلف عن ذلك تماماً وأن تبريرات الفقهاء لا تخرج عن كونها محاولة لتسطیح الأمر والتمویه على حقيقته ففي ظل فکرة بشریة الرسول (ص) تم تمریر الكثیر من المواقف والممارسات التي تتعلق بالنساء وبالصحابة وبالاجتهاد على أنها مواقف وممارسات مقبولة لكونها تتعلق ببشریة الرسول لا بنبوته. وقد فات الفقهاء أن هذا التقسيم لشخص الرسول من شأنه أن ينعكس على الأحكام والرسالة بشكل عام لا على شخص الرسول فقط ..

وفيما يتعلق بروايات تأییر النخل فإن الشك يحيط بها لما يلي :

أولاً: أنها تشیر إلى جهل الرسول بمسألة تلقيح النخل وهذا أمر غير مقبول عقلاً. لأن الرسول من بيته عربية تعیش على التمر واللبن ولا يعقل أن يكون فيها من لا يفقه في أمر النخل ..

ثانياً: إننا إذا ما سلمنا بصححة الرواية ففضلاً عن كونها تهم الرسول بالجهل في أمر دنيوي بين. فهي تتهمه أيضاً بالتطفل والتدخل فيما لا يعنيه وهو ما لا يجوز في حق نبی ..

ثالثاً: إن مثل هذا الموقف من النبي - على فرض التسلیم بالرواية - من شأنه أن يفتح باب الشك في شخصه ودعوته. وهذا ما دفع بالفقهاء إلى ربط هذا

---

(١) مسلم. هامش كتاب الفضائل. باب وجوب امثال ما قاله شرعاً ..

**الموقف ببشرية الرسول كمحاولة منهم لتبير الموقف وقطع دابر الشك في الرسول ..**

**رابعاً:** إن هذا الموقف من الرسول يصطدم بقوله تعالى **«وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ»** وما دمنا نتفق في صفات النص القرآني فإن هذا يدعونا للحكم ببطلان الرواية ..

وحول رواية عائشة لدتنا رسول الله قال الفقهاء: اللذوذ هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض ويستقاه أو يدخل هناك باصبع أو غيره ويحنك به. قوله: لا يبقى أحد منكم إلا لد. أي تأديباً لئلا يعودوا وتأديب الذين لم يباشرو ذلك لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه (ص) أن يلدوه ..

وقال آخرون: النفي هنا بمعنى النهي إنما أمر النبي (ص) أن يلد من في البيت عقوبة لهم لأنهم لدوه بغير إذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالإشارة وفيه دلالة على أن إشارة العاجز كتصريحه وعلى أن المتعد يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به إلا أن يكون فعلاً محراً<sup>(١)</sup> ..

وكما عودنا الفقهاء دائماً أنهم لا يأتون بجديد فجميع أقوالهم تدور في محيط التأويل والتبرير المنافي للعقل والمصادم للنص وليس له من هدف سوى تبرير الوضع السائد وإبقاء الأمة في دائرة عبادة الرجال ..

ورواية عائشة هذه تتحدث عن فترة مرض الرسول الذي توفي فيه ذلك المرض الذي نتج عن المحاولة اليهودية لقتله بالسم كما ذكرت الروايات ..

ومتابعة روايات مرض الرسول يكشف لنا أنه تعذب كثيراً (ص) قبل موته حتى ضاق بنفسه وبمن حوله. وهو هنا في هذه الرواية كره المرض والدواء وأشار برفضه ولما أعطوه الدواء رغمما عنه غضب وقرر الإنقاص من الجميع بسبقيهم من نفس الكأس الذي تجرعه .. فهل هذا كلام يجوز في حق الرسول؟

وهل من خلق الرسول (ص) الإنقاص ومن من أهل بيته؟

---

(١) مسلم. هامش باب كراهة التداوي باللذوذ. كتاب السلام ..

وما هو مبرر هذا الإنقاص. لأنهم يحرضون على صحته؟

إن العقل يأبى أن يعذب الله رسوله هذا العذاب قبل موته بينما الكفار  
يموتون ميتة هادئة ناعمة. وإذا كان الرسول هذا حاله قبل قبضه. فكيف يكون  
حال أفراد أمته حين يأتيهم الموت ..؟

ولما كنا لم نسمع عن أحد من الصحابة تعذب عذاب الرسول قبل موته فدلل  
هذا على أن روایات مرض الرسول وتعذيبه لا أصل لها والهدف منها هو ضرب  
شخص الرسول وامتهانه وتصويره وكأنه يعذب بذنبه وجرائمها مما يبرر للحكام  
من بعده استغلال مثل هذه الصورة لتبرير جرائمهم وانحرافاتهم<sup>(١)</sup> ..

وتأتي بعد ذلك روایة نسيان الرسول (ص) للقرآن لتضرب القوم في مقتل إذ  
أنهم طالما يبررون مثل هذه الأفعال ويحملونها على بشريّة الرسول. فعلى أي  
جانب يحمل نسيان الرسول للقرآن على جانبه البشري أم جانبه النبوي؟

إذا حملوه على الجانب البشري فيكون بهذا القرآن من أمور الدنيا التي  
يجتهد فيها الرسول ويخطيء ويصيب حسب اعتقادهم أن الرسول مجتهد.. وتلك  
مصيبة.. وإذا حملوه على جانب النبي المعصوم فقد وقعوا في تناقض إذ كيف  
للمعصوم أن ينسى القرآن. وهنا تكون المacicبة أعظم..

وإذا كان الرسول ينسى القرآن الذي أنزل إليه وأمر بتبلیغه وتبيينه للناس فأی  
شيء يمكنه تذكره بعد ..؟

والعجب أن القوم يتداولون من الروایات ما ينافق نسبة النسيان للرسول ..

---

(١) يروي القوم الكثير من الروایات عن مرض الرسول (ص) وموته منها:  
قالت عائشة: إن النبي (ص) كان إذا اشتكي يقرأ على نفسه بالمعلومات وينفث فلما  
اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده..  
وترى عائشة عن الرسول قوله في مرضه: «اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق  
الأعلى» ..

وترى قول الرسول: «أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا  
شفاؤك» .. (مسلم كتاب السلام).  
ولم تخبرنا الروایات أن الله استجاب لدعاء رسوله. بل تركه يعذب حتى مات..

يروى عن الرسول قوله: «بنسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت  
أو نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى: «استذكروا القرآن فلهم أشد تفصيًّا من صدور الرجال من  
النعم بعقلها»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عنه: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة إن عاهد عليها  
 أمسكها وإن أطلقها ذهبت»<sup>(٣)</sup> ..

ولقد حسم القرآن المسألة بقوله تعالى **﴿سُنْقَرْنِكَ فَلَا تَنْسِي﴾** فلم يعد هناك  
مجال لنسبة النسيان للرسول في القرآن لكون الرسول والقرآن في رعاية الله وحفظه  
وهو مضمون العصمة ..

وفيمما يتعلق ببول الرسول (ص) قائماً فقد حشد القوم عشرات التبريرات  
لهذا السلوك الذي يتنافى مع أدب النبوة. فالبعض استمد منه حكمًا بجواز البول  
واقفًا والبعض الآخر برره بوجع أصاب الرسول وحال دون جلوسه. والبعض  
قال: إنه لم يجد مكاناً للجلوس. وأخرون باركوا هذا السلوك واعتبروه أحسن  
للفرج. وأي ما تكون هذه التبريرات فإنها تؤكد جميعها أن القول كارهون لهذا  
السلوك ويحاولون إلتماس العذر للرسول فيه<sup>(٤)</sup> ..

ويكفي لدحض هذه الرواية قول عائشة: من حدثك أن رسول الله (ص) بال  
قائماً فلا تصدقه<sup>(٥)</sup> ..

وتبدو لنا قمة الإستخفاف بالعقل ومصادمة النصوص القرآنية في رواية سحر  
النبي (ص) وسيطرة السحر على سلوكه وعقله ..

يقول الفقهاء: قولها - أي عائشة - سحر رسول الله (ص). فذهب أهل السنة

---

(١) مسلم. كتاب صلاة المسافرين. باب فضائل القرآن ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) انظر فتح الباري ح ١/٢٦٣. والنووي شرح مسلم ح ٣/١٦٥ .. والسيوطى شرح  
النسائي ح ١/٢٠. وارشاد الساري ح ١/٢٩٣ وحد ٤/٢٦٥ ..

(٥) سنن ابن ماجة ح ١/١١٢.

وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة غيره من الأشياء الثابتة. وقد ذكره الله تعالى في كتابه الحكيم فلا يلتفت إلى قول من أنكره وقولها يخيل إليه أنه يفعل الشيء أي كان يتخيل إليه أنه وطئ زوجاته وليس بواطئ وهذا التخيل بالبصر لا لخلل تطرق إلى العقل والقلب بل السحر تسلط على جسده الشريف وظواهر جوارحه اللطيفة وهذا ما يدخل لبساً على الرسالة<sup>(١)</sup> ..

وليتتأمل القارئ كيف جاري الفقهاء الرواية دون أن يعملوا عقولهم فيها وأولوها على أنها ترتبط بالجانب غير المعصوم من شخص النبي (ص) حسبما يعتقدون وهم لن يتحررُوا من هذا الإعتقاد الباطل الذي لبس عليهم دينهم طالما ظلوا يدورون في فلك الرجال. تائرون بين الروايات المختلفة غارقون في كم من المتناقضات التي توجب النفرة منهم. وهم هنا يؤكدون أن السحر تسلط على جسده الشريف وليس على عقله وقلبه فكيف يكون هذا؟

أليس العقل والقلب جزء من الجسد..؟

وإذا كان السحر قد جعل الرسول يتخيل فعل الشيء ولا يفعله ألا يعني هذا أنه سيطر على العقل والقلب..؟

وما دام السحر قد استطاعوا أن يسحروا الرسول إلى هذه الدرجة أفلاإ يستطيعون أن ينطقوا على لسانه ما يريدون لإثارة البلبلة والتشكيك في الوحي؟ ثم كيف يترك الرسول نهباً للسحر والسحرة وهو يدعو ويتحرك في ظل العناية الإلهية وتوجيه الوحي؟

هل غابت عنه العناية الإلهية فقد عصمته فانتهز السحرة الفرصة وسحروه..؟

إننا في مواجهة هذه الرواية المنكرة يكفينا القول إن القوم هم المسحورون.. الذين غفلوا عن قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُ مِنَ النَّاسِ﴾<sup>(٢)</sup> ..

وما يمكن قوله حول حادثة تعرى الرسول (ص) قبلبعثة وأثناء إعادة بناء

---

(١) مسلم. هامش باب السحر. كتاب السلام..

(٢) سورة المائدۃ آیة رقم ٦٧.. وانظر رأي الشيخ محمد عبدہ في تفسیر المنار جزء عم..

الكعبة بعد أن هدمها السيل هو أن هذه الرواية من ركش القوم وإن كانوا ييررونها بأنها خاصة بمرحلة ما قبلبعثة حيث لم يدخل الرسول - حسب عقيدتهم - في دائرة العصمة. إلا أن مسألة ستر العورة من سنن الفطرة يتلزم بها عامة الناس فكيف بالرسول؟

ومثل هذه الرواية إنما تصمّم الرسول بالجهل والسفاهة حيث لم يعتني بلباسه ودخل في عمل شاق دون أن يحتاط لنفسه فكانت النتيجة إن سقط عنه لباسه وكشفت عورته . . .

ومن عجائب القوم أنهم يروون رواية أخرى على لسان الرسول (ص) تناقض هذه الرواية . . .

تقول الرواية: قال المسور بن مخرمة أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلى إزار خفيف فانحول إزاري ومعي الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه. فقال رسول الله: «إرجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة»<sup>(١)</sup> . . .

وعن رواية الخصومة والقضاء يقول الفقهاء: ومعناه أنه خطاب للمقاضي له أنه أعلم من نفسه هل هو محق أو مبطل. فإن كان محقاً فليأخذ وإن كان مبطلاً فليترك. وفيه من الفوائد إثم من خاصم في باطل حتى استحق به في الظاهر شيئاً هو في الباطل حرام عليه. وفيه أن من احتال لأمر باطل بوجهه من وجوه الحيل حتى يصير حقاً في الظاهر ويحكم له به أنه لا يحل له تناوله في الباطل ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم. وفيه أن المجتهد قد يخطئ فيرد به على من زعم أن كل مجتهد مصيب. وفيه أن المجتهد إذا أخطأ لا يلحقه إثم بل يؤجر<sup>(٢)</sup> . . .

ومثل هذا الكلام إنما ينطبق على القضاة والحكام لا على الرسول المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى. فهو لاء القضاة والحكام هم الذين يمكن أن يخدعوا

(١) مسلم. كتاب الطهارة. باب الإعتناء بحفظ العورة. وهو نفس الباب الذي يحوي الرواية السابقة . . .

(٢) فتح الباري ح ١٤٨ / ١٣. كتاب الأحكام . . .

بالحيل وبقوة الحجة لا رسول الله. فهل فات الفقهاء الفرق بين الرسول وبين القضاة والحكام ..؟

ولقد دافع بعض أصحاب العقول في الماضي عن الرسول وأنه كان يقضي بالإجتهاد فيما لم ينزل عليه فيه شيء وتصدى ابن حجر العسقلاني لهؤلاء وقدم عشرات التبريرات رافضاً فكرة كون الرسول يخطئ في الإجتهاد وفي حكم من الأحكام يلزم المكلفين بهذا الحكم الخطأ لثبوت الأمر باتباع الرسول لقوله تعالى ﴿فَلَا وَرِيكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١)</sup> ..

إلا أن الاستناد إلى قوله تعالى ﴿إِنَّ أَتَبْعَ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام:

.. ٥٠]

وقوله ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى﴾ .

وقوله ﴿إِنَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٦] ..

هذه النصوص القرآنية الصريحة كافية وحدها لإبطال تلك الرواية مؤكدة أن الرسول دائمًا في حراسة الوحي ولا يملك أن يصدر حكمًا غير صائب في غيبته .. أما رواية الشاة المسمومة فهي امتداد للرواية التي سبقتها عن الخصومة فكلاهما تؤكدان أن الرسول وقع في شرك أعداء الدين وخصوم الدعوة أو حتى أصحاب الحيل في غيبة الوحي ..

فهذه اليهودية قدمت الشاة المسمومة للرسول فأكل منها هكذا ببساطة مما دفع بآخرين إلى الأكل منها فقضى عليهم بينما أصيب الرسول بتسمم استمرت آثاره تتضاعف في جسده حتى مات ..

وفي رواية أخرى حول هذه الحادثة: فجيء بها - أي باليهودية - إلى رسول الله (ص) فسألها عن ذلك. فقالت: أردت لأقتلنك. قال: «ما كان الله ليسلطك على ذاك»<sup>(٢)</sup> ..

---

(١) المرجع السابق ..

(٢) مسلم. باب السم. كتاب السلام ..

قال الفقهاء: قوله (ص) «ما كان الله ليسلطك على هذا» لقوله تعالى ﴿وَالله يعصمك من الناس﴾ ويعارضه قوله في رواية أخرى ﴿الآن قطعت أبهري﴾ فإنه يقتضي أنه مات بذلك. ولذلك قال العلماء أن الله تعالى قد جمع له بذلك بين كرم النبوة وفضل الشهادة ويحاب بأن معنى ما كان الله ليسلطك على قتلي الآن. وقال القاضي عياض: واحتللت الآثار والعلماء هل قتلها النبي (ص) أم لا. فوقع في صحيح أنه قال لا. ووقع أنه قتلها. وفي رواية دفعها إلى أولياء بشر بن البراء بن معروف وكان أكل من الشاة المسمومة فمات بها فقتلوها. ووجه الجمع بين هذه الروايات أنه لم يقتلها أولاً حين اطلع على سماها فلما مات بشر سلمها لأوليائه فقتلوها قصاصاً<sup>(١)</sup> ..

إن الفقهاء يعترفون أن الشاة المسمومة أكل منها الرسول وفعلت به ما فعلت. وقد اختار الله له ذلك ليدخله في زمرة الشهداء كما أدخله في زمرة الأنبياء. فهل الرسول الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر في حاجة إلى أن يحشر في زمرة الشهداء..؟

وهل مرتبة النبوة أعلى أم مرتبة الشهادة؟

فإذا كانت الإجابة هي مرتبة النبوة. مما الحاجة إذن إلى مرتبة الشهادة؟

وإذا كان الله سبحانه يريد أن يميت رسوله شهيداً حسبما أفتى الفقهاء أليس من الأفضل أن يميته في ميدان القتال لتكون لشهادته أثراً في الأمة لا أن يميته بسبب شهوة البطن..؟

ثم هل كانت هناك علاقة ثقة وود بين الرسول واليهود حتى يقبل منهم طعاماً؟

والفقهاء من واقع النص السابق في حيرة بين النص القرآني وبين الرواية. فهم قد رجحوا أن اليهودية لن تناول من الرسول بشأنها المسمومة وأن الله لن يسلطها على رسوله كما جاء على لسان الرسول نفسه وذلك لقوله تعالى ﴿وَالله

(١) مسلم هامش بباب السم..

يخصك من الناس» وهذا هو المطلوب عقلاً وشرعاً. إلا أنهم سرعان ما تراجعوا عن الإستناد على النص القرآني ومالوا إلى الرواية التي تقول: الآن قطعت أبهري. وعارضوا بها النص القرآني. ومعنى هذا الكلام الخطير هو رد النص القرآني من أجل روایة. ويدلأ من أن يحكموا بعصمة الرسول وبطهان الرواية حكموا بصحتها على حساب القرآن والرسول..

أما روایة تعذيب الميت ببكاء أهله التي رواها عمر ورواهما عنه ولد عبد الله فهي روایة تناقضها روایات أخرى كثيرة يتداولها القوم..

يروى أن عائشة قالت: والله ما حدث رسول الله (ص) إن الله ليعذب المؤمن بكاء أهله عليه. ولكن رسول الله قال: «إن الله ليزيد الكافر عذاباً بكاء أهله عليه». وقالت: حسبكم القرآن **﴿فَلَا تُنْزِرُوا مَرْأَةً وَرَبَّاً أُخْرَى﴾**<sup>(١)</sup>.

ويروى أن الرسول (ص) بكى لصبي مات. فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحيم»<sup>(٢)</sup>..

ويروى أن الرسول (ص) زار سعد بن عبادة في مرضه وبكى. فلما رأى القوم بكاء الرسول بكوا. فقال: «ألا تسمعون. إن الله لا يعذب بدموع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم»<sup>(٣)</sup>..

قال الفقهاء تعليقاً على سكوت ابن عمر عن نفي عائشة لرواياتهما: سكوته لا يدل على الإذعان فلعله كره المجادلة. وقال القرطبي: ليس سكوته لشك طرأ بعدما طرح برفع الحديث ولكن احتمل عنده أن يكون الحديث قابلاً للتأويل ولم يتعين له محمل يحمله عليه إذ ذاك. أو كان المجلس لا يقبل المماراة ولم تتعين الحاجة حيث ذلك. وقال الخطابي: الرواية إذا ثبتت لم يكن بي دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه. وليس فيما حكت عائشة ما يرفع رواياتهما لجواز أن يكون الخبران

(١) مسلم والبخاري كتاب الجنائز..

(٢) مسلم. باب البكاء على الميت. كتاب الجنائز..

(٣) المرجع السابق..

صحيحان معاً ولا منافاة بينهما. فالميّت إنما تلزمـه العقوبة بما تقدمـ من وصيـته إليـهم به وقتـ حياته و كان ذلكـ مشهورـاً من مذاهـبـهمـ . وعلى ذلكـ حـمـلـ الجـمـهـورـ قولهـ : «إنـ المـيـتـ لـيـعـذـبـ بـيـكـاءـ أـهـلـهـ عـلـيـهـ»<sup>(١)</sup> ..

ويـظـهـرـ لـنـاـ مـنـ هـذـاـ الـكـلـامـ أـنـ الـفـقـهـاءـ لـمـ يـقـتـنـعـواـ بـنـفيـ عـائـشـةـ لـلـرـوـاـيـةـ . كـمـاـ لـمـ يـقـتـنـعـواـ بـالـرـوـاـيـاتـ الـأـخـرـىـ التـيـ تـؤـكـدـ هـذـاـ النـفـيـ وـالـسـبـبـ وـاـضـحـ وـهـوـ أـنـ الـقـومـ عـزـ عـلـيـهـمـ كـثـيرـاـ أـنـ يـنـفـوـ رـوـاـيـةـ لـعـمـرـ وـولـدـهـ . إـذـ أـنـ هـذـاـ يـعـنـيـ إـتـهـامـهـمـاـ بـالـجـهـلـ وـسـوءـ التـلـقـيـ مـنـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ وـهـذـاـ لـاـ يـصـحـ فـيـ عـقـيـدـتـهـمـ الـتـيـ تـقـومـ عـلـىـ عـبـادـةـ الرـجـالـ . فـسـوـفـ يـبـنـيـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـاـ الـمـوـقـفـ التـشـكـيـكـ فـيـهـمـاـ وـفـيـ رـوـاـيـاتـهـمـاـ الـتـيـ يـعـتـمـدـ عـلـيـهـاـ الـقـومـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ رـوـاـيـاتـ عـائـشـةـ وـأـبـيـ هـرـيـرـةـ . فـمـنـ ثـمـ هـمـ اـتـخـذـوـاـ مـوـقـفـاـ وـسـطـاـ . إـنـ كـانـ جـاءـ عـلـىـ حـسـابـ رـوـاـيـةـ عـائـشـةـ ..

وـقـدـ عـمـدـ الـقـومـ فـوـقـ هـذـاـ كـلـهـ إـلـىـ نـسـبـهـ الـفـقـرـ إـلـىـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ وـتـصـوـيرـهـ بـمـظـهـرـ الـمـتـسـوـلـ الـبـاحـثـ عـنـ شـيـءـ يـأـكـلـهـ فـلـاـ يـجـدـ فـيـضـطـرـ إـلـىـ الـإـسـتـدـانـةـ مـنـ أـرـاذـلـ الـنـاسـ حـتـىـ أـدـىـ بـهـ الـحـالـ إـلـىـ رـهـنـ دـرـعـهـ عـنـدـ يـهـوـديـ وـمـاتـ وـدـرـعـهـ مـرـهـونـةـ وـيـدـوـ أـنـ حـالـةـ الـفـقـرـ وـالـجـوـعـ هـذـهـ كـانـ الدـافـعـ الـأـكـبـرـ لـقـبـولـ الرـسـوـلـ شـاـةـ الـيـهـوـدـيـةـ الـمـسـمـوـةـ الـتـيـ أـوـدـتـ بـحـيـاتـهـ وـحـيـاتـ غـيـرـهـ ..

ويروىـ : كـانـ لـرـجـلـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ)ـ دـيـنـ . فـهـمـ بـهـ أـصـحـابـهـ . فـقـالـ :  
«دـعـوهـ فـيـانـ لـصـاحـبـ الـحـقـ مـقـالـاـ»ـ . وـقـالـ «اـشـتـرـواـ لـهـ سـنـاـ فـأـعـطـوـهـاـ إـيـاهـ»<sup>(٢)</sup> ..  
ويروىـ : أـنـ رـسـوـلـ اللهـ كـانـ يـقـولـ «الـلـهـمـ أـحـيـنـيـ فـقـيرـاـ وـأـمـتـنـيـ فـقـيرـاـ وـاحـشـرـنـيـ  
فـيـ زـمـرـةـ الـفـقـراءـ»ـ ..

ويروىـ أـنـ رـسـوـلـ اللهـ مـاتـ وـدـرـعـهـ مـرـهـونـةـ عـنـدـ يـهـوـديـ<sup>(٣)</sup> ..

(١) هـامـشـ الـلـؤـلـوـ وـالـمـرـجـانـ فـيـماـ اـنـفـقـ عـلـيـهـ الشـيـخـانـ لـمـحـمـدـ فـؤـادـ عـبـدـ الـبـاقـيـ حـ ١٨٦/١  
كتـابـ الجنـائزـ.

(٢) البـخـارـيـ كـتـابـ الـهـبـةـ .. وـهـذـهـ الـرـوـاـيـةـ تـشـيرـ إـلـىـ أـنـ صـاحـبـ الـدـيـنـ أـسـاءـ الـأـدـبـ فـيـ الرـسـوـلـ  
مـاـ دـفـعـ بـالـصـاحـبـةـ إـلـىـ التـصـدـيـ لـهـ . هلـ يـعـقـلـ أـنـ يـضـعـ الرـسـوـلـ نـفـسـهـ فـيـ مـوـضـعـ الشـكـ  
وـالـإـنـهـاـ .. ؟ ثـمـ إـنـ الرـسـوـلـ تـخـلـصـ مـنـ الـمـوـقـفـ فـيـ النـهاـيـةـ بـوـاسـطـةـ الصـاحـبـةـ الـذـيـنـ أـمـرـهـ  
أـنـ يـشـتـرـواـ لـهـ سـنـاـ .

(٣) انـظـرـ كـتـبـ السـيـرـةـ . وـالـبـخـارـيـ كـتـابـ الـبـيـعـ . وـمـسـلـمـ كـتـابـ الـمـسـاقـةـ ..

إن هذه الروايات وغيرها إنما الهدف منها هو تبرير حالة الفقر التي سادت واقع المسلمين بفعل سياسة الحكام الذين نهبو ثروات الأمة ..

هذه الروايات لا تخرج عن كونها وسيلة لتخدير المسلمين وقتل روح الثورة والتغيير في نفوسهم ..

وما يرد هذه الروايات ليس كونها من صنع السياسة وتصطدم بفطر الناس التي تأبى الفقر وتكرهه فقط . وإنما تردها النصوص والشاهد التاريخية التي تؤكد أن الرسول لم يعش فقيراً ولم يمت فقيراً وإن ذلك التصور فيه زيف وضلال لكونه ينسب الظلم إلى الله سبحانه الذي اختار رسوله للرسالة وفرغه لهذا الدور ثم تركه يتضور جوعاً ..

الآن يعني مثل هذا التصور تشكيكاً في الرسالة وصحابها؟

الآن يفتح هذا الأمر الباب لرشوة الرسول أو دعمه من أية جهة لتحقيق مآرب وأهداف ما .. ؟

إن الله سبحانه عندما اختار رسوله للدعوة قد أوجد له بذاته مادية تعينه على مواجهة أعباء الحياة . تلك البدائل التي تتركز في حكم الخامس الذي أحله الله له من الغنائم وهو ما كان يعيش الرسول منه ويتصدق على الفقراء والمساكين وينفق على زوجاته ..

فلا يعقل أن يكون الرسول بهذه الحال التي تصورها الروايات ويتزوج تسع نسوة .. ومن المعروف أن الرسول قد ترك ميراثاً عند وفاته تمثل في إقطاعية فدك وهي التي صادرها أبو بكر فور توليه الحكم واصطدمت به السيدة فاطمة بسبتها وماتت وهي غاضبة عليه ..



# **الرسول الظالم**

الرسول يبشر بالظلم  
ويدعو الأمة إلى قبوله  
والرضاء به ..



جاء الإسلام ليبشر بالعدل والإحسان والمساواة بين الناس وتحقيق التكافل الاجتماعي والنهوض بالأمة وحرية الرأي والإعتقداد وكثير من القضايا التي سبقت عصره والتي ميزته عن سائر الأديان التي سبقته ..

جاء الإسلام رحمة للعالمين وكان الرسول رحمة مهداة ..

هذه هي الصورة الربانية لدين الله كما تبرزها نصوص القرآن ..

لكن الصورة الأخرى التي جاءت بها الروايات إنما تناقض هذه الصورة وتصطدم بها . فقد بشرت الروايات بالظلم والقهر وسيادة الطغاة على واقع الأمة وأوجبت على المسلمين التعايش مع هذا الوضع والرضا به ..

وبشرت الروايات بظلم الله سبحانه للعباد وإن صنعوا الخير وساروا على الصراط المستقيم فمصيرهم إلى النار حتى الرسول نفسه مهدد بدخولها ..

### - ظلم العباد :

يروى عن النبي (ص) أنه قال: «كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنساناً ثم خرج يسأل. فأتى راهباً فسألته. فقال له: هل من توبه؟ . قال: لا . فقتله . فجعل يسأل . فقال له رجل: أئنت قريحة كذا وكذا . فأدركه الموت . فناء بصدره نحوها . فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب . فأوحى الله إلى هذه أن تقربي . وأوحى الله إلى هذه أن تباعدي . وقال: قيسوا ما بينهما فوجد إلى هذه أقرب بشير . فغفر له»<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء: قوله (ص) «رجل قتل تسعة وتسعين». قال النووي أفتاه عالم بأن له توبة هذا مذهب أهل العلم وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً ولم

---

(١) مسلم كتاب التوبه . والبخاري كتاب الأنبياء ..

يخالف أحداً منهم إلا ابن عباس. وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة لا أنه يعتقد بطلان توبته<sup>(١)</sup> ..

إن قضية القتل وإراقة الدماء في تاريخ المسلمين كان لها ما يبررها على الدوام من عشرات النصوص المنسوبة للرسول (ص) والتي كانت سند القوى الحاكمة وأداتها في تصفية الخصوم. ولم يكن للفقهاء من دور سوى تأويل هذه النصوص وتبrier جرائم الحكم التي ترتكب باسمها ..

وهذه الرواية التي بين أيدينا واحدة من عشرات الروايات التي تتعلق بالدماء والتي شوهت صورة الإسلام وأبرزته كدين يستهين بالدماء ويعشق هدرها وهي رواية بمثابة صك من صكوك الغفران وما أكثر ما ورد منها منسوباً للرسول - لقاتل اتخذ القتل حرفة له فلم يل عقوبته في الدنيا ولا في الآخرة ..

ومثل هذه الرواية تفتح الباب أمام المجرمين وعشاق الدماء كي يتمادوا في جرائمهم دون أن تشوب نفوسهم أية نزعـة من نوازع الخشـة. بل تقوى بالإتكـال على التـوبة ..

وإذا كان قاتل المائة قد غفر له. فكيف الحال بقاتل الخمسة أو العشرة. لا شك أنه سوف ينال جائزة ..

إن منطق العقل يقول أن أحداً لا يمكن أن يقتل هذا العدد من الناس الذي ذكرته الرواية دون أن يكون له نفوذ أو سلطـان. مما يدعونـا إلى القول أن هذه الرواية ومثيلاتها إنما هي من صنع السياسـة لتبشرـ الحكمـ بالغـفرـانـ والـثـوابـ عـلـىـ ما ارتكـبوـهـ منـ جـرـائـمـ فيـ حـقـ الرـعـيـةـ ..

ويروى عن الرسول قوله: «لن ينجي أحداً منكم عمله». قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا. إلا أن يتغمدني الله برحمة»<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية: «إلا أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة»<sup>(٣)</sup> ..

---

(١) مسلم. هامش باب قبول توبـةـ القـاتـلـ وإنـ كـثـرـ قـتـلهـ. كتاب التـوبـةـ ..

(٢) مسلم كتاب صفة القيمة والجنة والنار. والبخاري كتاب الرفاق.

(٣) المرجع السابق ..

قال الفقهاء: في ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته. وأما قوله تعالى: «ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون». و«وَتُنْكِنُ الْجَنَّةَ الَّتِي أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كنتم تعملون» ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الأحاديث. بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب ثم التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها برحمته الله وفضله. وقيل إن الآية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليه وإيجابه فلا منافاة بينهما.. وقال النووي: قوله (ص): «إلا أن يتغمدني» معناه يلبسنيها ويغمدني بها ومنه أغمدت السيف وغمدته إذا جعلته في غمده وسترته. وقال العيني: قيل كيف الجمع بينه وبين قوله تعالى: «وَتُنْكِنُ الْجَنَّةَ الَّتِي أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كنتم تعملون» وأجاب ابن بطال أن الآية تحمل على أن الجنة تناول المنازل فيها بالأعمال وأن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها. وقوله تعالى: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كنتم تعملون». إنه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون<sup>(١)</sup>..

ويبدو من كلام الفقهاء أنهم في مواجهة النصوص القرآنية الصريحة بوجوب العمل لاستحقاق دخول الجنة وقعوا في حيرة بين هذه النصوص وبين الروايات. إلا أنهم في النهاية عملوا على إخضاع النصوص القرآنية للروايات أو محاولة التوفيق بينهما لتحقيق الديمومة والإستمرار لعقيدتهم التي تقوم على الروايات. ومحاولات التوفيق لا تقل شناعة عن عملية الإخضاع إذ أنها تساري نصوص القرآن بهذه الروايات وهي صورة من ضلال القوم..

لقد أوغل الفقهاء في عملية التوفيق وأهملوا جوهر الرواية الذي ينسب الظلم إلى الله سبحانه على لسان رسوله وذلك بالتشكيك في أهمية العمل الصالح ودوره في نجاة المسلم ودخوله الجنة بل التشكيك في عمل الرسول نفسه وبالتالي التشكيك في نجاته ودخوله الجنة هو أيضاً..

(١) مسلم هامش باب لن يدخل الجنة أحد بعمله. كتاب صفة القيمة..

وما ذنب المسلم الذي يعمل الصالحات ويلتزم بالصراط المستقيم ثم يفاجأ يوم القيمة بعدم شموله للرحمة ودخوله النار؟  
أين العدل الإلهي إذن..؟

وأين هذا من قوله تعالى ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِيَ اللَّهُ عَمْلُكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ إن فكرة الظلم الإلهي التي تبنتها الرواية تتضح من خلال شمولها للرسول الذي هو بنصوص القرآن وأيضاً الروايات خارج دائرة الحساب والعقاب. فكيف يوضع في هذا الموضع الذي يعني التشكيك في هذه النصوص القرآنية والروايات التي تخرجه من هذه الدائرة. يعني التشكيك في وعد الله له بالمقام المحمود..؟

والعجب أن القوم يؤمنون بشفاعة الرسول يوم القيمة. فكيف يستقيم هذا الإعتقاد مع هذه الروايات؟

شمول هذه الرواية للرسول هو البرهان الساطع والدليل القاطع على بطلانها..

ويروى عن الرسول (ص) قوله: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا. أدرك ذلك لا محالة. فزنا العين النظر. وزنا اللسان النطق. والنفس تمني وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويکذبه»<sup>(١)</sup> ..

قال النووي: معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا. فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج الحرام. ومنهم من يكون زناه مجازاً. بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلّق بتحصيله أو بالمس باليد. بأن يمس أجنبية بيده أو يقبّلها أو بالمشي بالرجل إلى الزنا. أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية. ونحو ذلك. أو بالتفكير بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي. والفرج يصدق ذلك كله أو يکذبه معناه أنه قد يتحقق الزنا بالفرج وقد لا يتحققه بأن لا يولوج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك<sup>(٢)</sup> ..

(١) مسلم كتاب القدر. والبخاري كتاب الاستئذان..

(٢) شرح النووي على مسلم كتاب القدر. وانظر هامش اللؤلؤ والمرجان ح ٣/٢١٢ ..

وكلام النبوة هذا يؤكد فكرة الجبرية أي أن الإنسان مسير لا مخير في فعل الشر. وقد قاله سيراً مع نص الرواية التي يشير ظاهرها إلى ذلك أيضاً..

ونص الرواية وكلام النبوة كلاهما ينسبان الظلم إلى الله سبحانه. إذ كيف يكتب الزنا على عباده ثم يعاقبهم على فعله ..؟

ولما كان نسبة الظلم إلى الله تعالى أمر مناف للعقل فهذا يقودنا بالتالي إلى رفض هذه الرواية والحكم ببطلانها وهو الخيار الوحيد أماناً.

ويرى عن الرسول (ص) قوله: «إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل أهل النار. وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة»<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية يفيد ظاهرها الشك في جدوى العمل الصالح إذ أن من الممكن أن يتنهى بسوء العاقبة في الوقت الذي من الممكن فيه أن يتنهى العمل الفاسد بخير العاقبة وهو ما يقود في النهاية إلى نفس التبيجة التي نحن بصددها وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه الذي قدر للرجل الصالح أن يختم عمله بما يقوده إلى النار. وقد للرجل الفاسد أن يختم عمله بما يقوده إلى الجنة وهو تصور يتناقض مع عدل الله. ونتيجة لهذا التصور هو الشك في جدوى العمل الصالح وفي عدل الله تعالى ..

وهل يعقل لمن يعمل العمل الصالح طوال حياته أن يأتي في آخرها فينقلب باختيارة ليصبح من أهل النار؟

ويرى عن أبي هريرة أن رسول الله (ص) قال: «قال رجل لم يعمل خيراً قط. فإذا مات فحرقوه. واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر. فوالله لئن قدر الله عليه ليعدبني عذاباً لا يعذبني أحد من العالمين. فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك وأنت أعلم. فغفر له»<sup>(٢)</sup> ..

(١) مسلم كتاب القدر ..

(٢) مسلم كتاب التوبة. والبخاري كتاب التوحيد ..

وفي رواية أخرى : «أوصى بنيه فقال : إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في الريح في البحر»<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء : ذكر النwoي أن العلماء اختلفوا في تأويل هذا الحديث . فقالت طائفة : لا يصح حمل هذا على أنه نفي قدرة الله فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر وقد قال في آخر الحديث أنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى . والكافر لا يخشى الله تعالى ولا يغفر . فيكون له تأويلاً أحدهما أن معناه لشَنْ قدر على العذاب . أي قضاه . يقال منه (قدر وقدر) بمعنى واحد . والثاني أن (قدر) هذا بمعنى ضيق على . قال تعالى : **﴿فَقَدِرَ عَلَيْهِ رُزْقٌ﴾** . وهو أحد الأقوال في قوله تعالى **﴿فَطَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ﴾** وقامت طائفة : اللفظ على ظاهره ولكن قاله الرجل وهو غير ضابط لكلامه ولا قاصد لحقيقة معناه ومنتقد لها . بل قاله في حالة غالب عليه فيها الدهش والخوف وشدة الجزع بحيث ذهب تيقظه . وتدبّر ما يقوله فصار في معنى الغافل والناس وهذه الحالة لا يؤخذ فيها<sup>(٢)</sup> ..

إن ظاهر هذه الرواية يفيد الكفر فصاحب الرواية الذي أسرف في حق نفسه وارتكب من الموبقات ما جعله يتأسى من حصوله على مغفرة الله وعفوه . سعى للتحايل على الله سبحانه كمحاولة للهروب من العذاب الذي يتنتظره في الآخرة بأن يوصي بحرق جثمانه وذره في الهواء والبحر ظناً منه أن ذلك يخرجه من محيط القدرة الإلهية . وهذا الفعل في ذاته صورة من صور الكفر والضلال إذ يحوي استهانة بقدرة الخالق وإحاطته بالكون الذي هو من مخلوقاته . والفقهاء لم يعنهم هذا الأمر وإنما كان يعنهم هو تبرير موقف صاحب هذا الفعل المنكر وتبرئته ساحتة .

لا يعنيهم أن تبرير مثل هذا الفعل يعني نسبة التسامح إلى الله سبحانه في قضايا الكفر بينما يعقوب كفار آخرين لنفس الفعل أو نفس الإعتقداد وهو الشك في قدرة الله وهو ما يقود في النهاية إلى نسبة الظلم إلى الله ..

(١) المرجع السابق .. مسلم ..

(٢) هامش اللؤلؤ والمرجان ح ٢٤١ / ٣ كتاب التربية . وانظر شرح النwoي . وفتح الباري كتاب الرقاد ..

وعلى ضوء تصور الفقهاء هذا يمكن تبرير أفعال أصحاب الإعتقاد الهندوس الذين يحرقون موتاهم ويندرون رمادهم في نهر الجانجا لنفس السبب ..

ويرى عن الرسول (ص) قوله: «إذا كان يوم القيمة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم يهودياً أو نصراانياً فيقول هذا فنفاك من النار»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية: «لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصراانياً»<sup>(٢)</sup> ..

ويرى عن الرسول (ص) قوله: «يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنب أمثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى». قال الراوي: فيما أحسب أنا. قال أبو روح لا أدرى من الشك<sup>(٣)</sup> ..

وقد اعتبر الفقهاء هذا التصریح المنسوب لرسول بمثابة بشارة عظيمة للMuslimين أجمعین أوجبت على عمر بن عبد العزیز أن يستحلف الراوی ثلاثة مرات أنه سمع هذه الروایة عن أبيه عن الرسول (ص) فحلف له<sup>(٤)</sup> ..

وقال النووي: قوله (ص) يجيء يوم القيمة ناس معناه أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للMuslimين ويسقطها عنهم ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنب المسلمين ولا بد من هذا التأويل لقوله تعالى: «ولا تزار وازرة وزر أخرى»<sup>(٥)</sup> ..

وهذا الكلام من قبل الفقهاء إنما يمثل قمة التعصب الدينی ضد الآخرين ذلك التعصب الذي برر لهم استحلالهم في الحياة الدنيا على ضوء الروایات المنسوبة للرسول. ويرى لهم استحلالهم في الآخرة أيضاً على ضوء هذه الروایات التي تفوح منها رائحة العنصرية والإستعلاء على الآخرين ..

---

(١) مسلم كتاب التوبۃ.

(٢) المرجع السابق ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) مسلم. كتاب التوبۃ هامش باب قبول توبۃ القاتل وإن كثر قتله ..

(٥) المرجع السابق ..

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: كيف يستقيم مثل هذا التصور مع قوله تعالى **«كل نفس بما كسبت رهينة»**.

والظاهر أن النموي شعر بالحرج وعدم استقامة مثل هذه الروايات مع نصوص القرآن فقال إن الله يدخل اليهود والنصارى النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين وأنه لا سبيل إلا الإلتزام بهذا التأويل مخافة التصادم مع قوله تعالى **«ولا تزر وازرة وزر أخرى»** كما شعر بهذا الحرج من قبله عمر بن عبد العزيز فاضطر أن يستحلف الراوي ثلاث مرات. حتى أن الراوي نفسه شكك في نص الرواية وهو ما يبدو من قوله فيما أحسب أنا. قوله الآخر لا أدرى من الشك.. .

ومثل هذا كثير في عالم الرواية والرواية وهو كاف وحده لأمثال الفقهاء أن يحكموا عقولهم فيما ينقلون لا أن يسارعوا إلى التبرير واستنباط الأحكام من روايات قليل من التأمل فيها يكفي لدحضها.. .

ولا أدرى هل مثل هذه الروايات تقرب أصحاب الديانات الأخرى من الإسلام أم تبعدهم عنه.. ؟ إنها بلا شك تنفرهم منه وتقوى من نزعة العداء لديهم تجاهه. وبهذه المناسبة نحن نبشر المسلمين العصاة أن تقر أعينهم ويستريح بالهم فعدد اليهود والنصارى اليوم هو أكثر من المسلمين بكثير. وفتكاهم من النار يوم القيمة واقع لا محالة وبأكثر من فرد منهم.. .

وعلى ضوء هذه الروايات وغيرها أجمع الفقهاء على نسبة الظلم إلى الله سبحانه وأن ذلك الأمر يدخل في نطاق مشيتته فإن شاء أدخل العصاة الجنة وأدخل الطائعين النار.. .

يقول الأشعري: أجمع الفقهاء على أن الله كان قادرًا على أن يخلق جميع الخلق في الجنة متفضلًا عليهم بذلك. لأنه تعالى غير محتاج إلى عبادتهم. وأنه قادر أن يخلقهم كلهم في النار ويكون بذلك عادلًا عليهم لأن الخلق خلقه والأمر أمره.. **«لا يسأل عما يفعل وهم يسألون»**<sup>(١)</sup> ..

---

(١) أصول أهل السنة والجماعة المسماة رسالة الثغر. ط القاهرة.. .

ويقول ابن حنبل : والقدر خيره وشره وقليله وكثيره وظاهره وباطنه وحلوه ومره ومحبوبه ومكروهه وحسنه وسينه وأوله وأخره من الله قضاء قضاه وقدر أقدره عليهم لا يعدو واحد منهم مشيئة الله عز وجل ولا يجاوز قضاه بل هم كلهم صائرون إلى ما خلقهم له واقعون فيما قدر عليهم لأفعاله وهو عدل منه عز ربنا وجل والزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس وأكل المال الحرام والشرك بالله والماعاصي كلها بقضاء وقدر من غير أن يكون لأحد من الخلق على الله حجة بل الله الحجة البالغة على خلقه . لا يسأل عما يفعل وهم يسألون . ومن زعم أن الله شاء لعباده الذين عصوا الخير والطاعة وأن العباد شاؤوا لأنفسهم الشر والمعصية فعملوا على مشيتهم . فقد زعم أن مشيئة العباد أغلظ من مشيئة الله تبارك وتعالى . فلأى افتراء أكثر على الله عز وجل من هذا<sup>(١)</sup> .. ؟

ويقول ابن تيمية : والعباد فاعلون حقيقة والله خالق أفعالهم . والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلني والصائم . وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم إرادة والله خالقهم وحالي قدرتهم وإرادتهم<sup>(٢)</sup> ..

ويذهب البخاري وسائر الفقهاء إلى أن أفعال العباد مخلوقة . وقد عقد ابن حجر فصلاً واسعاً للدفاع عن هذه الفكرة في شرحه للبخاري<sup>(٣)</sup> ..

وهذه النصوص كلها تشير إلى فكرة الجبرية التي تقوم عليها عقيدة أهل السنة والتي ليس لها إلا نتيجة واحدة وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه تلك الفكرة التي قامت على أساس روايات مشكوك فيها ثم تفسير النصوص القرآنية الخاصة بالمشيئة الإلهية والقضاء والقدر على ضوتها ..

### - الرسول والحكام :

إن مما يلفت النظر في كتب السنن هو تلك الروايات المنسوبة للرسول

(١) الرد على الجهمية والزنادقة ط السعودية ..

(٢) العقيدة الواسطية ..

(٣) فتح الباري ح ٤٥٢ / ١٣ . باب قول الله تعالى «والله خلقكم وما تعملون» . كتاب التوحيد ..

(ص) المتعلقة بالحكام. فهذه الروايات تبدو وكأن الذين نطقوا بها هم الحكام أنفسهم لا الرسول فهي تدفع بالأمة نحو الحكم وتربط مصيرها بهم وتبارك مواقفهم وممارساتهم وتوطن في أذهان المسلمين فكرة الحكم الإلهي الذي لا يجوز الطعن فيه أو المساس به بأي صورة من الصور..

ولم يحدث أن اجتمع الفقهاء في تاريخهم على قضية مثلما اجتمعوا على قضية الحكام ووجوب طاعتهم وتجريم محاولات الخروج عليهم..

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن هؤلاء الفقهاء ورواياتهم وفقيههم قد تم تسييسه وإخضاعه ليكون في خدمة الوضع الذي ساد بعد وفاة النبي (ص) والذي ظل سائداً حتى اليوم..

وأول ما يلفت النظر من هذه الروايات تلك التي تتعلق بقريش وحصر دائرة الحكم في محيطها..

يروى عن النبي (ص) قوله: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهماثنان»<sup>(١)</sup> ..

وفي رواية أخرى: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم»<sup>(٢)</sup> ..

يقول الفقهاء: هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش وعلى هذا انعقد الأجماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم ومن خالف في هذا فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن دونهم بالأحاديث الصحيحة. قال القاضي: اشتراط كونه قريشاً هو مذهب العلماء كافة وقد احتاج به أبو بكر وعمر على الأنصار يوم السقيفة فلم ينكره أحد. ولم ينقل عن أحد من السلف قول أو فعل يخالف ما ذكرنا وكذلك من بعدهم ولا اعتداد بقول النظام - المعتزلي - ومن وافقه من الخارج أنه يجوز كونه من غير قريش<sup>(٣)</sup> ..

(١) مسلم كتاب الإمارة. والبخاري كتاب المناقب وكتاب الأحكام..

(٢) المرجعين السابقين..

(٣) مسلم كتاب الإمارة. هامش باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش..

وقال ابن حجر: ذهب جمهور أهل العلم أن شرط الإمام أن يكون  
قرشياً<sup>(١)</sup> ..

إن الواقع التاريخية تؤكد أن هذه الروايات مختلفة ومن صنع السياسة وأن  
الفقهاء يكذبون. فالمسلمون على مر تاريخهم منذ توفي الرسول وحتى اليوم  
خضعوا لأصناف شتى من الحكام من قريش ومن غيرها وحتى من المماليك العبيد  
والأتراك ..

من هنا فنحن أمام الشاهد بين أمرين:  
إما أن نكذب الروايات وبالتالي نكذب الفقهاء ..  
وإما أن نكذب التاريخ والواقع ..

والأرجح بالطبع هو الأمر الأول. فحتى على فرض التسليم بصحة هذه  
الروايات فإن الإجماع لم ينعقد على حاكم قرشي واحد في تاريخ المسلمين بداية  
من السقيفة وحتى سقوط الدولة العباسية. فجميع هؤلاء الحكام فرضوا أنفسهم  
على المسلمين بقوة السيف ولم تكن هناك شورى ولا شيء من هذا<sup>(٢)</sup> ..

وقد وقع الخلاف حول أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية وبنو أمية وبنو  
العباس من قبل الصحابة والتابعين وجماهير المسلمين وهذا ما تزكده الواقع  
التاريخي في فترة السقيفة والفترات التي بعدها<sup>(٣)</sup> ..

والفقهاء إنما يسايرون الوضع القائم والذي يستمد شرعيته من مرحلة السقيفة  
فمن ثم يجب عليهم أن يدافعوا عن هذه المرحلة التي نبع منها النهج القبلي الذي  
أنجب إسلام الروايات الذي يتبعون به<sup>(٤)</sup> ..

يروى أن عبد الله بن عمر كان يتحدث أنه سيكون ملك من قحطان. فبلغ  
معاوية الأمر فغضب وخطب في الناس قائلاً: بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون

(١) فتح الباري ح ١٠١ / ١٣. كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش ..

(٢) انظر لنا هذه القضية في كتابنا السيف والسياسة ..

(٣) انظر المرجع السابق وكتب التاريخ فترة السقيفة وما بعدها ..

(٤) انظر السيف والسياسة ..

أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله وأولئك جهالكم فلياكم والأمانة التي تضل أهلها فإني سمعت رسول الله يقول: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاد لهم أحد إلا كله الله على وجهه ما أقاموا الدين»<sup>(١)</sup> ..

ونخرج من هذه الرواية بما يلي:

أولاً: إن معاوية استفزه تصريح ابن عمر أنه سيكون ملك من خارج قريش وهذا التصريح بلا شك منسوب للرسول (ص) ..

ثانياً: إن معاوية سب ابن عمر واتهمه بالجهالة ..

ثالثاً: إن معاوية اعتبر تصريح ابن عمر مناقضاً لكتاب الله ولم يؤثر عن الرسول.

رابعاً: إنه لم يصدر نفي من ابن عمر أورد على معاوية ..

خامساً: إن معاوية هدد الذين يفكرون في الخروج عن الخط القرشي ..

سادساً: إن معاوية اعتبر معاداة قريش معاداة الله سبحانه ..

وأمام هذه التنتائج التي خرجنا بها من هذه الرواية نقول:

إن القوم يشهدون بأن ابن عمر من حملة علم الرسول ولم يشهدوا بذلك معاوية وهذا يعني أن موقف ابن عمر يقوم على أساس علمي. إذن كيف يتحقق معاوية تجاهله؟

نقل ابن حجر قول بعضهم: وإنما أنكر معاوية خشية أن يظن أحد أن الخلافة تجوز في غير قريش فلما خطب بذلك دل على أن الحكم عندهم كذلك إذ لم ينقل أحداً منهم أنكر عليه<sup>(٢)</sup> ..

ولكن هل كان ابن عمر يجهل أن الخلافة في قريش؟

ثم إن معاوية لم يقم الدليل على أن الحكم القرشي يوافق كتاب الله؟

(١) البخاري. كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش.

(٢) فتح الباري ح ٩٨ / ١٣. الباب السابق.

كما لم يقم الدليل على أن كلام ابن عمر ينافق القرآن؟  
لقد نسي الفقهاء أن معاوية أنكر رواية ابن عمر برمتها ولم يقوم بتاؤيلها.  
إن تصدي معاوية للدفاع عن فكرة القرشية وهو على كرسي الحكم يعني أنه  
يُدافع عن نفسه وعن حكمه. إذ أن أي خطر يهدد هذه الفكرة هو وبالتالي يهدد  
عرشه الذي قام على أساسها..

ولا يخفى على أحد كيف وصل معاوية إلى الحكم وأقام أول نظام ملكي  
في تاريخ المسلمين ..؟

لذا يمكن القول إن فكرة القرشية هي فكرة قبلية برزت في سقية بنى ساعدة  
لدعم المهاجرين ضد الأنصار ثم استثمرت سياسياً من بعد هذه المرحلة في  
مواجهة التيارات المعارضة..

ولو كانت فكرة القرشية صحيحة لكان من الواجب أن يتم تطبيقها بغير هذه  
الصورة. إذ أن التطبيق الصحيح يتضمن أن يختار من يقوم بالأمر من أفضل بيوتات  
قريش وأعلاها مقاماً. وبتحديد أكثر فإن الأمر يصب في البيت الهاشمي أشرف  
بيوتات قريش وهو بيت الرسول الذي نص في الرواية الصحيحة عند القوم على أن  
الله اصطفى من قريش بنى هاشم واصطدأه من بنى هاشم فهو خيار من خيار من  
خيار<sup>(١)</sup>..

إلا أن فكرة القرشية انحرفت إلى بيت أبي بكر ثم بيت عمر ثم عثمان ثم  
استقرت عند معاوية الذي أورثها ولده. وهذا دليل على كونها فكرة من اختراع  
مرحلة السقية..

ونظراً لإيماننا المطلق أن الرسول (ص) لا يطلق الكلام من باب العبث  
 وإنما يتكلم بقدر ولغرض نفع الإسلام والمسلمين لا الإضرار بهم أو إيقاع الظلم  
عليهم. فإننا من هذا الباب نحكم ببطلان مثل هذه الروايات. إذ لا يعقل أن يبشر  
الرسول بقريش ويحصر الحكم فيها بينما كل الحكام الذين خرجوا منها عاثوا في

---

(١) مسلم كتاب الفضائل. فضل نسب النبي. وانظر الترمذى وكتب السنن الأخرى ..

الأرض فساداً واستباحوا دماء المسلمين وأموالهم .. وهل يبشر الرسول بالقبلية والظلم والفساد وهو الذي جاء رحمة للعالمين ..؟

وإذا ما تبين لنا هذا فلتتأمل الروايات الأخرى التي تتعلق بهؤلاء الحكماء والرشدين والحكام عامة ..

يروى عن الرسول (ص) قوله: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله. ومن أطاع أميري فقد أطاعني. ومن عصى أميري فقد عصانِي»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «من كره من أميره شيئاً فليصبر. فإنه من خرج عن السلطان شبر مات ميتة جاهلية»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «من خلع يدأ من طاعة لقي الله يوم القيمة لا حجة له. ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»<sup>(٣)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «ستكون أمراء فتتعرفون وتنكرون فمن عرف بربه ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع. قالوا أفلا نقاتلهم. قال لا ما صلوا»<sup>(٤)</sup> ..

وفي رواية أخرى إضافة: «إذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدأ من طاعة»<sup>(٥)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان»<sup>(٦)</sup> ..

وفي رواية أخرى: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه»<sup>(٧)</sup> ..

(١) مسلم كتاب الإمارة. والبخاري كتاب الأحكام ..

(٢) مسلم كتاب الإمارة. والبخاري كتاب الفتنة ..

(٣) مسلم كتاب الإمارة ..

(٤) مسلم كتاب الإمارة ..

(٥) المرجع السابق ..

(٦) المرجع السابق ..

(٧) المرجع السابق ..

ويروى عنه (ص) : «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستثنون بستني وسيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في جهنمان أنسى». قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك قال تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء : قوله (ص) : «من أطاعني فقد أطاع الله هذا مقتبس من قوله تعالى **«من يطع الرسول فقد أطاع الله»** أي لأنني لا آمر إلا بما أمر الله به فمن فعل ما أمره به فإنما أطاع الله الذي أمرني أن آمره<sup>(٢)</sup> ..

وذكر الخطابي سبب اهتمام النبي (ص) بشأن الأمراء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته فقال : كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة ولا يدينون لغير رؤساء قبائلهم فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء أنكرت ذلك نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فأعلمهم (ص) أن طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيتهم بمعصيته حثاً لهم على طاعة أمرائهم لثلا تفرق الكلمة<sup>(٣)</sup> ..

وقال النووي : ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور في ولائهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً محققاً فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق أينما كتم وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام وإن كانوا فسقة ظالمين وسبب هذا التحريم ما يترب على ذلك من الفتنة وإراقة الدماء وفساد ذات البين هذا ما عليه جمهور العلماء وقد رد عليه بعضهم هذا بقيام الحسين وابن الزبير وأهل المدينة علىبني أمية وبقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدر الأول على الحجاج مع ابن الأشعث<sup>(٤)</sup> ..

وزعم بعض الفقهاء أن هذه الروايات خاصة بالأنصار أي الهدف منها إلزامهم بطاعة المهاجرين الذين سوف ينحصر الحكم فيهم<sup>(٥)</sup> ..

(١) المرجع السابق ..

(٢) مسلم هامش باب وجوب طاعة الأمراء كتاب الإمارة ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) المرجع السابق هامش باب الأمر بالوفاء بيعة الخلفاء .. وانظر شرح النووي.

(٥) فتح الباري ح ٤ / ١٣ كتاب الأحكام ..

قال ابن حجر: قد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء<sup>(١)</sup> ..

وقال آخر: قوله (ص) «فإنما عليهم - أي على الحكام - ما حملوا وعليكم ما حملتم» تعليل لقوله «اسمعوا وأطيعوا». أي هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية فإن لم يفعلوا فعلهم الوزر والوبال وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق فإن قمت بما عليكم يكفيكم الله سبحانه بحسن المثوبة<sup>(٢)</sup> ..

ويعتبر الفقهاء أن من خرج عن طاعة الإمام وفارق جماعة الإسلام ومات على تلك الحالة يموت ميتة جاهلية أي على هيئة موت أهل الجاهلية فإنهم كانوا لا يطيعون أميراً ولا ينضمون إلى جماعة واحدة بل كانوا فرقاً وعصائب يقاتل بعضهم بعضاً<sup>(٣)</sup> ..

وقد أشرنا سابقاً إلى أن الفقهاء تبنوا موقف ابن عمر ومذهبه تجاه الحكام وحذروا القيام على الحاكم الفاسق<sup>(٤)</sup> ..

والسؤال هنا: لماذا ابن عمر لا علياً أو حذيفة أو أبي ذر أو ابن مسعود أو غيرهم؟

والجواب ببساطة أن ابن عمر مثل التوجه المهادون للحكام من بعد مقتل أبيه ومن ثم اعتمدت رواياته وموافقه من قبل معاوية وبني أمية. أما علي أو حذيفة أو أبو ذر أو ابن مسعود فقد مثل هؤلاء جميعاً وغيرهم الإتجاه الرافض للوضع الذي ساد من بعد وفاة الرسول (ص) بداية من حكم أبي بكر وحتى حكم معاوية وولده..

(١) المرجع السابق ص ٥٥ ..

(٢) مسلم. هامش باب طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق. كتاب الإمارة ..

(٣) المرجع السابق باب الأمر بلزم الجماعة ..

(٤) انظر باب الرسول المشرع من هذا الكتاب ..

وأمامنا واقعة تاريخية معتمدة تلقي الضوء على ابن عمر وموقفه المداهن شديد السلبية من الحكام فهو أولاً لم يبايع علياً حين اجتمع عليه الناس ووقف يرقب الصراع الذي دار بينه وبين معاوية حتى إذا ما استتب الأمر لمعاوية قام بمعايعته على السمع والطاعة ثم بايع من بعده ولده يزيد..

يروى أن عبد الله بن عمر دخل على أخته حفصة وقال: قد كان من أمر الناس ما ترين فلم يجعل لي من الأمر شيء. قالت: الحق فإنهم ينتظرونك وأخشى أن يكون احتباسك عنهم فرقة. فلم تدعه حتى ذهب. فلما تفرق الناس خطب معاوية قال: من كان يريد أن يتكلّم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه فلنحن أحق به ومن أبيه. قال حبيب بن مسلمة: فهلا أجبته؟ قال ابن عمر: فحللت حبوبتي وهمت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام فخشت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عني غير ذلك. فذكرت ما أعد الله في الجنان. قال حبيب: حفظت وعصمت<sup>(١)</sup> ..

وهذه الرواية وقعت أحدها حين طرح معاوية فكرة توليه ولده يزيد من بعده ويظهر منها أن معاوية عرض بابن عمر وبأبيه واستهان بالجميع ولم يجد له معارض وقد هم ابن عمر بمعارضته ثم تراجع عن ذلك بحجة الحفاظ على وحدة الكلمة وخوف الفتنة والحقيقة أنه خاف على نفسه لأنه كان جباناً ولا يقوى على مواجهة معاوية أو غيره. والرواية تشير إلى أنه كان يعلم أن هناك من هو أحق من معاوية بالحكم فكيف له أن يكتوم هذا..؟

وهل كانت كلمة ابن عمر مسموعة في تلك الفترة بحيث يمكن لكلمته في مواجهة معاوية أن تحدث فرقة وقاتل..؟

يقول ابن حجر: وكان رأي معاوية في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والرأي والمعرفة على الفاضل في السابق إلى الإسلام والدين والعبادة فلهذا أطلق أنه أحق. ورأى ابن عمر بخلاف ذلك وأنه لا يبايع المفضول إلا إذا خشي الفتنة. ولهذا بايع معاوية ثم ابنته يزيد ونهى بنيه عن نقض بيته<sup>(٢)</sup> ..

(١) البخاري. كتاب المغازي. باب غزوة الخندق..

(٢) فتح الباري ح ٤٠٤ / ٧. كتاب المغازي..

وكلام ابن حجر هذا فيه اعتراف بأن معاوية لم يكن أحق الناس بالحكم وأنه فرض نفسه بالقوة لا بالسبق إلى الإسلام والعبادة. أما ابن عمر فلم يكن هذا رأيه. وهو كلام فيه وهن وسفاهة إذ يعتبر أن موقف معاوية وجرائمها هي مجرد رأي ..

أما موقف ابن عمر الذي بايع حسماً للفتنة - كما يروى - فكأنه يشير إلى أن هناك نقل وزن جماهيري لابن عمر يخشى منه الدخول في صدام مع معاوية وهو ما يفهم من رفض ابن عمر معارضته ثم مبaitته هو وولده حسماً للفتنة. وهو أمر غير صحيح وكل ما في الأمر أن شخصية ابن عمر كانت شخصية سلبية وعاجزة عن اتخاذ القرار المناسب في مواجهة الواقع وهو ما يظهر لنا من خلال علاقته بزوجته المشاكسنة التي لم يكن يقوى على تطليقها. كما كانت شخصية ابن عمر شخصية قشرية مسطحة ليس لها إلا ظاهر الأمر وهو ما يتضح من خلال تشديده في اللباس (تفصير ثوبه) واللحية وقيام الليل والمبالغة في الوضوء حيث كان يعتمد إدخال الماء في عينيه حتى ذهب بصره. وشخصية كهذه لا شأن لها بالسياسة والحكم وهو ما يفسر لنا تمسكه بظاهر الروايات الخاصة بالحكم وتطبيقها علىبني أمية ..

يروى: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية (عام ٦٣ هـ) جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: إنني سمعت النبي (ص) يقول: «ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة وإننا قد باينا هذا الرجل - يزيد - على بيع الله ورسوله، وإنني لا أعلم غدراً أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال. وإنني لا أعلم أحد منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر - أي غير يزيد - إلا كان الفيصل بيني وبينه»<sup>(١)</sup> ..

ووقت هذه الرواية هو يوم وقعة الحرة حين اقتحمت جيوش يزيد المدينة واستباحتها ثلاثة أيام حتى لم تبق في المدينة عذراء واحدة وحملت أكثر من ألف امرأة سفاحاً وأسرفوا في القتل ثم أجبروا أهلها على البيعة ليزيد على أنهم عبيد له<sup>(٢)</sup> ..

(١) البخاري كتاب الفتن ..

(٢) انظر كتب التاريخ أحداث وقعة الحرة .. وانظر فتح الباري ح ٥٩/١٣ كتاب الفتن ..

وبالطبع لم يمس جيش يزيد ابن عمر أو أهله بسوء . وابن عمر بدوره أثر أن يقوم بدور المتفرج على هذه المجازرة الوحشية لأبناء الرسول والأنصار في المدينة ولعله كان يتشفى فيهم لمخالفتهم إياه ..

ولكن هل غفل ابن عمر عن النصوص الصريحة التي جاءت على لسان الرسول (ص) والتي تحرم انتهاك المدينة<sup>(١)</sup>؟

إن مثل هذا الموقف من ابن عمر يكشف لنا مدى جبته وانهزاميته ..

وإن تعلقه برواية الغدر يكشف لنا مدى قشريته وفهمه السطحي للنص ..

ولقد استمر ابن عمر على موقفه الإنهزامي المداهن للحكام حتى عصر الحجاج سفاح الأمة والذي كان يصلبي وراءه . وليس هناك أكثر من الصلة وراء مجرم كالحجاج كدليل على جبن هذا الرجل وسفاهته . ولا يقال إن موقف ابن عمر هذا من باب حسم الفتنة وتوحيد الكلمة فالحجاج لم يكن إلا ذنب من أذناب بني أمية ولم يكن إمام المسلمين ..

هل بعد هذا كله يجوز أن نضع مثل هذا القشرى الجبان قدوة لنا نتلقى منه الدين وعلم الرسول؟

والإجابة بالطبع لا . ولكنها السياسة والفقهاء الذين استنبطوا من صلاته وراء

---

(١) يروى عن الرسول (ص) قوله: «من حمل علينا السلاح فليس منا». (البخاري كتاب الفتن ومسلم كتاب الإيمان)

ويروى عنه (ص) «آية الإيمان حب الأنصار وأية النفاق بغض الأنصار» (مسلم والبخاري وكتاب الإيمان) ..

ويروى عنه (ص): «لا يكيد أهل المدينة أحد إلا إنماع كما ينماع الملح في الماء» (مسلم كتاب الحج والبخاري كتاب فضائل المدينة).

ويروى عنه (ص) «من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» (مسلم كتاب الحج والبخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة).

وإذا كان ابن عمر قد غفل عن هذه الروايات فهو جاهل .

وإذا كان يعلم بها ولم يتخذ موقفاً فهو جبان .

والامر الثاني هو الأرجح بالطبع ..

الحجاج قاعدة تقول بجواز الصلاة وراء كل برق وفاجر واعتبروها من العقيقة كما اعتبروا طاعة الحكام والحج معهم والجهاد من ورائهم من العقيقة التي يجب على المسلم أن يتمسك بها ولا كان من الهالكين فقد الأمل في النجاة من انزد<sup>(١)</sup> ..

ويروى أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يجلس في ظل الكعبة والناس مجتمعون حوله فقال : . . من بايع إماماً فأعطاه صفة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينazuنه فاضربوا عنقه الآخر . فدنا منه أحد السامعين وقال له : أنشدك الله آنت سمعت هذا من رسول الله (ص) فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه وقال سمعته لذنائي ووعاه قلبي . فقال له : هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بينما بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول : «يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضي منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا» قال فسكت ساعة ثم قال - أي ابن عمرو - أطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله<sup>(٢)</sup> ..

يقول الفقهاء : المقصود بهذا الكلام أن هذا القائل لما سمع كلام عبد الله بن عمرو وذكر الحديث في تحريم منازعة الخليفة الأول وأن الثاني يقتل أعتقد أن هذا الوصف في معاوية لمنازعته علياً وكانت قد سبقت بيعة علي فرأى هذا أن نفقة معاوية على أجتاده وأتباعه في حرب على ومنازعته ومقاتلته إيهام من أكل المال بالباطل ومن قتل النفس لأنه قتال بغير حق . وقوله أطعه في طاعة الله واعصه .. الخ . فيه دليل لوجوب طاعة المตولين للإمامية بالقهر من غير إجماع ولا عهد . كذا قال النووي وقيل يشكل قول عبد الله هذا مع وجود علي وانعقاد الخلافة له بأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار يريد بذلك الإشارة إلى ما نفس الحديث من قوله فإن جاء آخر ينazuنه فاضربوا عنقه الآخر إلى ما جاء في الحديث الآخر من وجوب الوفاء بيعة الأول وقد كان علي هو الأول فكيف يأمر بطاعة من خرج عليه

(١) انظر كتب عقائد أهل السنة مثل العقيدة الطحاوية والعقيدة الواسطية وعقيدة أهل السنة لابن حنبل . وأصول أهل السنة للأشعري وغيرها من كعب العقاد ..

(٢) مسلم . كتاب الإمارة . باب الوفاء بيعة الخلفاء ..

وهو إشكال وارد إلا أن يكون حديث عبد الله هذا قد جرى بعد موت علي واستتاب الأمر لمعاوية<sup>(١)</sup> ..

وقد لخص السيوطي تاريخ الخلفاء في كتاب من أبي بكر حتى خلفاءبني العباس الذين كانت خلافتهم مجرد صورة وواجهة لحكم المماليك العبيد في مصر ..

يقول السيوطي عن كتابه: ولم أورد أحداً من ادعى الخلافة خروجاً ولم يتم له الأمر كثثير من العلوين وقليل من العباسين ولم أورد أحداً من الخلفاء العبيديين - الفاطميين - لأن إمامتهم غير صحيحة<sup>(٢)</sup> ..

وما يمكن قوله حول كتاب السيوطي هذا هو أنه قدم لنا خدمة كبيرة بجمعه كل هذه الروايات عن الحكام وأحوالهم وهي كافية للدلالة على انحرافهم وفساد حكمهم وعدم جدارتهم بتولي أمر المسلمين<sup>(٣)</sup> ..

ومثل هذه النتيجة التي نخرج بها من تاريخ الحكام تضمنا بين أمرين:  
إما أن نقر بصحة هذه الروايات الواردة على لسان الرسول عنهم وبالتالي نتهمه بالظلم وإضفاء الشرعية على الفساد ..

وإما أن نقر بأن هذه الروايات باطلة أو قصد بها أناس صالحون وتم تحريفها ..

والأمر الثاني هو المختار بالطبع ..

أما أتوال الفقهاء وتبريراتهم لهذه الروايات فقد أكدت لنا أن هؤلاء الفقهاء وقعوا في فخ السياسة ودانوا لها وعاشوا في خدمتها ويدلأ من أن يدافعوا عن الرسول (ص) بنقض هذه الروايات الواضح بطلانها ومخالفتها للقرآن وروح الدين

(١) مسلم. كتاب الإمارة. هامش باب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأخير ..

(٢) مقدمة تاريخ الخلفاء ..

(٣) ألقى كتاب السيوطي الضوء على حالات السكر والعربدة والزنا والشذوذ الجنسي وحتى الإلحاد والإستهانة بالإسلام من خلال عرضه لتاريخ الحكام الأمويين وال Abbasines ..

الذي جاء يبشر بالعدل والإحسان لا بالظلم والفساد. شمروا عن سواعدهم وسخروا أقلامهم وأسلتهم في الدفاع عن الحكم حتى أنهم جعلوا طاعتهم والولاء لهم من العقائد<sup>(١)</sup> ..

---

(١) انظر كتاب العواسم من القواسم لأبي بكر بن العربي . وهو يحوي كم هائل من التبريرات لسلوك وموافق الخلفاء الثلاثة أبو بكر وعمر وعثمان ثم معاوية وولده ..  
وانظر كتب العقائد ..

# **الرسول المتطرف ..**

الرسول يبشر بالدم  
ويهدد المسلمين ويمنح  
الحكام شرعيه ذبح  
الخارجين عليهم ..



هل جاء الرسول ليهدى ويتوعد ويحرق بيوت الناس؟

هذا ما جاءت به الروايات..

هل جاء الرسول ليهدى أهل الكتاب ويعزلهم عن المجتمع ويحط من قدرهم؟

هذا ما جاءت به الروايات..

هل جاء الرسول لنصرة الحكام ومنحهم شرعية ذبح المخالفين لهم والخارجين عليهم؟

هذا ما تصوره الروايات..

لقد أظهرت الروايات وتبريرات الفقهاء لها الرسول بمظاهر التطرف والعدوانية على المسلمين وعلى أصحاب الديانات الأخرى..

وكان أن استمرت القوى الحاكمة هذه الروايات وتبريرات الفقهاء لها في قمع المسلمين وإراقة الدماء وزرع الطائفية في المجتمع الواحد. كما استمرها أعداء الإسلام في حملتهم الشعواء ضد هذا الدين الذي وصفوه بالدموية والتعصب..

وجاءت الحركة الوهابية الحنبلية في العصر الحديث لتأكيد هذا المفهوم حيث تبنت جميع الروايات المتطرفة المنسوبة للرسول (ص) وأعملت السيف في رقاب المسلمين وتمكنت من إقامة دولة شعارها السيف لا الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة..

وبدعم من الحركة الوهابية تم زرع التطرف في ربوع العالم الإسلامي عن طريق شراء الرموز والمؤسسات والتيارات الإسلامية التي تشبع بالفكر الوهابي وقامت بنشر الإرهاب الفكري وإراقة دماء المخالفين وزرع بذور الشقاقي بين المسلمين..

وفي ظل هذا الجو بدا وكأننا نعيش عصر محاكم التفتيش خاصة وبعد أن تمكن المد الوهابي من التغلغل في الحكومات ..

وعاش أصحاب الفكر والرأي في خوف من فرعون وملاته بعد أن أصبح الرأي المخالف مجرماً ومناهضاً للحكم القائم ومبرراً للبطش والتنكيل ..

### - ضد المسلمين :

يروى عن الرسول (ص) قوله: «بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له . وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغرى على من خالفة أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم»<sup>(١)</sup> ..

قال ابن رجب الحنبلي : والذي يظهر أن في القرآن أربعة سيف . سيف على المشركين حتى يسلموا أو يؤسروا فإذا ما منا بعد إما فداء وسيف على المنافقين وهو سيف الزنادقة . وقد أمر الله بجهادهم والإغلاظ عليهم في سورة براءة وسورة التحرير وأآخر سورة الأحزاب . وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية . وسيف على أهل البغي وهو المذكور في سورة الحجرات ولم يسل (ص) هذا السيف في حياته<sup>(٢)</sup> ..

ويبدو من كلام ابن رجب أنه استند إلى القرآن ليدعم موقفه من هذه الرواية المتطرفة المنسوبة للرسول . وهذه نادرة من نوادر الفقهاء إذ أنهم لا يلتجاؤن إلى القرآن ليدعموا به الروايات فهم قد استغنوا بها عن القرآن ..

إلا أن هذه الرواية تفوح منها رائحة السياسة واستناد ابن رجب إلى القرآن استناد في غير موضعه وهو لا يخرج عن كونه محاولة لتسوييف النص القرآني فهذه السيف الأربع التي ذكرها إنما هي سيف خاصة بالرسول وهو المختار من قبل الله سبحانه لتطبيق أحكامه . وهو الشخصية الوحيدة التي سوف تغمد هذا السيف في موضعه . فإن أحكام الدماء لا يؤتمن عليها إلا الرسول ..

(١) رواه أحمد والطبراني . انظر الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي (ص) «بعثت بالسيف بين يدي الساعة لابن رجب الحنبلي» .

(٢) انظر الحكم الجديرة بالإذاعة ..

لكن الفقهاء أعطوا الحكام صلاحيات العمل بالسيف وهم أحلوهم بذلك  
مكان الرسول وفق روایات مختربة استعرضناها في باب الرسول الظالم ..

ومن هنا فإن هذه السيف الأربعة التي ذكرها ابن رجب هي من صلاحيات  
الحكام أو من أطلقوا عليهم لفظ الأئمة زوراً وبهتاناً لكي يضللو الأمة عن الأئمة  
ال حقيقيين الذين أشار إليهم الرسول (ص) ..

ومن هنا أيضاً أعملت السيف في رقاب المسلمين من قبل الحكام بتهمة  
الزندة تارة والبغى تارة والخروج على جماعة المسلمين تارة أخرى ..

قال النروي : الزنديق هو الذي يعترف بالدين ظاهراً وباطناً. لكنه يفسر  
بعض ما ثبت من الدين ضرورة بخلاف ما فسره الصحابة والتابعون وأجمعوا عليه  
الأمة<sup>(١)</sup> ..

إن الفقهاء قد عبدوا الأمة للرجال وعلى رأسهم الحكام الذين منحوم  
شرعية تصفية الخارجين عن هذا الخط بتهمة الزندة ..

ولأن الأمة من بعد الرسول لم تلتزم بوصيته وتتبع الأئمة الذين أشار إليهم  
 فمن ثم هي قد وقعت في براثن الحكام الذين أحلوا أنفسهم مكان الأئمة وحملوا  
السيوف ليضعوها في غير موضعها ..

والفقهاء يريدون منا أن نساير هذا الوضع ونقره ..

يريدون منا أن نقر تلك المجازر الوحشية التي ارتكبها الحكام باسم الإسلام  
تحت شعار الجهاد في سبيل الله ..

يريدون منا أن نقر تلك المذابح التي قام بها هؤلاء الحكام ضد المسلمين  
باسم البغي والخروج على جماعة المسلمين ..

يريدون منا أن نقر عمليات التصفية الجسدية والإطاحة برقب أصحاب الرأي  
تحت شعار الزندة ..

---

(١) المرجع السابق ..

إن المتابع لسلوك وموافق الإمام علي من بعد الرسول تتجلى له هذه الحقيقة بوضوح فهو أولًا لم يشارك فيما سمي بحركة الفتوحات ..

وهو ثانياً الشخص الوحيد الذي بشر به الرسول (ص) كشاهد للسيف في مواجهة أهل القبلة . فهو قاتل عائشة وطلحة والزبير وغيرهم .. ثم قاتل الخوارج من بعدهم . ثم قاتل معاوية من بعد ذلك<sup>(١)</sup> ..

ونظرة إلى حركة الإمام علي وكيفية تطبيقه لأحكام السيوف يتبيّن لنا أنه لا فرق بين تطبيقه وتطبيق الرسول ..

يتبيّن لنا أنه لم يكن يقاتل لغرض القتال وإنما لغرض الدفاع ..

ويتبين لنا أنه كان يقاتل بخلق الإسلام لا بخلق الحكم ..

يتبيّن لنا ذلك بوضوح إذا ما نظرنا إلى الجبهات الأخرى التي كانت تواجهه والتي كانت تقاتل من أجل الدنيا ..

فهو قد رد عائشة آمنة مطمئنة إلى بيتها رغم ما ارتكبته من جرائم وما تسببت فيه من مفاسد وإراقة دماء المسلمين ..

وهو لم يقاتل الخوارج لأنهم قد خرجوا عليه وخالفوا نهجه وإنما قاتلهم عندما رفعوا شعار التكفير واستحلوا أموال المسلمين ودمائهم ..

وهو لم يقاتل معاوية من أجل الحكم وإنما قاتل معاوية دفاعاً عن الإسلام الذي جاء معاوية لهدمه وتزييفه ..

يروى أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو. فقال: إني سمعت رسول الله (ص) يقول: «إن الإسلامبني على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت»<sup>(٢)</sup> ..

وابن عمر هو فقيه الصحابة الذي يعتمد القوم على روایاته لم يكن له دور فيما سمي بحركة الفتوحات وهذا الموقف من قبله يضعنا بين أمرتين :

---

(١) انظر تفاصيل هذه المعارك في كتب التاريخ .. وانظر الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي . والعواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي . وانظر لنا السيوف والسياسة .

(٢) مسلم . كتاب الإيمان ..

**الأول:** أن يكون له برهان شرعى تجاه هذه الغزوات ..

**الثاني:** أن يكون جبأً لا يقوى على القتال ..

ونحن نرجح الأمرتين معاً ..

يروى أن رسول الله (ص) رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فتنزعه فطرحه.

وقال: «يعدم أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده». فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله. خذ خاتمك فانتفع به. قال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحته رسول الله<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء: قوله فتنزعه فطرحه. وهذا أبلغ في باب الإنكار. ولذا قدمه (ص) في قوله: «من رأى منكم منكراً فليغیره بيده». وقال النووي: فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليها. وقيل: نزع الخاتم من يده وطرحه دليل على غضب عظيم وتهديد شديد وفيه أن النهي للتحرير المتوعد عليه بالنار وقول صاحبه لا آخذه مبالغة في اجتناب النهي إذ لو أخذه لجاز ولكن تركه تورعاً لمن يأخذه من الضعفاء لأنه نهاء عن لبسه خاصة لا عن التصرف فيه بغير اللبس<sup>(٢)</sup> ..

إن الفقهاء لم يتطرقوا إلى هذا السلوك الذي بدر من الرسول (ص) وكونه لا يتلاءم مع خلقه العظيم فهو لا يخرج عن كونه تصرف شائن ومعالجة متطرفة لسلوك فرد لا يصطدم بجوهر الدين. وهو يتناقض مع دعوة الرسول إلى الرفق واللين والدعوة بالحكمة والمواعظ الحسنة التي نص عليها القرآن.. وكل ما يعني الفقهاء هو تبرير هذا السلوك ثم استنباط أحكام تشريعية منه. دون إعمال العقل في الرواية والعمل على مطابقتها بالقرآن..

ومثل هذا التبرير هو الذي خلق التيارات المتطرفة في تاريخ المسلمين وعلى رأسها تيار الحنابلة الذي يتبع بالروايات ويقدمها على القرآن وعلى العقل حتى ولو كانت ضعيفة ومشكوك في صحتها سندأ..

---

(١) مسلم. كتاب اللباس والزينة ..

(٢) مسلم. هامش باب في طرح خاتم الذهب. كتاب اللباس والزينة ..

وتيار الحنابلة هو الذي خلق الفقيه المتطرف ابن تيمية الذي خلق بدوره وبطرحه التيار الوهابي الذي ساد واقع المسلمين اليوم بالدنانير والريالات وخلق لنا في النهاية التيارات الإسلامية التي جعلت من هذه الأمور الشكلية (الذهب والصور والموسيقى) وغيرها قضاياها الأساسية التي تبرر لها شهر السيف وإراقة الدماء من أجلها ..

ويروى عن ابن هريرة أن الرسول (ص) قال: «لقد هممت أن أمر بالصلوة فتقام ثم أمر رجلاً فيصلني بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار»<sup>(١)</sup> ..  
وفي رواية أخرى: «ثم تحرق بيوت على من فيها»<sup>(٢)</sup> ..

قال الفقهاء: المراد أناس مفقودين بعض من المنافقين فإنه لا يظن بالمؤمنين أنهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع سيد المرسلين .. وقيل هذا مختص بزمانه (ص) لأنه لم يختلف عن الجمعة في ذلك الوقت إلا منافق ويحمل أن يحصل عاماً فيكون تشديداً على تاركي الجمعة بغير عذر وتنبيهاً على عظم إثمه<sup>(٣)</sup> ..

وكلام الفقهاء هذا فيه إدانة للرسول (ص) فهو قد هم بإحراق بيوت تاركي الصلاة بمن فيها من الأطفال والشيوخ والنساء . وهذا حكم لا يوجد ما يبرره شرعاً لا في القرآن ولا في الروايات . فضلاً عن كونه يتسم بالوحشية والهمجية التي تضع الرسول في موضع طغاة القرون الوسطى ورجال محاكم التفتيش الذين كانوا يحرقون المخالفين أحياء وعلى الملأ . وإذا كان قتل الشيوخ والأطفال والنساء وحرق الأشجار والبيوت والزرع لا يجوز في زمن الحرب على المشركين وهو ما نصت عليه الروايات التي يتبعدها القوم . فهل يجوز إحراق المسلمين وفي زمن السلم<sup>(٤)</sup> .. ؟

(١) مسلم . كتاب المساجد . باب فضل صلاة الجمعة والتشدد في التخلص منها . وانظر أبو داود كتاب الصلاة ..

(٢) المرجع السابق ..

(٣) مسلم . هامش باب السابق ..

(٤) انظر أبواب الجهاد في كتب السنن ..

وما نخرج به من هذه الرواية ومبررات الفقهاء أن مسألة الصلاة من الضخامة  
بمكان بحيث تباح دماء تاركها والمتخلفين عن أدائها جماعة..

وهذا التصور إنما هو نابع من عدة روايات منسوبة للرسول بخصوص  
الصلاوة وهي روايات لا تخرج عن موضوع الباب..

ويرى عن الرسول (ص) قوله: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله  
إلا الله وأن محمداً رسول الله. وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحجج البيت وصوم  
رمضان»<sup>(١)</sup> ..

ويرى عن الرسول (ص) قوله: «إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن  
تركها فقد كفر»<sup>(٢)</sup> ..

ويرى عن أبي هريرة أن الرسول (ص) قال: «إن أول ما يحاسب به العبد  
بصلاته. فإن صلحت فقد أفلح وأنجح. وإن فسدت فقد خاب وخسر»<sup>(٣)</sup> ..

ومن هنا أفتى ابن حنبل بكفر تارك الصلاة وعدم جواز دفنه في مقابر  
المسلمين. وقال آخر يحتمل أن يكون المراد بهذا الكفر كفراً ببيع الدم لا كفراً  
يرده إلى ما كان عليه في الابتداء. وقيل إن المقصود بالكفر من تركها  
جحوداً<sup>(٤)</sup> ..

وكون أن الصلاة من أركان الإسلام الخمس أو أنها الفيصل بين الإسلام  
والكفر أو أنها وسيلة صلاح العمل والنجاة في الآخرة فجميع ذلك هو من اخترع  
السياسة كي تتجه الأمة نحو الصلاة وتعتقد أن فيها خلاصها وتهمل جوهر الدين  
وتصبح آداة طيعة للحكام الذين يقيمون الصلاة أيضاً ما دامت هي وسيلة إخضاع  
الأمة لهم وإذامها بطاعتهم<sup>(٥)</sup> ..

(١) مسلم. كتاب الإيمان ..

(٢) النسائي. كتاب الصلاة ..

(٣) المرجع السابق ..

(٤) النسائي. هامش باب المحاسبة على الصلاة. شرح السيوطي وحاشية السندي ..

(٥) انظر لنا كتاب: أحاديث نبوية اخترعتها السياسة.

## - ضد أهل الكتاب:

يروى عن الرسول (ص) قوله: «لا تبدؤهم - أي أهل الكتاب - بالسلام. وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق»<sup>(١)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»<sup>(٢)</sup> ..

ويروى جاء يهودي إلى النبي (ص) فقال: يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك. فقال: «من»؟ قال: رجل من الأنصار. قال: «ادعوه». فقال: «أضربيته». قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر. قلت: أي خبيث. على محمد. فأخذتني غضبة ضربت وجهه. فقال النبي: «لا تخروا بين الأنبياء»<sup>(٣)</sup> ..

ومثل هذه الروايات وغيرها إنما تقوى نزعة العداء في نفوس المسلمين تجاه أهل الكتاب وأصحاب الديانات الأخرى الذين يشاركونهم العيش في أوطنهم. فمن ثم فهي تخلق الصراعات الطائفية التي تحول دون استقرار المجتمع الذي يحوي ديانات أخرى بجوار المسلمين ..

ولقد أسمهم الفقهاء بتبريراتهم وتاويلاتهم خاصة الحنابلة منهم في دفع المسلمين إلى معاداة أصحاب الديانات الأخرى والنظر إليهم كمواطنين من الدرجة الثانية. ومثل هذه النظرة إنما تنبع من ذلك الكم الهائل من الروايات التي تصور أهل السنة وكأنهم شعب الله المختار<sup>(٤)</sup> ..

ومن خلال الرواية الأولى تبدأ عملية التعبئة المعنوية ضد أهل الكتاب وتأسيس الموقف النفسي منهم ثم تجاوز ذلك إلى العمل على التضييق عليهم في الطرقات. وهو سلوك لا يتسم بالعقلانية والخلق الحسن الذي نادى به الإسلام ..

والنتيجة ذاتها يمكن أن نخرج بها من خلال الرواية الثانية ..

(١) أبو داود. كتاب الأدب. باب السلام على أهل الذمة ..

(٢) مسلم. كتاب السلام ..

(٣) البخاري كتاب الخصومات . ومسلم كتاب الفضائل ..

(٤) انظر لنا كتاب أهل السنة شعب الله المختار ..

أما الرواية الثالثة فتكشف انحياز الرسول للمسلم ضد اليهودي في قضية سلوكية ترتبط بالأدب والأخلاق ولا صلة لها بأمر الإعتقداد. فهو لم يقتصر على اليهودي من المسلم وكل ما أظهرته الرواية هو أن الرسول ذكر موسى<sup>(١)</sup> ..

وهذه الروايات المتطرفة المتعلقة بأهل الكتاب إنما هي خاصة بمرحلة الرسول (ص) وما كان يقوم به اليهود من دور تأمري ضد الرسول والإسلام. أما اليوم فما هو ذنب الشعوب المستضعفة التي تدين بال المسيحية أو غيرها من الأديان؟ إن على المسلمين أن يدركون أن نزعة العداء هذه يجب أن تتجه إلى الحكام لا إلى هذه الشعوب. فهذا العداء هو المقصود من النصوص القرآنية المتعلقة بأهل الكتاب التي تزدحم بها سورة التوبة وغيرها من سور القرآن ..

أما نصوص الفقهاء التي تنادي بهدم الكنائس، والبيع وغيرها من المعابد وإلزام أهل الكتاب بلباس خاص ومنعهم من إشهار شعائرهم إلى آخر تلك النصوص التي تكتظ بها كتب الفقه. وهذه النصوص جميعها لا تخرج عن كونها أقوال رجال نبعت من واقع لا صلة له بالإسلام وهو واقع تلك الدول الملكية المنحرفة وفي مقدمتها الدولة الأموية والدولة العباسية تلك الدول العنصرية التي كان هدفها هو جمع الأموال وكنز الذهب والفضة والنفائس عن طريق الجزية والخراج<sup>(٢)</sup> ..

ومثل هذه السياسة هي التي دفعت بعمر بن عبد العزيز أن يصدر قرار بعدم الحيلولة دون دخول أهل الكتاب في الإسلام. وقد كان الحكام من قبله يحولون بينهم وبين ذلك مخافة أن يقل إيراد الدولة من الجزية والخارج - وقال قوله المشهورة: إن الله ابتعث محمد داعياً لا جائياً<sup>(٣)</sup> ..

إلا أنه بالتمعن في مواقف الرسول (ص) يتبيّن لنا أن تلك الصورة المتطرفة

---

(١) انظر شرح هذه الرواية في النwoي كتاب الفضائل. وفتح الباري كتاب الخصومات ..

(٢) انظر أحكام أهل الذمة لابن القيم ومجموع الرسائل والمسائل لابن تيمية. والمختصر للشافعي ..

(٣) انظر سيرة عمر بن عبد العزيز في كتب التاريخ ..

المنسوبة للرسول غير صحيحة إذ تصطدم بنصوص قرآنية صريحة كما تصطدم بموافقات واضحة للرسول من أهل الكتاب ..

فالقرآن قد نص على جواز نكاح نساء أهل الكتاب. كما نص على جواز أكل ذبائحهم وهذا يعني الموافقة على قيام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين المسلمين وأهل الكتاب. والعلاقات تعني الإحتكاك الدائم والتواصل. فهذا يمكن أن يتحقق ذلك في ظل المقاطعة التي تبشر بها الروايات ..؟

ويرى أن النبي (ص) مرت عليه جنازة يهودي فقام. فقيل له إنها جنازة يهودي؟ فقال: «أليست نفسها»<sup>(١)</sup> ..

ويرى أنه دخل رهط من اليهود على النبي (ص) بحضور عائشة. فقالوا: السام عليك يا محمد. فردت عائشة: عليكم السام واللعنة. فقال الرسول: «مهلاً يا عائشة. فإن الله يحب الرفق في الأمر كله»<sup>(٢)</sup> ..

ويرى أن الرسول (ص) كلف الإمام علي لينام مكانه ليلاً هجرته من مكة ويتولى رد الأمانات التي كانت بحوزة الرسول إلى أصحابها من المشركين<sup>(٣)</sup> ..

---

(١) مسلم. كتاب الجنائز. باب القيام للجنازة ..

(٢) مسلم. كتاب السلام. باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ..

(٣) انظر كتب السيرة ..

# الرسول والأنبياء

ما طال الرسول طال  
بقية الرسل ..



امتدت الروايات لتشمل الرسل والأنبياء (ع) الذين نالهم ما نال الرسول (ص) من طعن وتجريح وتشويه على ألسنة الرواة.

وهذا التعميم من قبل الرواة إنما يدعونا للشك في مصادر هذه الروايات التي توجد لها نظائر في الكتب القديمة مثل التوراة والإنجيل.

والملفت للنظر أن هذه الروايات جميعها رويت على لسان أبي هريرة الذي كان على صلة وثيقة بكتاب الأخبار اليهودي الذي نسبه للإسلام الرواة..

والملفت أيضاً أن الذين صنفوا كتب الروايات وضعوا هذه الروايات التي تحط من قدر الأنبياء تحت أبواب الفضائل..

وسوف نعرض هنا لنماذج من هذه الروايات التي تتعرض لنوح وإبراهيم (ع) وموسى (ع) وسليمان (ع) وعيسي (ع) وحتى آدم (ع)..

#### - إبراهيم:

يروى عن الرسول (ص): «اختتن إبراهيم (ع) وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم»<sup>(١)</sup>..

ويروى عنه (ص): «لم يكذب إبراهيم (ع) إلا ثلاث كذبات. ثنتين منهن في ذات الله عز وجل. قوله - إني سقيم - وقوله: بل فعله كبيرهم هذا - وقال: بينما هو ذات يوم وسارة إذ أتى علي جبار من الجبارية. فقيل له: إن ههنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس. فأرسل إليها. فسألها عنها فقال: من هذه؟ قال: اختي. فأتى سارة. قال: يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك. وإن هذا سألني فأخبرته أنك اختي. فلا تكذبني». فأرسل إليها. فلما دخلت عليه ذهب

---

(١) مسلم كتاب الفضائل. والبخاري كتاب الأنبياء. والقرم قرية من قرى الشام..

يتناولها بيده. فأخذ فقال: ادعى الله لي ولا أضرك. فدعت الله. فأطلق. ثم تناولها الثانية. فأخذ مثلها أو أشد. فقال ادعى الله لي ولا أضرك. فدعت. فأطلق. فدعا بعض حجبته فقال: إنكم لم تأتوني بإنسان إنما آتني بشيطان. فأخدمها هاجر. فأته وهو قائم يصلي فأوّمأ بيده. مهيا. قالت: رد الله كيد الكافر (أو الفاجر) في نحره وأخدم هاجر»..

قال أبو هريرة - الرواية - : تلك أمكم يا ماء السماء<sup>(١)</sup> ..

ويروى عنه (ص): «نحن أحق بالشك من إبراهيم. إذ قال رب أرنى كيف تحبي الموتى. قال أولم تؤمن قال بلـ ولكن ليطمئن قلبي»<sup>(٢)</sup> ..

ويبدو من الرواية الأولى أنها تصادم العقل والعرف إذ كيف يختتن رجل في مثل هذا السن فضلاً عن كونه نبي مرسـل ..؟

إن هذه الرواية تمثل مهانة لإبراهيم (ع) وتصفه بالإهمال في أمر الإختتان فإذا كان الإختتان واجباً. فقد أهمل إبراهيم هذا الواجب حتى بلغ الثمانين ..

وإذا كان أمراً عرفيـاً فـما الذي يجعل إبراهيم يقدم عليه وهو في هذا السن؟

أما الرواية الثانية فهي فاضحة ولا يمكن أن تنسب إلى الرسـول (ص). فليس من الأدب أن ينسب الكذب إلى إبراهيم على لسان الرسـول ..

إلا أن قول إبراهيم إني سقيـم وقوله بل فعلـه كـبيرـهم هذا. لا يعد من بـاب الكذـب وإنـما هو من بـاب الذـكـاء والـكـيـاسـة. فالـقول الأول قـصدـه التـهـربـ من مـمارـسة عـبـادـة الأـصـنـامـ مع قـومـهـ . والـثـانـيـ قـصدـهـ بـتـورـيـطـ قـومـهـ وـتـشـكـيـكـهـمـ في الأـصـنـامـ التيـ يـعـدـونـهاـ . فـبعـدـ أنـ قـامـ بـتـحـطـيمـهاـ وـأـدـانـهـ بـذـلـكـ نـسـبـ الفـعـلـ إـلـىـ كـبـيرـ الأـصـنـامـ التيـ يـعـدـونـهاـ . فـبـعـدـ أـنـ قـامـ بـتـحـطـيمـهاـ وـأـدـانـهـ بـذـلـكـ نـسـبـ الفـعـلـ إـلـىـ كـبـيرـ الأـصـنـامـ حتـىـ يـضـعـهـمـ فـيـ حـرـجـ ماـ بـيـنـ الإـعـتـرـافـ أـنـ الأـصـنـامـ لـاـ تـنـفعـ وـلـاـ تـضـرـ وـأـنـهـ لـمـ تـسـطـعـ أـنـ تـدـفـعـ الـضـرـ عـنـ نـفـسـهـاـ وـمـاـ بـيـنـ إـدـانـهـ إـلـىـ إـبـرـاهـيمـ وـهـوـ يـؤـديـ إـلـىـ نـفـسـ التـيـجـةـ وـهـيـ أـنـ الأـصـنـامـ لـاـ تـضـرـ وـلـاـ تـنـفعـ وـلـاـ تـدـفـعـ الـضـرـ عـنـ نـفـسـهـاـ<sup>(٣)</sup> ..

(١) المرجعـينـ السـابـقـينـ ..

(٢) المرجـعـينـ السـابـقـينـ ..

(٣) انـظـرـ سـوـرـةـ الصـافـاتـ وـسـوـرـةـ الـأـنـبـيـاءـ ..

أما الثالثة التي هي كذبة ليست في ذات الله حسب تعبير الرواية فهي كذبة ضارة لا تنم عن عقل وخلق وهو ما لا يجوز في حق إبراهيم (ع). فإن ادعائه بأن سارة شقيقته يفسد الأمر لا يصلحه وكان من الأولى أن يعترف بكونها زوجته.

وكيف لنبي أن يترك شقيقته لطاغية يبعث بها بينما هو يلتجأ إلى الصلاة..؟

مثل هذا السلوك لا يبدىء عن عامة الناس فكيف الحال بنبي مرسلاً..؟ والرواية لم تخبرنا هل كان إبراهيم يتوقع معجزة إلهية تنقذ سارة وهل أنها بهذا. أم أن القدرة الإلهية تدخلت في الوقت المناسب لتوقف الملك الطاغية عند حدوده؟

إن الرواية تهدف من أولها إلى آخرها إلى إلقاء الضوء على هاجر أم إسماعيل. ولكن أليس من الأفضل أن تبرز هاجر في حياة إبراهيم بسبيل آخر غير هذا السبيل الذي فيه امتحان لإبراهيم..؟

ولقد أغفل الفقهاء كعادتهم جوهر الرواية وانغمسووا في متأهلات لغوية حول نصب ورفع كلمات وجمل الرواية في الوقت الذي ركزوا فيه على جملة تلك ألمكم يابني ماء السماء التي قالها أبو هريرة واختلفوا هل المقصود بقوله: العرب من ولد إسماعيل الذين اعتمدوا في حياتهم على الأمطار يرعنون على أساسها دوابهم. أم أراد بها ماء زمزم الذي تفجر لهاجر وعاشت عليه هي وولدها ذريته<sup>(١)</sup>..

قال ابن حبان: كل من كان من ولد إسماعيل يقال له ماء السماء. لأن إسماعيل ولد هاجر وقد ربى بماء زمزم وهي من ماء السماء<sup>(٢)</sup>..

وتعد هذه من نوادر الفقهاء إذ اعتكروا على قول أبي هريرة يمحضونه ويكتشفون مراده وأهملوا إبراهيم وأهله. وكأنهم بهذا قد وضعوا أبو هريرة في مصاف حكماء الصحابة الذين لا يجب أن تهمل كلماتهم. وهو موقف طبيعي من أناس اعتبروه وارث علم الرسول والناطق بلسانه..

(١) انظر هامش مسلم. كتاب الفضائل. وهامش اللؤلؤ والمرجان حـ ٣/١١٦. كتاب الفضائل. وانظر فتح الباري شرح كتاب الأنبياء..

(٢) انظر صحيح ابن حبان..

وقد أتحفنا القوم برواية وفرت علينا الكثير من الجهد والزتمهم الحجة في إثبات وقوع الكذب من إبراهيم.

يروى أن الناس يوم القيمة تهرع إلى الأنبياء طلباً للشفاعة وعندما يأتون إلى إبراهيم يقولون: أنتنبي الله وخليله من أهل الأرض. اشفع لنا إلى ربك. إلا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول لهم إبراهيم: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنني كنت قد كذبت ثلاث كذبات. نفسى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيري<sup>(١)</sup> ..

وبهذه الرواية يكون القوم قد أكدوا وقوع الكذب من إبراهيم وهو ما أدى إلى غضب الله عليه. فهل الأنبياء يكذبون. وهل الله الذي اختارهم يغضب عليهم؟ ..

والإجابة بالطبع لا عند أصحاب العقول ..

ونعم عند الرواة والفقهاء. أو أهل السنة والجماعة ..

### - موسى أيضاً:

يروى عن النبي قوله: «كان بنو إسرائيل يغسلون عراة. ينظر بعضهم إلى بعض. وكان موسى يغسل وحده. فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغسل معنا إلا أنه آذر. فذهب مرة يغسل فوضع ثوبه على حجر. ففر الحجر بشوبه. فخرج موسى في أثره يقول: ثوابي يا حجر. حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى. فقالوا: والله ما بموسى من بأس. وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً ..

قال أبو هريرة - الراوي -: والله إنه لندب بالحجر ستة أو سبعة. ضرباً بالحجر<sup>(٢)</sup> ..

وفي رواية: فانطلق الحجر يسعى واتبعه بعصاه يضرره ثوابي حجر حتى

(١) البخاري كتاب التفسير. سورة بنو إسرائيل ..

(٢) البخاري كتاب الغسل. ومسلم كتاب الفضائل ..

وقف على ملأ من بني إسرائيل ونزلت **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ أَنْفَوْا مُوسَىٰ فِرَأَهُ اللَّهُ مَا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾**<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء: قوله إلا أنه آدر. أي عظيم الخصيتين. والأنبياء متزهون عن النقص في الخلق والخلق سالمون من المعايب ولا يلتفت إلى ما نسب بعض المؤرخين إلى بعضهم من العاهات فإن الله سبحانه رفعهم عن كل ما هو عيب يغض العيون وينفر القلوب ونزول يا أيها الذين آمنوا.. الآية الظاهرة أن قضية الحجر هذه إنما كانت بعد النبوة لقوله فضريه بعصاه ولأن لقياه لبني إسرائيل إنما كان بعد النبوة<sup>(٢)</sup> ..

وقال النووي: وفي هذا الحديث فوائد منها أن فيه معجزتين ظاهرتين لموسى (ع) إحداهما مشى الحجر بثوبه إلى ملأ بني إسرائيل والثانية حصول الندب في الحجر<sup>(٣)</sup> ..

والذي نخرج به من هذه الرواية اللامعقوله أن القوم قد ذهبت عقولهم وسعوا إلى إذهاب عقولنا أيضاً بعملهم على تبرير مثل هذه الرواية بدلاً من رفضها والطعن فيها. فمهما بالغوا في هذا التبرير فإن العقل والفطرة تأبى قبول مثل هذا الكلام في حق نبي مكرم هو موسى (ع) ..

إن ستر العورة من سنن الفطرة التي دعا بها الأنبياء فكيف يغفل عنها موسى ..؟

ونحن لن ندخل قصة الحجر في ميزان الرفض والقبول العقلي وإنما يعنينا هو أمر موسى كيف يجري وراء الحجر وهو عريان ..؟

وإذا كان صحيحاً ما يشيع بنو إسرائيل أن بموسى عيب خلقي لا يريد أن يطلع الناس عليه وهو ما يبرر اغتساله وحده. أفالاً توجد سوى هذه الطريقة المعيبة لإبطال هذه الإشاعة إن أخطر ما تبرزه هذه الرواية هو أن تحرك الحجر بملابس

(١) مسلم كتاب الفضائل ..

(٢) مسلم. هامش باب من فضائل موسى ..

(٣) شرح النووي. كتاب الفضائل ..

موسى وجري موسى وراءه قد تم بأمر الله وإرادته كي ينزل نص تبرئته ويقطع دابر الإشاعات . وهذا قمة السفه والضلال . إذ فيه مساس بذات الله سبحانه وحكمته . ولو كان هذا التصور صحيحاً فلماذا اعترض موسى على أمر الله وأوسع الحجر ضرباً ..؟

لقد اعتبر الفقهاء إضافة أبو هريرة على الرواية كنص الرواية وامتداد لها كما فعلوا مع رواية إبراهيم السابقة وعكفوا على تفسيرها . واعتبرها التوسي جزء من الرواية وهو ما يظهر من اعتماد إضافته كمعجزة ثانية لموسى ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله : « جاء ملك الموت إلى موسى (ع) فقال له : أجب ربك . فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها . فرجع الملك إلى الله تعالى فقال : إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت وقد فقا عيني . فرد الله إليه عينه وقال ارجع إلى عبدي فقل الحياة تريده فإن كنت تريده الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعره فإنك تعيش بها سنة . قال - أي موسى - ثم مه . قال الملك : ثم تموت»<sup>(١)</sup> ..

قال الفقهاء : قوله أرسل ملك الموت إلى موسى في هذا الحديث مناقشات البعض الملاحدة وأجوبة عديدة وتوجيهات حسنة للعلماء ومن جملة تلك ما ذكر القسطنطاني : أرسل ملك الموت إلى موسى في صورة آدمي اختباراً وابتلاءً كابتلاء الخليل بالأمر بذبح ولده فلما جاءه ظنه آدمياً حقيقة تصور عليه منزلة بغير إذنه ليوقع به مكروهاً . فلما تصور ذلك (ع) صكه أي لطمه على عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاء فيها دون الصورة الملكية ففقأها<sup>(٢)</sup> ..

وهذه الرواية لا تقل سخافة عن سابقتها وإن كانت أدهى وأمر إذ تصورنبي الله موسى متحدياً لقضاء الله معتدياً على رسوله ملك الموت ومحدثاً به عاهة . ولا يخفى أن الإعتداء على رسول الله هو اعتداء على الله سبحانه . وهو ما نبراً منه

(١) مسلم كتاب الفضائل . والبخاري كتاب الجنائز .

(٢) مسلم . هامش باب من فضائل موسى .

موسى الرسول المختار ويدفعنا بالتالي إلى الحكم ببطلان مثل هذه الروايات التي تهين الأنبياء وتحطط من قدرهم وتشوه صورتهم ..

وعلى فرض التسليم بصحة هذه الرواية فإن هذا يعني المساس بذات الله سبحانه كما هو حال الرواية السابقة. إذ أن الرواية تصرح تراجع الله سبحانه عن أمره لملك الموت يعيش موسى بعد ما عاد إليه مصاباً وإتاحة الفرصة لموسى ليعيش سنوات أخرى ما دام متعلقاً بالحياة الدنيا بعدد الشعرات التي يحتويها كفه من جسد الثور.

ومثل هذا التصور لا يليق بالله سبحانه وهو على هذه الصورة يعد تدليلاً لموسى المعتمدي والرافض لأمر الله ..

ومن جانب آخر يمكن الحكم برفض هذه الرواية عقلاً لكون ملك الموت ذو قوة خارقة لا طاقة للبشر بها ولا يقدر أحد على منعه من قبض روحه. فكيف استطاع موسى أن يمنعه ..؟

وإذا كان الأمر كما يصور الفقهاء من أن ملك الموت جاء إلى موسى في صورة بشر وتمكن من صده والإعتداء عليه ظناً منه أنه لص فإن هذا يعطي الفرصة للأخرين ليعتدوا عليه ويمنعونه من تنفيذ حكم الله. لأن عقيدة القوم تنص على أن ملك الموت كان يأتي إلىبني إسرائيل في صورة آدمي حتى اعتمد عليه موسى فاختفى بعدها ..

يروى عن أبي هريرة أيضاً: أن ملك الموت كان يأتي الناس عياناً حتىأتي موسى فلطممه ففقأ عينه<sup>(١)</sup> ..

ويبدو من هذه الرواية أن أبي هريرة أراد أن يتدارك بها روايته السابقة ويقطع دابر الشك فيها ..

### - آخرون:

يروى عن الرسول قوله: «قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على مائة امرأة

(١) انظر مستند أحمد ح ٢ / ومستدرك الصحيحين ح ٢.

أو تسع وتسعين كلهم يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله. فقال له الملك: قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله. فلم يحمل منهم إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل. والذي نفسي بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعين.<sup>(١)</sup> .. ويروى عنه (ص) قال: «قرصت نملة نبياً من الأنبياء فأمر بقتلي النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح الله»<sup>(٢)</sup> .. قال الفقهاء: قوله لأطوفن أي لأجتمعن واللام جواب القسم كأنه قال مثلاً والله لأطوفن. ورواية سبعين امرأة وتسعين امرأة لا تعارضهما ورواية ستين لأنه ليس في ذكر القليل نفي الكثير. وتوجه التعارض إنما هو من جهة مفهوم العدد وهو غير معمول به عند كثير من الأصوليين. وليس المراد أنه غفل من التفويض إلى الله بقلبه فإن اعتقاد التفويض مستمر له لكنه نسي أن يقصد الإستثناء الذي يرفع حكم اليمين<sup>(٣)</sup> ..

وقالوا حول الرواية الثانية: قوله (ص) أن نملة قرصت. هذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل النمل وجواز الإحراب بالنار ولم يعتب عليه في أهل القتل والإحراب بل في الزيادة على نملة واحدة. وأما شرعننا فلا يجوز الإحراب بالنار للحيوان<sup>(٤)</sup> ..

إن قضية الطواف على النساء التي تنسبها الرواية لسلیمان (ع) غير مقبولة عقلاً و شأنها شأن روايات الطواف المنسوبة للرسول (ص) وما قيل هناك يقال هنا. بل إن الرفض هنا له ما يبرره بصورة أكبر. فقد نسب للرسول هناك تسع نسوة. بينما نسب لسلیمان هنا مائة. وفي رواية ستين. وأخرى سبعين. وأخرى تسعين. وهو عدد يستحيل عقلاً الطواف عليه في ليلة واحدة. كما يستحيل عقلاً نسبته لنبي فإن أقل ما ينتهي عن رعاية هذا العدد هو إهمال شؤون الدعوة وحتى الوحي والتفرغ لهن. وحتى التفرغ لهن لن يجدي شيئاً إذ أن هذا العدد من المستحيل أن يهيمن عليه رجل واحد.

(١) مسلم كتاب الأيمان. والبخاري كتاب الجهاد وكتاب النكاح ..

(٢) البخاري كتاب فضل الجهاد والسير. ومسلم كتاب قتل الحيات ..

(٣) مسلم هامش باب الإستثناء كتاب الأيمان.

(٤) مسلم هامش باب النهي عن قتل النمل. كتاب الحيات ..

ولأن الأنبياء ليس لهم شغل سوى الدين والوحى فمن غير الجائز عقلاً نسبة النسيان أو الإهمال لهم في مسألة تتعلق بجوهر دورهم ومهمتهم كما تصور الرواية أن سليمان أهمل نصيحة الملك أو نسها. فهو لا يجوز أن يذكر بذلك من الأصل ..

وتبير الفقهاء لما نسب لسليمان ما زاد الطين إلا بلة إذ أن اختلاف الروايات في عدد نسوة سليمان دليل قاطع على ضعف الرواية وبطلانها<sup>(١)</sup> ..

أما رواية النمل فهي من المطاعن التي أحقها الرواية بالأنبياء وهي امتداد للروايات الأخرى التي قام بتأليفها أبو هريرة. والفقهاء يقررون بأن ذلك النبي ما كان يجب عليه أن يعاقب قرية النمل بأكملها وإنما كان يجب أن يعاقب النملة التي قرصته وحدها. فمن ثم فهو سلوك غير مبرر من النبي وانتقام لا يدل على نفس سوية. ومثل هذا الخلق لا يجوز أن ينسب لنبي مختار فهو يشكك في سلوكه وموافقه ويصفها بالعدوانية وعدم الأهلية للقيام بأعباء الرسالة<sup>(٢)</sup> ..

وختاماً لهذا الباب نضع أمام القارئ رواية من روايات أبي هريرة شملت آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ثم رسولنا (ص). وهي رواية لا تختلف عن الروايات السابقة في شأن الأنبياء غير أن ما يميزها هو شمولها لهذا العدد من الأنبياء ضمن قضية واحدة هي قضية الشفاعة التي تصور الرواية فرار هؤلاء الأنبياء منها وإعلانهم صراحة عدم أهلية للقيام بها كاشفين عن أخطائهم التي أوجبت غضب الله عليهم مما حط من مكانتهم وقلل من شأنهم أمام الله بما يوجب عدم استحقاقهم للقيام بالشفاعة لأقوامهم الذين لم يجدوا نبياً مؤهلاً للقيام بها سوى محمد (ص) فاندفعوا نحوه فقبل المهمة على الفور ..

وما تبرز هذه الرواية هو الحط من قدر الأنبياء ورفع مقام نبينا عليهم حيث تبرز أن كلنبي له سيئة أوجبت غضب الله عليه عدا رسولنا ..

كما تبرز هذه الرواية أيضاً أن الأنبياء والرسل تخلوا عن أقوامهم ونادوا بالنجاة لأنفسهم. وبهذا يكونوا قد تساووا مع أقوامهم ..

(١) انظر هذه الروايات في باب الاستثناء ..

(٢) ذكر الترمذى وابن حجر والقسطلاني أن هذا النبي هو موسى. انظر فتح الباري وإرشاد الساري ..

يروي أبو هريرة: أتى رسول الله (ص) بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال: «أنا سيد الناس يوم القيمة. وهل تدرؤن بما ذلك؟» يجمع الناس الأولين والآخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون. فيقول الناس: ألا ترون ما قد بلغكم. ألا تنتظرون من يشفع لكم إلى ربكم. فيقول بعض الناس لبعض عليكم بأدّم. فيأتون آدم (ع) فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى ما نحن فيه. ألا ترى إلى ما قد بلغنا. فيقول آدم: إن ربّي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنّه نهانِي عن الشجرة فعصيته. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكوراً. اشفع لنا إلى ربّك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول: إن ربّي عزّ وجلّ قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله. ولن يغضب بعده مثله وأنّه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى إبراهيم. فيأتون إبراهيم فيقولون يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض. اشفع لنا إلى ربّك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول لهم: إن ربّي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنّي قد كنت كذبت ثلاث كذبات. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى موسى. فيأتون إلى موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس اشفع لنا إلى ربّك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول إن ربّي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنّي قد قتلت نفساً لم أمر بقتلها. نفسي. نفسي. نفسي.. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى عيسى. فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد صبياً اشفع لنا ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول عيسى: إن ربّي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله. ولن يغضب بعده مثله. ولم يذكر ذنبًا. نفسي. نفسي. نفسي.. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى محمد (ص) فيأتون محمد فيقولون يا محمد. أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما

تأخر. اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فأنطلق فاتني تحت العرش.  
فأقع ساجداً لربِّي عز وجل. ثم يفتح الله علي من محاذه وحسن الثناء عليه شيئاً  
لم يفتحه على أحد قبلي. ثم يقال يا محمد ارفع رأسك. سل تعطه واسفع تشفع.  
فارفع رأسي فأقول: أمتى يا رب. أمتى يا رب. فيقال: يا محمد. أدخل من أمتك  
من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة. وهم شركاء الناس فيما  
سوى ذلك من الأبواب. ثم قال: والذي نفسي بيده إن ما بين المصارعين من  
مصاريع الجنة كما بين مكة وحمير أو كما بين مكة وبصرى<sup>(١)</sup> ..

إن هذه الرواية تشير إلى أن الأنبياء الخمسة وهم أولو العزم من الرسل أي  
 أصحاب الرسالات الكبرى في التاريخ البشري يشكون في أنفسهم وخلفهم  
فينسبون لأنفسهم ذنوباً أنزلت عليهم غضب الله وبالتالي أصبحوا لا يضمنون النجاة  
من النار ولأجل ذلك تخلوا عن أقوامهم. وهذا يعني التشكيك فيهم.

وهذه أولى التنتائج التي تدعونا إلى الشك في الرواية ..

النتيجة الثانية هي أن الرواية ذكرت لكلنبي ما أوجب غضب الله عليه عدا  
عيسي فقد لحقه هذا الغضب دون أن تحدد الرواية ذنبه. فهل عجز أبو هريرة عن  
اختراع ذنب عيسى؟

النتيجة الثالثة أن أقوام الرسل أجمعين بعد أن تخلوا منهم رسلهم هرعوا  
نحو محمد (ص). لكن محمد عندما رفع رأسه ليشفع شفع لأمته فقط. وذلك  
واضح من خلال قوله: «أمتى يا رب». . فهل غفل أبو هريرة عن سد هذه الثغرة  
في الرواية. أم أن أمة محمد هي التي هرعت نحو آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم  
موسى ثم عيسى ..؟

وفي كلتا الحالتين فإن الأمم السابقة لم يتحدد مصيرها من خلال الرواية كما  
لم يتحدد مصير الأنبياء الخمسة ..

وهل يستقيم مثل هذا التصور عن الأنبياء مع تلك الرواية التي جاءت على

---

(١) البخاري كتاب التفسير. سورة بنى إسرائيل ..

لسان أبي هريرة وابن عمر وعائشة وأنس وغيرهم عن الصحابة المبشرين بالجنة  
تلك الروايات التي تكتظ بها كتب السنن ..

هل من الممكن أن قبل روایات تشکك في الأنبياء في الوقت الذي قبل فيه  
روايات تنزيه الصحابة وتضفي عليهم العدالة وتبشرهم بالجنة وتربيهم منازلهم فيها  
وهي جاءت عن طريق نفس الرواية ..؟

لقد تباهت الروايات الرسول وسائر الرسل ورفعت من قدر الصحابة وهذا  
وحده دليل كاف على بطلانها وكونها مخترعة ..

# صدر للمؤلف

- مذكرات معتقل سياسي ..
- الحركة الإسلامية في مصر ..
- الشيعة في مصر: من الإمام علي حتى الإمام الخميني ..
- عقائد السنة وعقائد الشيعة: التقارب والتباعد ..
- مصر وإيران: صراع الأمن والسياسة ..
- الخدعة: رحلتي من السنة إلى الشيعة ..
- زواج المتعة حلال ..
- أهل السنة شعب الله المختار ..
- السيف والسياسة: إسلام السنة أم إسلام الشيعة ..
- الكلمة والسيف: محنة الرأي في تاريخ المسلمين ..
- ابن باز: فقيه آل سعود ..
- موسوعة آل البيت ..
- فقهاء النفط: رأية الإسلام أم رأية آل سعود ..

## وتحت الطبع

- فقه الهزيمة: دراسة في أصول الفكر السلفي ..
- السلفيون والشيعة ..
- العقل المسلم بين أغلال السلف وأوهام الخلف ..
- غلو أهل السنة ..
- الأزهر والحكام ..
- شخصية أبو هريرة: من خلال روایاته ..
- مصارع الحكم في تاريخ الإسلام ..
- أحاديث نبوية اخترعها السياسة ..
- الميزان الجلي بين أبي بكر وعلي ..
- دفاع عن القرآن: ضد أهل السنة ..
- مدافع الفقهاء ..

# فهرس الكتاب

٥.....	مقدمة الناشر
٧.....	تقديم
١١.....	الرواية بين الشك واليقين
٤٣.....	الرسول الدور والشخصية
٦١.....	الرسول العاشق .. (١)
١٠١.....	الرسول العاشق (٢)
١٢٥.....	الرسول المشرع
١٩٥.....	الرسول المجسم
٢١٥.....	الرسول المهمل
٢٤٣.....	الرسول الجاهل
٢٧٧.....	الرسول الظالم
٣٠١.....	الرسول المتطرف ..
٣١٣.....	الرسول والأنبياء ..
٣٢٧.....	صدر للمؤلف ..